وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministére de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Sceintifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: القانون الخاص

المرجع: .....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة

ميدان الحقوق والعلوم الساسية

الشعبة: حقوق

التخصص: القانون الخاص

من إعداد الطالبة:

ماحي مريم

تحت إشراف الاستاذة

بن صابر فتيحة

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ(ة): بن صابر فتيحة :رئيسا

الأستاذ(ة): شيخي نبية :مقررا

الأستاذ(ة): رحوي فؤاد :مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

نوقشت في: 2025/06/29

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

كلية الحقوق و العلوم السياسية
مصلحة التربصات

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية
في إنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد: ماحي مريم الصفة: طالبة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 118254940 والصادرة بتاريخ: 2020/08/11

المسجل بكلية: الحقوق و العلوم السياسية قسم: الحقوق

والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان:

دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 28/12/2025

إمضاء المعني

فقط للمصادقة على الإمضاء
السيد(ة): ماحي مريم
2020-08-11 ت 118254940
بصفته(ها): طالبة
2025 ديسمبر 13

* ملحق القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها

بسم الله الرحمان الرحيم

"ان أريد الا الإصلاح ما استطعت وما توفيق

ي الا بالله عليه توكلت واليه انيب"

صدق الله العظيم

إهداء

أتوجه بعرفان خاص لعائلتي، سندي الأول في هذه الحياة، على صبرهم، دعمهم،

ودعواتهم التي كانت وقوداً لروحي في لحظات التعب والخذلان الحمد لله حبا وشكرا وامتنانا،

ما كنت لأفعل هذا لولا فضل الله فالحمد لله على البدء وعلى الختام

أهدي ثمرة هذا النجاح إلى نفسي ..التي صمدت رغم كل التعب، وقاومت لحظات الانهيار،

وسهرت الليالي لتصل إلى هنا، إلى من آمنت بحلمها حين اهتزّ كل شيء من حولك لكنها مضت

وأكملت في طريقها رغم التعب والصعوبات والخذلان، أهديكِ هذه العمل لا لأنه مجرد بحث أكاديمي،

بل لأنه شاهد على كل معركة خضتها بكل ما فيكِ من قوة، واعترافا بجهدك وامتنانا لصبرك، وفخرا بما وصلت إليه، لقد كنت قوية وها أنت تجنين ثمار تعبك...فهنيئا لكي(نفسي)

وإلى العزيز الذي حملت إسمه فخرا، وإلى من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من حصد الأشواك عن دربي،

وزرع لي الراحة بدلا منها إلى أبي، لم يحنى ظهر" أبي" ما كان يحمله لكن ليحملني من أجل ينحدبا،

وكنت أحجب عن نفسي مطالبها فكان يكشف عما أشتهي حجبى فشكرا لكونك أبي

إلى من علمتني الأخلاق قبل أن أتعلمها إلى الجسر الصاعد بي إلى الجنة إلى اليد الخفية

التي أزالت عن طريقي العقبات، ومن ظلت دعواتها تحمل إسمي ليلا ونهارا "أمي"

محبوبتي وملهمتي .ها أنا اليوم طويت صفحة من التعب وسجلت في تاريخ فخر لا ينسى

لم أعد أتساءل عن ملامح الوصول فقد رأيتها في عيوني تلاشت غيوم التعب

وابتسم الأفق بعد عتمة الانتظار، هاهي الخطى التي كانت تتعثر أحيانا

قد وجدت مستقرها في قمة الإنجاز وبين طيات الطريق تنفست سلاما وفرحا وإمتنانا،

وآخر دعواهم الحمد لله رب العالمين

"مريـم"

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والحمدالله رب العالمين الذي من علينا وألهمنا القوة لإنهاء هدا البحث بهذه الصورة الممتازة وايمانا بمبدأ

أنه لا يشكر الله من لا يشكر الناس

أتوجه بالشكر الجزيل لكل من ساهم في تعليمي من أول حرف حتى إلى ما أنا عليه اليوم

وأتوجه بالشكر الخاص لأستاذتي المشرفة "بن صابر فتيحة" التي ساعدتني كثيرا في مسيرتي لإنجاز وكتابة هذه المذكرة، وكان لها دورا عظيما من خلال تعليماتها ونقدها البناء ودعمها الأكاديمي

قائمة المختصرات

ص: صفحة

ص. ص: من صفحة الى صفحة

ع: عدد

ج، ر: جريدة رسمية

CNAS: Caisse Nationale des Assurances Sociales des Travailleurs Salariés

CASNOS: Caisse Nationale de Sécurité Sociale des Non-Salariés

1-قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	16
02	تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الإطار القانون في الجزائر	17
03	الفرق بين المشروعات التقليدية والمشروعات الرائدة	43
04	توزيع المؤسسات الناشئة حسب سن حاملي المشاريع للفترة الممتدة ما بين سنة 2011- ديسمبر 2021	101
05	وظائف مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة-	103

2-قائمة الاشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	دورة حياة المؤسسات الناشئة	20
02	أهمية حاضنات الأعمال	37
03	مراحل الاحتضان المؤسسات الناشئة	46
04	العلاقة بين البحث العلمي وحاضنات الاعمال	49
05	موقع حاضنة عنابة	90
06	الهيكل التنظيمي لمشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–	91
07	توزيع المؤسسات الناشئة حسب سن حاملي المشاريع للفترة الممتدة ما بين سنة 2011– ديسمبر 2021	101

مقدمة

شهد العالم خلال العقود الأخيرة تحوّلات اقتصادية واجتماعية عميقة فرضتها العولمة والتطور التكنولوجي المتسارع، ما أدى إلى بروز أنماط اقتصادية جديدة، في مقدّمتها المؤسسات الناشئة، التي أصبحت تشكل ركيزة أساسية لدفع عجلة التنمية وتعزيز الابتكار، لا سيما في الدول الساعية إلى تنويع اقتصاداتها، مثل الجزائر.

غير أن هذه المؤسسات، وبحكم حداثة نشأتها وقلة خبرة أصحابها، تواجه مجموعة من التحديات التي تهدد استمراريتها، مما يستدعي توفير آليات مرافقة فعالة. وفي هذا السياق، برزت حاضنات الأعمال كأدوات استراتيجية تهدف إلى توفير بيئة حاضنة تجمع بين الموارد والدعم التقني والإرشاد الإداري والمالي، بما يسهم في ضمان بقاء هذه المؤسسات وتطورها.

واستجابةً لهذا التوجه، سعت الجزائر في السنوات الأخيرة إلى تبني سياسة داعمة لرواد الأعمال من خلال استحداث وزارة للمؤسسات الناشئة وأخرى منتدبة لحاضنات الأعمال، مع التركيز على تشجيع ثقافة الريادة وتوفير بنية تحتية مناسبة لاحتضان المشاريع الجديدة. وفي هذا الإطار، برزت عدة تجارب محلية رائدة، من بينها تجربة حاضنة عنابة، التي تمثّل نموذجًا واقعيًا لدراسة مدى فعالية الحاضنات في دعم المؤسسات الناشئة ميدانيًا، رغم ما تواجهه من تحديات تنظيمية وتمويلية.

ومن هذا المنطلق، تسعى هذه الدراسة إلى تحليل دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة، مع التركيز على دراسة حالة حاضنة عنابة كنموذج تطبيقي يعكس واقع المرافقة داخل الحاضنات في الجزائر.

الإشكالية:

انطلاقًا مما سبق، نصيغ إشكالية هذا البحث في التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تساهم حاضنات الأعمال في تعزيز نشاط المؤسسات الناشئة؟

وانطلاقا من الإشكالية الرئيسية تنبثق لنا التساؤلات الفرعية التالية:

- لماذا تحتاج الشركات الناشئة إلى حاضنات الأعمال؟
- ماهي المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال؟
- ما هو الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما هو الشكل القانوني للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري؟
- فيما تتمثل أنواع حاضنات الأعمال؟
- كيف يتم تجسيد الدعم داخل الحاضنات، وما هي نتائجه؟
- كيف تتم مرافقة المؤسسات الناشئة داخل الحاضنات، وما هي معايير وشروط قبولها؟
- فيما تكمن التجربة الجزائرية في احتضان الشركات الناشئة؟
- ما هي أبرز ملامح التجربة الجزائرية، خصوصًا من خلال حالة حاضنة عنابة؟

أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهمية خاصة من خلال تناولها لموضوع حيوي مرتبط بتعزيز ديناميكية الاقتصاد الوطني عبر دعم المؤسسات الناشئة، وتتجلى أهمية البحث فيما يلي:

- الإسهام في توسيع المعرفة العلمية حول دور حاضنات الأعمال في تجسيد ومرافقة المؤسسات الناشئة.
- مساعدة أصحاب القرار والجهات الداعمة في تحسين سياسات وآليات دعم رواد الأعمال عبر تطوير أداء الحاضنات.
- تسليط الضوء على تجربة حاضنة عنابة كنموذج ميداني لتجسيد مرافقة حاملي المشاريع.

أهدف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

- إبراز مفهوم حاضنات الأعمال ودورها في مرافقة المؤسسات الناشئة.

- عرض شامل للمفاهيم المتعلقة بحاضنات الأعمال والمؤسسات الناشئة.
- تقييم أثر مرافقة حاضنات الأعمال على نمو واستمرارية المؤسسات الناشئة.
- تشخيص التحديات والصعوبات التي تعترض حاضنات الأعمال.
- تحليل العلاقة بين الحاضنات ونمو واستمرارية المؤسسات المحتضنة.
- معرفة التجربة الجزائرية في احتضان الشركات الناشئة.
- عرض وتحليل تجربة حاضنة عنابة كمثال تطبيقي.

فرضيات الدراسة:

- تساهم حاضنات الأعمال في تحسين فرص نجاح واستمرارية المؤسسات الناشئة.
- تعد الحاضنات فاعلًا أساسيًا في دعم أصحاب المشاريع خلال المراحل الأولى من التأسيس.
- تواجه المؤسسات الناشئة عراقيل داخل الحاضنات قد تؤثر على فعالية الدعم.

صعوبات الدراسة:

- ندرة المراجع الأكاديمية المتخصصة في مجال الحاضنات داخل البيئة الجزائرية.
- محدودية المعطيات الميدانية الدقيقة حول الأداء العملي للحاضنات.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لرصد وتحليل واقع حاضنات الأعمال في الجزائر، كما تم استخدام دراسة الحالة لتحليل تجربة حاضنة عنابة وتقييم دورها في دعم المؤسسات الناشئة.

خطة الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على إشكاليتها، تم تقسيم المذكرة إلى فصلين رئيسيين، حيث تم تخصيص الفصل الأول لعرض الطبيعة القانونية للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، في حين تم التطرق في المبحث الأول إلى ماهية المؤسسات الناشئة، وفي المبحث الثاني حاضنات الأعمال ومساهمتها في دعم الشركات الناشئة.

أما في الفصل الثاني تم التطرق إلى دور حاضنات الأعمال في دعم وتجسيد المؤسسات الناشئة في الجزائر، حيث تم تقديم التجربة الجزائرية في احتضان الشركات الناشئة في المبحث الأول، دراسة حالة مع التوقف عند تجربة حاضنة عنابة كنموذج تطبيقي في المبحث الثاني.

الفصل الأول

الطبيعة القانونية للمؤسسات الناشئة

وحاضنات الأعمال

تمهيد:

تعد المؤسسات الناشئة أحد الركائز الأساسية في مسار التنمية الاقتصادية المستدامة، سواء في الدول النامية أو المتقدمة، نظرا لما توفره من فرص لتجسيد الأفكار الإبداعية وتحويلها إلى مشاريع قابلة للنمو والتوسع، فهي تمثل قوة محركة للاقتصاد المعاصر خصوصا في المجالات التي يصعب على المؤسسات التقليدية الكبرى الوصول إليها أو الاستجابة لاحتياجاتها المتجددة

وقد ساهمت هذه المؤسسات بشكل فعال في معالجة عدد من التحديات الاقتصادية والاجتماعية من خلال تقديم حلول مبتكرة، وخدمات ذات تكلفة منخفضة، مع قدرة عالية على التأقلم مع التغيرات السريعة في السوق، وهذا ما جعلها نموذجاً اقتصادياً متميزاً قادراً على توليد الثروة واستحداث مناصب شغل جديدة، كما هو الحال في تجارب دول مثل الولايات المتحدة وكوريا الجنوبية.

وانطلاقا من أهمية هذه المؤسسات، سيتم في هذا الفصل التطرق إلى ماهية المؤسسات الناشئة من حيث المفهوم والخصائص والتمييز بينها وبين باقي أصناف المؤسسات، بالإضافة إلى إبراز الإطار القانوني الذي يحكمها في الجزائر. كما سنتناول بالدراسة دور حاضنات الأعمال في مرافقة ودعم هذا النوع من المؤسسات، باعتبارها فضاءات حيوية تُوفر بيئة محفزة للمبادرة والتطوير وعليه، يتضمن هذا الفصل المحاور التالي:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الناشئة

المبحث الثاني: حاضنات الأعمال ومساهمتها في دعم الشركات الناشئة

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الناشئة

يعد نظام المؤسسات الناشئة من المفاهيم المستحدثة نسبيا في البيئة القانونية الجزائرية، مقارنة بما هو معمول به في العديد من التشريعات المقارنة، الأمر الذي يفرض ضرورة الإلمام بمختلف أبعاده القانونية والتنظيمية. وانطلاقا من حداثة هذا الإطار، تبرز الحاجة إلى دراسة المفاهيم النظرية التي وضعها الفقه لتحديد ماهية المؤسسات الناشئة، إلى جانب تتبع تطورها ومراحل نشأتها وفي هذا السياق، يتناول هذا المبحث ثلاث مطالب أساسية، يتضمن المطلب الأول تحديد مفهوم المؤسسات الناشئة، وبيان خصائصها وأهميتها في السياق الاقتصادي المعاصر أما المطلب الثاني فيتطرق إلى الفرق الجوهري بينها وبين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى استعراض دورة حياة هذه المؤسسات، بينما يركز المطلب الثالث على الإطار القانوني المنظم لها في الجزائر، مع تسليط الضوء على شروط وإجراءات إنشائها.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة

تعتبر المؤسسات الناشئة من أبرز عناصر الابتكار والتنمية الاقتصادية في العصر الحديث، وخصوصا في الدول التي تسعى لتشجيع ريادة الأعمال. وفي الجزائر، بالرغم من أنها تعتبر مفهوما حديثا نسبيا، فقد بدأت تحظى باهتمام متزايد، بالنظر إلى دورها الفعال في خلق فرص العمل وتحفيز الاقتصاد الوطني. لذلك، من الضروري بداية تعريف هذا النوع من المؤسسات لفهم خصوصياتها، وكيفية تميزها عن باقي أنواع الشركات الأخرى في هذا المطلب، سنتناول تعريف المؤسسات الناشئة، مع التركيز على خصائصها، وأسباب أهميتها في السياق الاقتصادي الحالي، وكيفية تأثيرها على النمو الاجتماعي والاقتصادي. كما سنناقش تطور هذه المؤسسات من الناحية النظرية، والمرتكزات التي بنيت عليها.

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الناشئة

أصبح مصطلح "مؤسسات ناشئة" مصطلحا شائعا بالأوساط الاكاديمية وبيئة الأعمال، نحاول عرض بعض التعاريف في سبيل توضيح هذا المفهوم:

أولا: من الناحية الفقهية:

تتكون كلمة " START UP " من جزأين " START" وهو ما يشير الى فكرة الانطلاق و "UP "وهو ما يشير لفكرة النمو القوي، وبدا استخدام المصطلح بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، وذلك مع بداية ظهور شركات راس المال المخاطر، ليعم استخدام المصطلح بعد ذلك[1].

كما عرفها " Eric Ries" أحد المنظرين لهذا المفهوم " The Lean Start Up" المؤسسة الناشئة هي كيان بري صممت لخلق منتج جديد او خدمة جديدة في ظل حالة عدم تأكد شديدة، أي

1 مجموعة من الباحثين، فرص وتحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر: من الفكرة الى التجسيد المكتبة الوطنية الجزائرية، دار إيلياء للنشر والتوزيع، حي ميموني حمود 02 برج الكيفان–الجزائر العاصمة، ص 57.

تقديم منتج او خدمة جديدة مع عدم التأكد على بيئة الاعمال المحيطة بها.[1]

بينما عرفها « Paul Graham» في مقاله المشهور حول النمو على انها شركات صممت لتنمو بسرعة. وبناء على هذا يرى الباحثين ان المؤسسات الناشئة هي مؤسسة تهدف الى طرح فكرة معينة قابلة للتنفيذ على ارض الواقع تتميز بالحداثة والابتكار، ومن مميزاتها المخاطرة والمبادرة وتحقيق إنجازات هائلة على مستوى النمو والاستمرارية والتطوير والجودة في المنتج أو الخدمة.[2]

في حين عرفها البروفيسور ورجل الأعمال ستيف بلانك: انها ليست نسخة مصغرة من المؤسسات الكبرى، بل هي تلك المؤسسات التي تنتقل من فشل الى فشل بسرعة حتى تحقق النجاح في الأخير، حيث تتعلم باستمرار من الزبائن، وهو ما يعلمها التكيف، ويمكن للشركات الناشئة أن تمثل في جميع الاشكال والأحجام.[3]

ثانيا: من الناحية القانونية:

كانت أولى بوادر تجسيد اهتمام المشرع الجزائري بالإبتكار والأفكار الإبتكارية سنة 2015، لما تطرق القانون رقم 15-21[4]، المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي، حيث نصت المادة 06 فقرة 13 منه على ما يلي: " المؤسسة المبتكرة: تعني المؤسسة التي تتكفل بتجسيد مشاريع البحث الأساسي أو التطبيقي، أو تلك التي تقوم بأنشطة

[1] مجموعة من الباحثين، نفس المرجع السابق، ص57.

مجموعة من الباحثين، الدور السوسيو-اقتصادي للمؤسسات الناشئة في دعم خطط التنمية المستدامة، النشر الجامعي الجديد

[2] 2021 محل رقم 2تعاونية الدواجن، حي الدالية الكيفان تلمسان الجزائر ص 98

[3] مجموعة من الباحثين، فرص وتحديات المؤسسات الناشئة في دعم خطط التنمية المستدامة نفس المرجع السابق ص57

[4] المادة 06من قانون 15-21المؤرخ في 30ديسمبر 1015 المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي ج، ر، ع 71 معدل ومتمم بموجب القانون 02/20 المؤرخ في مارس 2020 جريدة رسمية العدد 20 صادر بتاريخ 05افريل 2020.

البحث والتطوير"، وما يفهم هنا أن المشرع الجزائري أبدى الاهتمام بالابتكار وبين نشاط المؤسسة المبتكرة دون استعمال مصطلح " المؤسسة الناشئة ".

وفي إطار عزم الدولة على إتباع الإصلاحات الاقتصادية والقانونية لوضع معالم وأطر للاقتصاد البديل حيز النفاذ، والذي يهدف إلى حلق الثروة وتشجيع الاستثمار بعيدا عن المحروقات من خلال الاهتمام بالنشاطات الابتكارية الإبداعية والذكاء الاصطناعي، جاء التعديل الدستوري سنة 2016[1]، بالنص على ضمان حرية الابتكار وحرية البحث العلمي وذلك بموجب المادة 44 منه، مؤكدا بذلك على الاهتمام بالابتكار والمؤسسة المبتكرة حسب ما ذكره القانون 15-21.

و قد رافق هذا التعديل الدستوري إعادة تنظيم و تأطير للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة نطرا لارتباطها الوثيق بتشجيع الاستثمار و ترقية الاقتصاد الوطني حيث صدر القانون رقم 17-02 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2]، أين أشار المشرع لأول مرة للمؤسسة الناشئة، عندما تناول اليات تمويل المؤسسة الصغيرة و المتوسطة حيث نصت المادة 21 على ما يلي :" تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة صناديق القروض و صناديق الإطلاق وفقا للتنظيم الساري المفعول ، بهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة" ، يتضح من خلال نص المادة أن المشرع اعتبرها قطاع واعد وجب ترقيته ، و ذلك بربطها مباشرة بصناديق ضمان القروض و صناديق الاطلاق .

[1] القانون رقم 16-01، مؤرخ في 16 مارس 2016، الجريدة الرسمية، العدد 14 الصادر في 07مارس 2016.

[2] القانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

عقب صدور قانون المالية لسنة 2020[1]، نصت المادة 69 منه على مجموع الامتيازات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة، دون ان يحدد المقصود بالمؤسسة الناشئة بالضبط.

وفي سنة 2020 كشفت الجهود من قبل صانعي القرار بشأن تنظيم وتطوير قطاع المؤسسات الناشئة، ليصدر المرسوم التنفيذي رقم 2008-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، والمتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة " علامة ناشئة " و "مشروع مبتكر" و"حاضنات أعمال " وتحديد وتشكيلتها وسيرها[2]، متضمنا تحديدا للمقصود بالمؤسسات الناشئة، من خلال النص على شروط لازمة لاعتبارها المؤسسة مؤهلة للحصول على مؤسسة ناشئة، ووفقا لنص المادة 11 منه يجب:

أن تكون المؤسسة حاضنة للقانون الجزائري

أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني 08 سنوات.

أن يكون للمؤسسة نشاط منصب على إنتاج السلع او خدمات أو أي فكرة مبتكرة

عدم تجاوز رقم اعمال المؤسسة الحد الذي تفرضه اللجة الوطنية

أن تكون نسبة 50/ على الأقل من رأسمال المؤسسة، مملوك من قبل الأشخاص الطبيعية او صناديق الاستثمار المعتمدة او من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة"

ان يتضمن نشاط المؤسسة إمكانية نمو كبيرة، وهي خاصية لصيقة بالمؤسسات الناشئة في كل بلدان العالم.

[1] قانون رقم 19-14 مؤرخ في 11ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020ج، عدد81 الصادر في 30ديسمبر 2019.

أن لا يتجاوز عدد العمال في المؤسسة 250 عاملا.

ما يلاحظ أن المشرع عدد المعايير المعتمدة لاعتبارها المؤسسة ناشئة، وهو ما من شأنه ان يكون مجحفا في حق بعض المؤسسات التي تتوفر على خصائص المؤسسة الناشئة المتفق عليها في معظم دول العالم، مع افتقارها لبعض الشروط المحددة حسب نص المادة أعلاه.

الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة.

استناداً إلى التعريفات المختلفة للمؤسسات الناشئة، يمكن استنتاج مجموعة من الخصائص المميزة التي تفرّقها عن باقي أنواع الشركات، والتي تتجلى في النقاط التالية:

1) مؤسسات حديثة العهد أي مؤسسات فنية وليست مؤسسات صغيرة حيث ترتكب أخطاء كثيرة في تصنيف المؤسسات الصغيرة وقولبتها على انها مؤسسات ناشئة.

2) المؤسسة الناشئة ترتبط بالتكنولوجيا وتعتمد بشكل رئيسي عليها حيث تقوم اعمالها التجارية على أفكار رائدة، وعلى اشباع احتياجات السوق بطريقة ذكية وعصرية.

3) المؤسسة الناشئة تتطلب تكاليف منخفضة مقارنة بالأرباح التي يحصل عليها عادة بشكل سريع وفجائي، ومن الأمثلة على ذلك أمازون، جوجل، مايكروسوفت ...الخ.

4) تتميز المؤسسات الناشئة بكونها مؤسسات شابة يافعة وأمامها خيارات إما التطور والتحول، الى مؤسسات ناجحة أو الخسارة والخروج من السوق.

5) مؤسسات أمامها فرصة للنمو التدريجي والمتزايد حيث يمكنها النمو السريع وتوليد إبراد أسرع بكثير من التكاليف التي تتطلبها للعمل[1].

الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة

[1] مجموعة من الباحثين، الدور السوسيو–اقتصادي للمؤسسات الناشئة في دعم خطط التنمية المستدامة، نفس المرجع السابق ص183 ص 184.

تحظى المؤسسات الناشئة بأهمية بالغة في الاقتصاد العالمي بشكل عام، وفي الاقتصاد الوطني بشكل خاص، نظرًا لدورها الحيوي في التأثير على عدد من المؤشرات الاقتصادية، ويتجلى هذا التأثير في النقاط التالية:

– زيادة انتاج السلع والخدمات: لأن المؤسسات الناشئة لديها تكنولوجيا اعلى بشكل غير متناسب مع حجمها.

– شركات تتعلق بالتكنولوجيا وتعتمد بشكل رئيسي عليها: تتميز هذه الشركات بانها تقوم بأعمالها التجارية على أفكار رائدة " innovatives"، وإشباع لحاجات السوق بطريقة ذكية وعصرية. يعتمد مؤسسو الشركات الناشئة " staratups " على التكنولوجيا للنمو والتقدم، والعثور على التمويل من خلال المنصات على الانترنت، ومن خلال الفوز بمساعدة ودعم حاضنات الاعمال. [1]

– توفر فرص عمل كبيرة للشباب خاصة في ظل انخفاض معدلات التوظيف.

– المساهمة في تطوير الاقتصاد المحلي وتنويعه والرفع من تنافسيته.

– تنمية وتطور قدرات الافراد خاصة انهم يتميزون بقدرات هائلة تمكنهم بلعب أدوار مختلفة ومتميزة داخل المؤسسة الناشئة.

– مستقبل للمؤسسات الكبرى كون المؤسسات الناشئة تغذي النمو الاقتصادي و"تسمح للابتكار بالنمو"، ومن الصعب تجاهل تأثير قوة الشركات الناشئة على الاقتصاد[2]

[1] أيوب لحباكي، سليمان حاج قدو، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر أكاديمي في مسار الحقوق قانون إداري، جامعة غرداية، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2020–2021 ص15.

[2] حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07العدد 03 /2020 واقع وافاق المؤسسات الناشئة في الجزائر ص406/407.

المطلب الثاني: الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودورة حياة المؤسسة الناشئة

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهماً في الاقتصاد الوطني والعالمي، سواء في الدول النامية أو المتقدمة. وتُعد هذه المؤسسات من الركائز الأساسية في الجزائر، حيث تسهم بشكل كبير في تعزيز الدخل الوطني، وتحقيق القيمة المضافة، بالإضافة إلى مساهمتها في امتصاص البطالة ودعم سياسة التشغيل، مما يعزز رفاهية المجتمع.

ورغم وجود فرق جوهري بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هناك توافقًا بينهما في تحقيق أهداف مشتركة، مثل تقليص معدلات البطالة، ودعم سياسة التشغيل، والمساهمة الفعالة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

1 _ الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أسهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في العديد من البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء، مما جعلها أحد العناصر الأساسية في عملية التنمية الاقتصادية. وقد ارتقت هذه المؤسسات لتصبح من أولويات معظم الدول، حيث يُنظر إليها على أنها النواة الحقيقية التي انطلقت منها العديد من المؤسسات الصناعية الكبرى. ومن خلالها، توسعت القطاعات الاقتصادية وتنوعت المنتجات.

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

اختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة الى أخرى، وذلك نتيجة العديد من الأسباب من بينها اختلاف درجة النمو الاقتصادي للدول، اختلاف طبيعية الأنشطة الاقتصادية واختلاف فروع النشاط الاقتصادي ومن بين التعاريف نذكر ما يلي:

المؤسسات الصغيرة المتوسطة هي شركات ذات نموذج اقتصادي واضح تعرف منتجها ومحددة لأسواقها وزبائنها وعملائها على عكس الشركات الناشئة فهي تبحث عن نموذجها

الاقتصادي في إطار ما تبتكره من ابداعات. [1]

أولا: التعريف الاقتصادي:

المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي المنظمة التي يدار فيها مشروعات موجهة لتقدم سلعة او خدمة والتي تمتاز بصغر حجم الاستثمار فيها من معدات وآلات ورأس مال وعمال، بحيث تمارس نشاطها اقتصاديا يعود بالفائدة على صاحب المؤسسة والمجتمع على أن لا يكون هذا النشاط مخالف للقانون و النظام والآداب العامة.

ويختلف هذا التعريف من مؤسسة لأخرى ومن فترة زمنية لأخرى فقد تبدو مؤسسة صناعية بالنسبة لمؤسسة في صناعة من نوع آخر. [2]

وهناك من يعرف هذا النوع من المؤسسات أنها: " تلك المؤسسات التي تمتاز بمحدودية رأس المال وقلة العمال، محدودية التكنولوجيا المستخدمة، بساطة في التنظيم الإداري وتعتمد على تمويل ذاتي حيث يتراوح رأس المال بين 5-65 ألف دولار وعدد العمال أقل من 10 أفراد. [3]

ثانيا: التعريف القانوني:

إن التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون 17-02 المؤرخ في 2017/01/10 والمتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي ينص على ما يلي: " تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بانها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات تشغل من واحد

[1] مجموعة من الباحثين، الدور السوسيو-اقتصادي للمؤسسات الناشئة في دعم خطط التنمية المستدامة نفس المرجع السابق ص212.

[2] سهيلة عيساني، دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي 2013، ص12.

[3] أبو بكر سالم، فتيحة عبد اللاوي أسامة نبيل بسعيد، "الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية المقاولاتية في الجزائر-المعيقات والمتطلبات"، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة العدد 1، 2018، ص63.

الى 250 شخصا، ولا يتجاوز إجمالي حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري، وهي تحترم معايير الاستقلالية ".[1]

يعرض الجدول التالي مقارنة موجزة بين تعريف المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السياق الجزائري:

جدول رقم (01): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسة	عدد العمال (عامل)	رقم الاعمال السنوي (دج)	مجموع الحصيلة السنوية (دج)	الاستقلالية
مؤسسة مصغرة	من 01الى 09	أقل من40مليون	لا يتجاوز 20 مليون	ضرورة توفر معيار الاستقلالية في التسيير
مؤسسة صغيرة	من 10إلى 49	أقل من400 مليون	لا يتجاوز 200 مليون	
مؤسسة متوسطة	من50إلى250	بين 400مليون و 04ملايير	بين 200 مليون و01 مليار	

المصدر: بختي علي، بوعوينة سليمة،" المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية مجلة12، ع4، ص539

يوضح الجدول المعايير المعتمدة في تصنيف المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهي تشمل عدد العمال، رقم الأعمال السنوي، ومجموع الحصيلة السنوية. ويلاحظ أن المعيار الأساسي المشترك هو الاستقلالية في التسيير، ما يعكس تركيز التشريعات على التمييز بين المؤسسات ذات الطابع المقاولاتي المستقل وتلك المرتبطة بمجموعات اقتصادية كبرى. هذا التصنيف يسمح بتوجيه الامتيازات والدعم حسب احتياجات كل فئة، ويُعتبر أساسًا لتحديد سياسات التمويل والتحفيز التي تتماشى مع حجم المؤسسة وإمكاناتها.

[1] بختي علي، بوعوينة سليمة،" المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلة 12 عدد 4اكتوبر 2020 ص 538.

تعريف الاتحاد الأوروبي: قام الاتحاد الأوروبي بإعطاء تعريف كمي للمشروع الصغير والمتوسط بالمحددات التالية:

أ. حجم تداول سنوي لا يزيد عن 28 مليون دولار أمريكي

ب.حجم رأس المال مستثمر لا يزيد عن 14 مليون دولار أمريكي

ت.عدد العمال والموظفون لا يزيد عن 250 عامل أو موظف.[1]

جدول رقم (02): تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الإطار القانون في الجزائر

نوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	النسبة
	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	
الأشخاص المعنوية (أ)	659 573	56.28
الأشخاص الطبيعية (ب)	512 128	43.70
منها مهن حرة (1)	243 759	20.80
منها صناعة تقليدية وحرف (2)	268 369	22.90
المجموع (1+2)	1 092 908	43.70
المجموع (أ + ب)	1 171 701	99.98
	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية	
الأشخاص المعنوية	244	0.02
المجموع العام	1 171 945	100

المصدر: بختي علي، بوعوينة سليمة، المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد12، ع 4،(2020)، ص544

[1] نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع "مجد"، لبنان، 2006، ص 26.

يبرز هذا الجدول هيمنة القطاع الخاص على بنية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث تمثل المؤسسات الخاصة نسبة 99.98%من مجموع المؤسسات، مقابل نسبة ضئيلة جدا للمؤسسات العمومية لا تتعدى 0.02%، ما يعكس توجه الدولة نحو اقتصاد السوق ودعم روح المبادرة الفردية. كما يتبين أن الأشخاص المعنويين يشكلون نسبة 56.28%من هذه المؤسسات، في حين يمثل الأشخاص الطبيعيون 43.70%، موزعين على المهن الحرة والصناعات التقليدية والحرف، وهذا التوزيع يعكس التنوع في طبيعة النشاطات الاقتصادية التي تمارسها هذه المؤسسات، كما يسلط الضوء على أهمية الصناعات التقليدية والمهن الحرة كمصدر رئيسي لخلق فرص العمل وتعزيز النشاط الاقتصادي المحلي.

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف والتشابه بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بعد ما تطرقنا للمؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعليه يمكن إبراز أوجه الاختلاف والتشابه كما يلي:[1]

1 أوجه التشابه:

- ❖ كلاهما عبارة عن إنشاء مؤسسة بصفة قانونية
- ❖ كلاهما له نسبة مخاطرة وإن ارتفعت في المؤسسة الناشئة
- ❖ منشئوها يتوقعون ربح من وراء إنشائهما وإن كان الربح هو من أولويات صاحب المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة مقارنة بالمؤسسة الناشئة.
- ❖ كلاهما يلعب دورا في التنمية الاقتصادية، وإن كانت بعض اقتصاديات الدول أصبحت تعتمد بشكل كبير على النشاط مقاولاتي للمؤسسات الناشئة.

2 أوجه الاختلاف:

2 نبيل جواد، نفس المرجع، ص26.

وتتمثل فيما يلي:[1]

- ❖ المؤسسة الناشئة هي مؤسسة ريادية غير نمطية تتميز بالإبداع والابتكار، من خلال طرحها لمنتجات أو خدمات جديدة، في حين المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة هي مؤسسة تقليدية نمطية تطرح منتجات عادية بما يتوافق مع السوق المحلية
- ❖ ارتفاع نسبة المخاطر في المؤسسات الناشئة لأنها تأتي بالجديد
- ❖ الربح غير مؤكدة في المؤسسات الناشئة، لكن قد تتحصل على معدلات عوائد مرتفعة في حالة قبول المنتج في السوق، وبأرباح احتكارية ناتجة عن حقوق الابتكار قبل تقليدها.
- ❖ يمكن أن يكون هناك تشابه بين دورة مؤسسة كلاسيكية تمر بمرحلة الانطلاق، نمو، ثم نض وبعدها تبدأ في التراجع، بينما الشركات الناشئة تمر بسلسلة من التراجع والتقدم الغير قابل للتنبؤ في المرحلة ما بين الانطلاق والنمو، وبمجرد ما تصل إلى مرحلة المضج ستستمر في الارتفاع والنمو
- ❖ إنشاء مؤسسة ناشئة تتميز بالفردية أي مبادرة فردية، مقارنة بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يمكن إنشاؤها مع مجموعة شركاء.
- ❖ ضالة رأس المؤسسة الذي يكون عبر مصادر التمويل الذاتية للمقاول (المستثمر المالك أو المخاطر).
- ❖ إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يحتاج بذل الكثير من الجهد في التخطيط فكل ما تحتاجه هو دراسة الجدوى الاقتصادية في حين إنشاء مؤسسة ناشئة يحتاج المزيد من التخطيط وإعداد نموذج العمل التجاري قبل الوصول إلى مرحلة دراسة الجدوى الاقتصادية بحكم أنها ستطرح منتج أو خدمة مبتكرة.

[1] وهيبة بوزيغي، مطبوعة بيداغوجية في مقياس المقاولاتية، موجهة لطلبة سنة ثانية ماستر، جامعة الجزائر 3، كلية الإعلام والاتصال، قسم علوم الإعلام، الجزائر، 2022/2021، ص32-33.

- ❖ يبحث المقاول صاحب المؤسسة الناشئة عن نموذج عمل ناجح أما صاحب المؤسسة التقليدية فيبحث عن النموذج الربحي.
- ❖ باعتباره أن الشركات الناشئة تعتمد على الابتكار في طرحها لمنتجاتها أو خدماتها وترتفع نسبة المخاطرة بها فهذا يجعلها تواجه صعوبات في حصولها على التمويل الخارجي (خاصة من قبل البنوك) لذلك على رائد الاعمال بذل المجهودات أكبر لضمان السيولة المالية ومن ثم استمرارية مؤسسة في نشاطها، في حين تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على خطة عمل واضحة وتسوق لمنتجات عادية كما ذكرنا سابقا وبالتالي فهي تتمتع بفرض أكبر للحصول التمويل اللازم.
- ❖ منتجات المؤسسات الناشئة تستهدف سوق واسعة بينما منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى السوق محلية ضيقة.

الفرع الثاني: دورة حياة المؤسسات الناشئة:

تمر المؤسسات الناشئة بعدّة مراحل تدريجية خلال مسار نموّها، وغالبًا ما تواجه في بداياتها تحديات كبيرة قد تؤدي إلى التعثر أو الفشل قبل الوصول إلى مرحلة الاستقرار والتوسع. ويمكن توضيح هذه المراحل من خلال المنحنى البياني التالي:

الشكل رقم (01): دورة حياة المؤسسات الناشئة

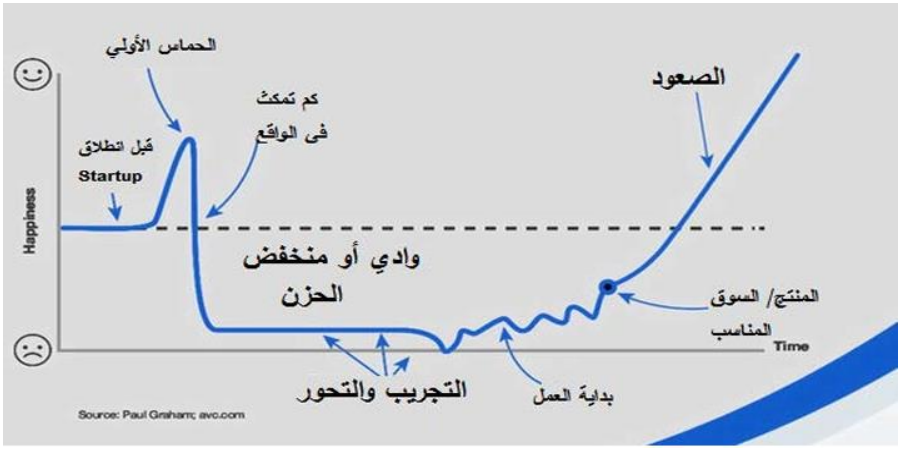

المصدر: بوضياف علاء الدين، محمد زبير، دور حاضنات الأعمال التكنولوجية في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، مجلد 04، ع 01 (2020)، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، ص 91.

تتميز المؤسسات الناشئة بستة مراحل:[1]

- **المرحلة الأولى:** وتبدأ قبل انطلاق المؤسسة الناشئة، حيث يقوم شخص ما أو مجموعة من الافراد بطرح نموذج اولي لفكرة إبداعية أو جديدة أو حتى مجنونة، وخلال هاته المرحلة يتم التعمق في البحث، ودراسة الفكرة جيدا ودراسة السوق وأذواق المستهلك المستهدف للتأكيد من إمكانية تنفيذها على أرض الواقع وتطورها واستمرارها في المستقبل، والبحث عمن يمولها، وعادة ما يكون التمويل في المراحل ذاتي مع إمكانية الحصول على بعض المساعدات الحكومية.
- **المرحلة الثانية:** مرحلة الانطلاق، في هذه المرحلة يتم إطلاق الجيل الأول من المنتج أو خدمة، حيث تكون غير معروفة، وربما أصعب شيء يمكن أن يواجه المقاول في هاته المرحلة هو أن تجد من يتبنى الفكرة على أرض الواقع ويمولها ماديا، وعادة ما يلجأ رائد الاعمال في هذه المرحلة الى ما يعرف ب FFF (Friends. Family.Fools) فغالبا ما يكون الأصدقاء و العائلة هم المصدر الأول الذي يلجأ اليهم المقاول للحصول على التمويل، أو يمكن الحصول على تمويل من قبل الحمقى وهم الأشخاص المستعدين للمقامرة بأموالهم إذا صح القول خاصة عند البداية حيث تكون درجة المخاطرة عالية. في هذه المرحلة يكون المنتج بحاجة الى الكثير من الترويج كما يكون مرتفع السعر، ويبدأ الإعلام بالدعاية للمنتج.
- **المرحلة الثالثة:** مرحلة مبتكرة من الإقلاع والنمو، يبلغ فيها المنتج الذروة ويكون هناك حماس مرتفع، ثم ينتشر العرض ويبلغ المنتج الذروة في هاته المرحلة يمكن ان يتوسع النشاط الى خارج مبتكريه الأوائل، فيبدأ الضغط السلبي حيث يتزايد عدد العارضين للمنتج ويبدأ الفشل، أو ظهور عوائق أخرى ممكن ان تدفع المنحنى نحو تراجح.

[1] د. بوالشعور الشريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startup: دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، عدد 2، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، ص 422/421.

- **المرحلة الرابعة:** الانزلاق في الوادي، وبالرغم من الاستمرار الممولين المغامرين (رأس المال المخاطر) بتمويل المشروع إلا أنه يستمر التراجع حتى يصل الى مرحلة يمكن تسميتها وادي الحزن او وادي الموت، وهو ما يؤدي الى خروج المشروع من السوق في حالة عدم التدارك خاصة وإن معدلات النمو في هذه المرحلة تكون جد منخفضة.
- **المرحلة الخامسة:** تسلق المنحدر، يستمر رائد الاعمال في هذه المرحلة بإدخال تعديلات على منتجيه وإطلاق إصدارات محسنة لتبدأ الشركة الناشئة بالنهوض من جديد بفضل الاستراتيجيات المطبقة واكتساب الخبرة لفريق العمل، ويتم إطلاق الجيل الثاني من المنتج وضبط سعره، وتسويقه على نطاق أوسع.
- **المرحلة السادسة:** مرحلة النمو المرتفع، في هاته المرحلة يتم تطوير المنتج بشكل نهائي ويخرج من مرحلة التجربة والاختبار، وطرحه في السوق المناسبة وتبدأ الشركة الناشئة في النمو المستمر ويأخذ المنحنى بالارتفاع، حيث يحتمل أن20 إلى 30% من الجمهور المستهدف قد اعتمد الابتكار الجديد، لنبدأ بمرحلة اقتصاديات الحجم وتحقيق الأرباح الضخمة.

يعكس المنحنى أعلاه المراحل المختلفة التي تمر بها المؤسسات الناشئة منذ انطلاقتها الأولى وحتى مرحلة النمو والاستقرار. ويتبيّن من خلاله أن المشاريع لا تنمو بشكل خطي، بل تمر بفترات من الصعود والهبوط تعكس التحديات الواقعية التي تواجهها المؤسسات الناشئة. فعند الانطلاق، يسود الحماس والتفاؤل، حيث تكون الفكرة جديدة ومليئة بالإمكانيات، إلا أن هذا الحماس سرعان ما يصطدم بالواقع العملي للسوق، مما يؤدي إلى ما يعرف بـ "وادي الحزن"، وهي المرحلة التي تفشل فيها كثير من الشركات لعدم قدرتها على التكيف أو الصمود، لكن في المقابل، المشاريع التي تنجح في هذه المرحلة غالباً ما تدخل في مرحلة "التحور والتجريب"، حيث يتم تعديل المنتج أو الخدمة وفقاً لتغذية راجعة

من السوق. ومن هنا تبدأ مرحلة النضج التدريجي، وصولاً إلى نقطة محورية وهي "تحقيق المواءمة مع السوق"، والتي تعد نقطة التحول نحو النجاح الفعلي والتوسع.

ومن خلال تحليل هذه المراحل، يمكن استنتاج أن النجاح لا يرتبط فقط بالفكرة، بل يرتكز أساسًا على المرونة، الابتكار، القدرة على التجريب، وتحليل ردود الفعل السوقية بذكاء، كما يؤكد المنحنى على أهمية الدعم الموجه من الحاضنات في تجاوز المنعطفات الصعبة التي تواجه المؤسسات الناشئة في بداياتها.

المطلب الثالث: الشكل القانوني للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري وشروط إنشائها

الفرع الأول: الشروط القانونية لإنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر:

أولا: الشروط القانونية لإنشاء المؤسسات الناشئة وفقا للمرسوم التنفيذي 254/20:

بالرجوع الى أحكام القانون 17/02 المؤرخ في 2017/01/10، المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى مؤسسات ناشئة كقطاع واعد يجب ترقيتيه، وهذا ما نصت عليه المادة 12 منه "...ترقيته المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة "[1]

وكذلك المادة 78 من المرسوم الرئاسي رقم 274-15 المؤرخ في سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم صفقات عمومية وتفويضات المرفق العمومي عبر إصدار قرار وزير المالية لدعم المؤسسات الصغيرة والناشئة[2].

[1] المادة 12 من القانون 254/20 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[2] المادة 78من المرسوم الرئاسي رقم 274-15المؤرخ في سبتمبر 2015و المتضمن تنظيم صفقات عمومية وتفويضات الموفق العمومي عبر إصدار قرر وزير المالية لدعم المؤسسات الصغيرة والناشئة ج، ر، العدد 50 المؤرخ في 20سبتمبر 2015.

حيث تضمنت أحكامه تدابير خاصة لصالح المؤسسات الناشئة والابتكار لأجل ترقيتها والحد من هجرة الأدمغة وذلك لتجسيد مخرجات البحث العلمي على أرض الواقع للنهوض بالاقتصاد الوطني في أسرع وقت ممكن بعيدا عن قطاع المحروقات.

ثانيا: الشروط القانونية لإنشاء المؤسسات الناشئة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 21-422[1]:

نصت المادة 11من المرسوم التنفيذي رقم 2008-254 والمعدلة والمتممة بالمادة 07من المرسوم التنفيذي رقم 21-422 على إنشاء مؤسسة ناشئة startup وجاء فيها "تعتبر كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وتحترم المعايير التالية:

1) يجب أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثمانية (08) سنوات.
2) يجب على المؤسسة أن تقترح ابتكارا في منتجاتها او خدماتها او نموذج اعمالها او نموذج تنظيمها.
3) يجب أن لا يتجاوز رقم الاعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية.
4) أنه يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50% على الأقل من قبل أشخاص طبعيين أو صناديق الاستثمار معتمدة من طرف مؤسسات أخرى خاضعة على علامة "مؤسسات ناشئة".
5) يجب أن تكون إمكانية نمو المؤسسة كبيرة بماهية الكفاية.
6) يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

والمتفحص لهذه الشروط يلاحظ أنه معظمها تعجيزي كما هو الحال لشرط مدة إنشاء

المؤسسة المحددة بثمانية (08) سنوات والشرط بامتلاك رأس مال الشركة على الأقل 50%من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار او مؤسسة ناشئة حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة، وهذا يعتبر امتياز وفرصة للمؤسسات التي تم إنشائها منذ عامي 2012و 2013

[1] المادة 11من المرسوم التنفيذي رقم 2002-1254 المعدلة والمتممة بالمادة 07من المرسوم التنفيذي رقم 21-422.

بتسوية وضعيتها ومنحها علامة مؤسسة ناشئة من أجل الحصول على دعم واحتضان، ونظام تسريع المؤسسات الناشئة.

وتشكل هذه العراقيل الإدارية والبيروقراطية المقنّعة أحد العوامل التي تُثني الشباب المبتكر عن خوض تجربة المقاولاتية، حيث تدفعهم هذه الصعوبات إلى التوجه نحو مجالات أخرى أكثر مرونة وتناسبًا مع مؤهلاتهم وطموحاتهم، ومن خلال تحليل أحكام المادتين 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، و07 من المرسوم التنفيذي رقم 21-422 حيت يلاحظ

أن المؤسسات الناشئة التي لا تستوفي الشروط المحددة لنيل علامة "مؤسسة ناشئة"، والمبينة في المادتين 12 و08 من المرسومين ذاتهما، تقصى فعليا من الاستفادة من الامتيازات والدعم المخصص لهذا الصنف من المؤسسات.

7) أن تكون المؤسسة خاضعة للقانون الجزائري، هو معيار إقليمي يرغم كل مؤسسة تنشط داخل التراب الوطني بالخضوع للقانون التجاري الجزائري.
8) والمتمعن فيشرط أن لا يتجاوز عمر المؤسسة 08 سنوات، المشرع لم يبين بداية احتساب هاته المدة، و حسب المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 2008-254 فإن مدة 08 سنوات تحسب بداية من حصولها على أول مرة على علامة مؤسسة ناشئة، تمنح لمدة 04 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.[1]
9) عدم تجاوز رقم أعمال المؤسسة للحد الذي تفرضه اللجنة المختصة دون أن يتم تحديده في أحكام هذا المرسوم التنفيذي، وفي كل الحالات لا يتجاوز الحد الأقصى لمعيار رقم الاعمال لمنح صفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحدد ب 04 مليار دج[2].

[1] جيلالي جوري، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الشعبة: حقوق، تخصص قانون خاص، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2024/2023، ص33.

[2] عبد الحميد لمين، سامية حساين "تدابير المؤسسات الناشئة والابتكار في الجزائر قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي رقم254/20"، مجلة البحوث في العقود وقانون الاعمال، المجلد05، العدد02(2020)، ص09.

10) أن يكون نشاط أعمال المؤسسة منصب على إنتاج السلع أو تقديم الخدمات مهما كانت طبيعتها او نوعها، والمقصود به اعتماد المؤسسة الناشئة بصورة كبيرة على الابتكار والتجريب عند تقديم منتج أو خدمة لأنه لا يوجد نموذج أعمال محدد بعينه اتباعه وإنما يكون الاعتماد أساسا على التجربة بشكل فعلي.[1]

11) أن يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50% على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" يقصد المشرع بذلك المعيار الاستقلالية، إذ يعتبر معيار الاستقلالية معيار نوعي حيث يقصد به استقلالية المؤسسة في الإدارة والعمل وأن يكون المالك هو المدير والمسير دون تدخل جهات خارجية فيتخذ القرارات ويتحمل المسؤولية تجاه الغير، وبالتالي فإن المسؤولية القانونية والإدارية تقع عليه لوحده.[2]

12) تحديد عدد عمال المؤسسة ب 250 عامل، وهذا للتمييز بين المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة للحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"[3]

13) شرط يتضمن نشاط المؤسسة إمكانيات نمو كبيرة وهذا التسريع خروجها من فترة

[1] بختي علي، بوعوينة سلمة، المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، المرجع السابق، ص 541.

[2] معمر خالد، شارف بن يحي، المؤسسات الناشئة بين الوجود الاقتصادي وإشكالية الإطار القانوني في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد01 (2022)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت.

[3] جيلالي جوري، نفس المرجع السابق، ص 34.

الاحتضان والمساهمة في بعث المشاريع ذات الكفاءة في النمو ز التطور كونها تملك إمكانية النمو السريع والنمو الجيد يكون بين 5% و7% أسبوعيا وقد يصل بشكل استثنائي إلى 10%.[1]

ثالثا: شروط منح علامة مؤسسة ناشئة حسب المرسوم التنفيذي 20-254:

أصدر المشرع الجزائري المرسوم التنفيذي رقم 20-254 والذي تضمنت أحكامه شروط منح علامة مؤسسة ناشئة وهذا ما بينته المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 20-3254 المعدلة والمتممة بالمادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 21-422 كما يلي:" يتعين على المؤسسة الراغبة في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة تقديم الطلب عبر البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة مرفقا بالوثائق الاتية:[2]

* نسخة من السجل التجاري وبطاقة التعريف الجبائي والاحصائي.
* نسخة من القانون الأساسي للشركة.
* عرض مفصل للمنتوج او الخدمة وجوانب الابتكارية فيه.
* نسخة من الحسابات الاجتماعية للمؤسسات التي لها أكثر من سنة من الوجود.
* السيرة الذاتية لمؤسسي الشركة. عند الاقتضاء:
* كل وثيقة ملكية فكرية.
* أي جائزة او مكافأة متحصل عليها.
* وثيقة تبين ان نصف او أكثر من الشركاء المؤسسين متحصلين على شهادة الدكتوراه.
* شهادة تحصين متحصل عليها من طرف حاضنة أعمال لها علامة "حاضنة أعمال
* علامة " مشروع مبتكر".

[1] بوالشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة: دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، ع 02، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، بشار، أوت 2018، ص420.

[2] المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 20 المعدلة والمتممة بالمادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 21-422

* وثيقة تثبت أن 15% على الأقل، من رقم الاعمال تتفق في مجال البحث والتطوير.
* عرض إثبات تصميم او نموذج أولي.

يستنتج من تحليل مضمون هذه الشروط أن الغرض من اشتراط تقديم نسخة من السجل التجاري وبطاقتي التعريف الجبائي والإحصائي، هو السعي إلى إدماج المؤسسات ضمن الإطار الرسمي ومحاربة ظاهرة الاقتصاد الموازي. أما اشتراط تقديم القانون الأساسي للشركة، فيعبر عن توجه المشرع نحو إلزامية إنشاء المؤسسة الناشئة في شكل شركة تجارية، ما يعني ضمنيًا استبعاد إمكانية تسجيلها باسم شخص طبيعي. ويعتبر هذا القيد من العراقيل التي قد تعيق أصحاب الأفكار المبتكرة، لا سيما من هم في المراحل الأولى من مشروعهم، عن تأسيس مؤسساتهم والانخراط في عالم المقاولاتية.

الفرع الثاني: الإجراءات المتبعة للحصول على علامة مؤسسة ناشئة:

للحصول على علامة مؤسسة ناشئة وجب اتباع بعض الإجراءات قد تم النص عليها بموجب المولد 12-13-14 من الفصل الرابع من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 ولقد كلفت مهمة منح العلامة ودراسة الطلب المقدم من المؤسسات للجنة الوطنية المختصة بذلك.

يكون طلب الحصول على العلامة بإتباع الإجراءات التالية:

1. تقديم الطلب: يتعين على المؤسسة الراغبة في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة تقديم طلب إلكتروني عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة(www.startup.dz)[1]

هذه الخطوة تسجل للسلطات العمومية في إصرارها لتعزيز الإدارة الالكترونية، ومسايرة التطور التكنولوجي، وهو ما سيساعد في التقليل من حجم البيروقراطية والتماطل في معالجة الملفات.[2]

[1] بوخرص نادية، "الأحكام القانونية الخاصة الناظمة للمؤسسات الناشئة"، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 09، ع 01، محبر السيادة والعولمة كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة يحي فارس المدية، جانفي 2023، ص 142.

[2] عبد الحميد لمين، حساين سامية، المرجع السابق ص 12.

غير أن الطلب يجب أن يكون مرفقا بمجموعة من الوثائق الثبوتية، التي نصت عليها المادة 12من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 وهي كالتالي: نسخة من السجل التجاري وبطاقة

التعريف الجبائي، نسخة القانون الأساسي للشركة، شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الاجراء (casnos)، نسخة من الكشوف المالية للسنة الجارية، مخطط أعمال المؤسسة مفصلا، المؤهلات العلمية والتقنية والخبرة لمستخدمي المؤسسة، وكل وثيقة ملكية فكرية وأي جائزة أو مكافأة متحصل عليها.

2. الرد على الطلب: حسب نص 13 من المرسوم التنفيذي رقم 2008-254 فإن اللجنة الوطنية ترد على أي طلب للحصول على العلامة في أجل أقصاه 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداع الطلب إلكترونيا.

في حال تخلف صاحب الطلب عن إيداع جزء من الوثائق المطلوبة، طبقا للفقرة الثالثة من المادة 13 المذكور أعلاه.[1]

وبعد تداول اللجنة بخصوص الطلب يتم الفصل فيه إما بالقبول أو بالرفض:

أ. بالقبول: تمنح علامة "مؤسسة ناشئة" للمؤسسة المعنية لمدة أربعة 04 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وبنفس الاشكال.[2]

[1] المادة 13 الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 2002-254 يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكرة" و"حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها

[2] المادة 14 الفقرة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها

ما يعاب على المادة أنها لم تحدد بداية حساب مدة العلامة هل يكون أثر رجعي من تاريخ تكوين المؤسسة، أو يبدأ من تاريخ منح العلامة لكي لا تسري العلامة خارج أجل الثماني سنوات المطلوبة كحد أقصى لعمر المؤسسة الراغبة في الحصول على مؤسسة ناشئة.[1]

ويتم نشر قرار منح العلامة عبر البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة www.startup.dz ، وهو ما نصت عليه المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 .

ب. بالرفض: في حال رفض اللجنة لطلب ما فإنه يتعين عليها تبرير قرارها وإخطار صاحبي الطلب إلكترونيا، أي عبر البوابة الالكترونية.[2]

ويمكن لصاحب القرار المرفوض، طلب إعادة النظر في قرار اللجنة ويكون ذلك عبر البوابة الالكترونية كذلك، مع تقديم أدلة لمحاولة إثبات حقه في الاستفادة من العلامة، يتم البث في هذا الطلب المبرر من اللجنة ذاتها، ويتم إخطار صاحبه بشكل نهائي الكترونيا في أجل لا يتجاوز 30 ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ إيداع طلبه.[3]

المبحث الثاني: حاضنات الأعمال ومساهمتها في دعم الشركات الناشئة

تعد حاضنات الأعمال من الآليات الحديثة التي تم استحداثها للحدّ من معدلات فشل المؤسسات الجديدة، حيث تسعى إلى دعم ورعاية رواد الأعمال وأصحاب المشاريع الابتكارية، من خلال توفير بيئة مناسبة داخل فضاء مكاني مجهز، يُقدّم خدمات أساسية مشتركة تساعدهم على تجاوز صعوبات الانطلاق الأولى. وقد ظهرت أول تجربة لحاضنة أعمال

[1] بدر نشوف، الضوابط القانونية لمنح علامة مؤسسة ناشئة المستحدثة بالمرسوم التنفيذي رقم 20-254 (مقارنة بالمشروع التونسي)، مداخلة ضمن ملتقى دولي افتراضي عبر تقنية التخاطر المرئي عن بعد حول "المؤسسات الناشئة والتنمية الاقتصادية"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود تيزي وزو، يوم 30 جوان 2021، ص 193.

[2] المادة 14 الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، "حاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها.

[3] المادة 14 الفقرة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، و"حاضنة أعمال" وتحديدها مهامها وتشكيلها وسيرها.

سنة 1959 بمدينة باتافيا (Batavia) في ولاية نيويورك الأمريكية، إلا أن انتشارها وتبلور مفاهيمها تم خلال ثمانينيات القرن الماضي، لتصبح لاحقًا أداة استراتيجية فعّالة في ترقية المشاريع المقاولاتية، بفضل ما توفره من دعم فني، إداري ومالي خلال المراحل المبكرة من حياة المؤسسة الناشئة.

وانطلاقًا من أهمية هذا النموذج في إنجاح المؤسسات المبتدئة، يتناول هذا المبحث الإطار المفاهيمي لحاضنات الأعمال وأنواعها في المطلب الأول، ثم معايير قبول المؤسسات الناشئة والمراحل التي تمر بها داخل الحاضنة في المطلب الثاني، وأخيرًا العلاقة التكاملية بين البحث العلمي، الحاضنات، والمؤسسات الناشئة في المطلب الثالث.

المطلب الأول: مفهوم حاضنات الاعمال وأنواعها

في هذا المطلب سنحاول بداية التطرق إلى تعريف حاضنات الأعمال من الجانب الفقهي والقانوني.

المطلب الأول: تعريف حاضنات الاعمال

يشكل مفهوم حاضنات الأعمال محورًا أساسيًا في دعم المؤسسات الناشئة، وقد عرّفها الفقه بأنها كيانات توفر بيئة مرافقة لرواد الأعمال من خلال تقديم الدعم الفني، الإداري واللوجستي لتطوير أفكارهم وتحويلها إلى مشاريع قابلة للحياة. كما بدأت بعض التشريعات في إدراجها ضمن آليات دعم الشركات الناشئة، وتكمن أهمية الحاضنات في تعزيز الابتكار وتقليص نسب فشل المشاريع الجديدة، أما أهدافها فتتمثل في مرافقة أصحاب الأفكار وتوفير شروط الإقلاع الناجح. وتنقسم الحاضنات إلى أنواع متعددة سيتم التطرق لها.

أولا: التعريف الفقهي:

نظرا لحادثة الدراسات حول حاضنات الاعمال فقد تعددت تعريفاتها، واتسمت غالبيتها بعدم الدقة، فمنها ما لم يكن جامعا لكل أنواع الحاضنات، ومنها مالم يكن مانعا من دخول نظم أخرى بخلاف الحاضنات في مظلة التعريف.

- فقد عرفها البعض بأنها مؤسسات مستقلة، تعمل على توفير جملة من الخدمات، والتسهيلات للمستثمرين الصغار اللذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة، بهدف تمكينهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق، وهذه المؤسسات يمكن أن تكون عامة أو خاصة أو مختلطة. ويؤخذ على هذا التعريف أنه غير جامع لكل أنواع الحاضنات، حيث حددها بكونها مؤسسات مستقلة رغم وجود حاضنات تابعة لمؤسسات أخرى تدعمها وتشرف عليها. [1]
- وعرفها البعض بأنها: "حزمة متكاملة من الخدمات والتسهيلات وآليات الدعم والاستشارات، توفرها ولمرحلة محددة، مؤسسة قائمة لها خيرتها وعلاقاتها لصغار المستثمرين الذين يرغبون في إقامته مشروع صغير بهدف تخفيف أعباء مرحلة الانطلاق". إلا أن هذا التعريف يركز على الدور الذي تقوم به الحاضنات دون بيان طبيعتها.[2]
- يعرف مركز الاتحاد الأوروبي للشؤون الاستراتيجية وتقييم الخدمات حاضنات الأعمال:

على أنها منظمة تساهم في عملية إنشاء الشركات الناجحة من خلال تزويدها بمجموعة شاملة ومتكاملة من الدعم، بما في ذلك منحهم مساحة عمل بالحاضنة، مع توفير خدمات دعم الاعمال التجارية.[3]

- وعرفتها الجمعية الوطنية الامريكية لحاضنات الاعمال (NBIA) "بأنها هيئات تهدف الى مساعدة المؤسسات المبتكرة الناشئة ورجال الأعمال الجدد، وتوفر لهم الوسائل والدعم

[1] د. طارق محمود عبد السلام السالوس،"حاضنات الأعمال Business Incubators، دار النهضة العربية 2005، كلية الحقوق–جامعة حلوان ص08، ص09.

[2] د. طارق محمود عبد السلام السالوس، نفس المرجع، ص 09.

[3] بوصوفة الزهرة، "المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي 254/20، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، ع 2، سنة 2023، المركز الجامعي عبد الله مرسلي، تيبازة، ص 134.

اللازمين لتخطي أعباء مرحلة الانطلاق والتأسيس، كما تقوم بعمليات تسويق ونشر منتجات هذه المؤسسات.[1]

- تعرف بأنها منظومة عمل متكاملة توفر كل السبل لاستضافة مشروع لفترة محدودة، تنميه وتطوره من خلال توفير بيئة عمل صالحة متاحة وداعمة، وتتضمن مكان لاحتضان المشروع وتوفير كافة الخدمات والإدارة.[2]
- وتعرف حاضنة الاعمال بأنها "مؤسسة تنموية لها كيانها القانوني والإداري والمالي، مخصصة لمساعدة رواد الاعمال في تأسيس وإدارة وتنمية المشروعات الجديدة من خلال تأمين لهم حزمة متكاملة من الخدمات والاستشارات والتسهيلات، وآليات الدعم والمساندة لفترة زمنية محددة تسمى فترة الاحتضان، ليتمكنوا بعدها من الاعتماد على أنفسهم والخروج الى سوق العمل وإقامة مشروعاتهم التنموية الصغيرة خارج الحاضنة.[3]
- تعريف موقع UKBI (United Kingdom Business Incubator): مزيج فريد وشديد المرونة في عمليات سيرورة وتطوير الاعمال والبيانات والناس بقصد رعاية الاعمال الجديدة والصغيرة في أصعب مراحل البدايات المبتكرة.[4]
- المصطلح حاضنة مشتق من المعنى الأساسي لمصطلح رعاية (nurturing) الذي هو تطور الشركات الصغيرة في بيئة محمية ويتم إدارة الحاضنات من قبل مختصين صناعيين من

---

[1] علاء الدين بوضياف، محمد زبير، "دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، مجلد 04، ع 01، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2020، ص88.

[2] صلاح حسن، تطورات ومتغيرات الاقتصادية الدولية، دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقراء، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011، ص35.

[3] بوعائشة الطاهر، دور حاضنات الأعمال في دعم الشركات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة مشتلة المؤسسات الناشئة عنابة" مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص مقاولاتية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، ص 16.

[4] بن الشيخ الحسين جويد، دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة مشتلة المؤسسات لولاية بسكرة مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وتسيير مؤسساتي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2020، ص 14.

المنظمات الحكومية والخاصة وأحيانا من قبل الجامعات أيضا تقوم بوضع مخططات حاضنات أعمال.[1]

- حاضنات الاعمال: "هي آلية من الآليات المعتمدة لدعم المنظمات الصغيرة والمبتدئة فهي مؤسسة قائمة بحد ذاتها. تتمتع بالشخصية الاعتبارية وتوفير مجموعة من الخدمات والتسهيلات للمنظمات الصغيرة لتجاوز أعباء مرحلة الانطلاق. [2]

ثانيا: التعريف القانوني:

عرفت حاضنات الاعمال حسب المشرع الجزائري تحت اسم مشاتل المؤسسات حسب المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25فيفري2003 "مشاتل المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتدعى في صلب النص (المشاتل)". وتكون المشاتل في أحد الأشكال التالية (المرسوم التنفيذي رقم 03-78, 2003).

. المحضنة: هي دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات

. ورشة الربط: وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.

. نزل المؤسسات: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

وتنشأ هذه المشاتل بمرسوم تنفيذي وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[3]

[1] شريفة بوالشعور، دور حاضنات الاعمال في دعم التنمية المؤسسات الناشئة دراسة حالة الجزائر مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد 2، جامعة 20أوت1955، سكيكدة 2019/2018 ص419

[2] د. مداني شريف عبد الله، فعالية حاضنات الاعمال في دعم وتعزيز الميزة التنافسية للمؤسسات الناشئة مجلة مينا للدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02(2023)، ص12

[3] بن الشيخ الحسين جويد، نفس المرجع السابق، ص 42.

يلاحظ أن المشرع الجزائري قام بتقسيم المشاتل وفقًا لطبيعة القطاع الذي تنتمي إليه المشاريع، حيث خُصصت الحاضنات للمؤسسات الناشطة في قطاع الخدمات، في حين أُنيطت مهمة دعم مؤسسات البحث العلمي بـ"نزل المؤسسات". ويُعد هذا التقسيم مختلفًا عمّا هو معمول به في التجارب الدولية، سواء في الدول المتقدمة أو النامية، حيث تشمل الحاضنات مختلف القطاعات دون حصر، مع تركيز خاص على مشاريع البحث والتكنولوجيا.

ثالثا: أهمية وأهداف حاضنات الأعمال

تكتسي حاضنات الاعمال أهمية بالغة نابغة من أهدافها والتي يمكن تقسيمها إلى أهداف المستوى الجزئي وأهداف على المستوى الكلي، فعلى مستوى المؤسسة تهدف المشاتل إلى:[1]

- تقليل تكاليف بدء النشاط ومخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبداية نشاط المؤسسات.
- تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المؤسسات وتطوير إنتاجها.
- تجنب الأخطار وتقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي إلى تقليص التكاليف
- إيجاد الحلول المناسبة للمشاتل الفنية والمالية والإدارية والقانونية التي تواجه المؤسسات الصغيرة المتوسطة.
- زيادة معدلات النجاح وتدعيم الابتكارات وتشجيع الأفكار المتميزة.
- مساعدة المؤسسات على التواصل إلى أنواع جديدة من المنتجات.

أما على المستوى الكلي للاقتصاد تتمثل في:

- زيادة عدد المؤسسات مما يؤدي إلى انتعاش وتنمية الاقتصاد المحلي.

[1] د. نور الدين أحمد حسام الدين، بعداش طاهر، واقع حاضنات الأعمال في الجزائر الأطر والتحديات، مخبر دراسات التنمية الاقتصادية، المجلة الشاملة للحقوق، ديسمبر 2022، جامعة عمار ثليجي الأغواط، ص 5، ص6.

- زيادة فرص العمل وتشجيع التنمية المستدامة.
- جذب المؤسسات من المناطق الأخرى.
- زيادة معدلات الدخل في المجتمع المحلي.
- تدعيم وتشجيع المؤسسات التي تحتاج إليها السوق المحلي مع تحديد المكان المناسب لإقامة هذه المشروعات.
- تشجيع الفئات التي لا تمتلك الخبرات الكافية لإقامة مؤسسات. تسويق الأبحاث والدراسات التي تقوم بها الجامعات ومراكز البحث العلمي.
- نشر وتنمية مفهوم المشروعات الخاصة بين الفئات ذات الخبرات المحدودة في هذا المجتمع.
- توجيه رجال الاعمال نحو المؤسسات عالية التكنولوجيا والمؤسسات التي تهدف إلى حماية البيئة.

ويكمن توضيح أهمية حاضنات الأعمال في توطيد علاقات التعاون بين مختلف الأطراف المعنية (الجامعات، ومراكز البحث، والمجتمع، والحكومة، والشركات، والعملاء، أو زبائن الحاضنات) من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (02): يوضح أهمية حاضنات الأعمال

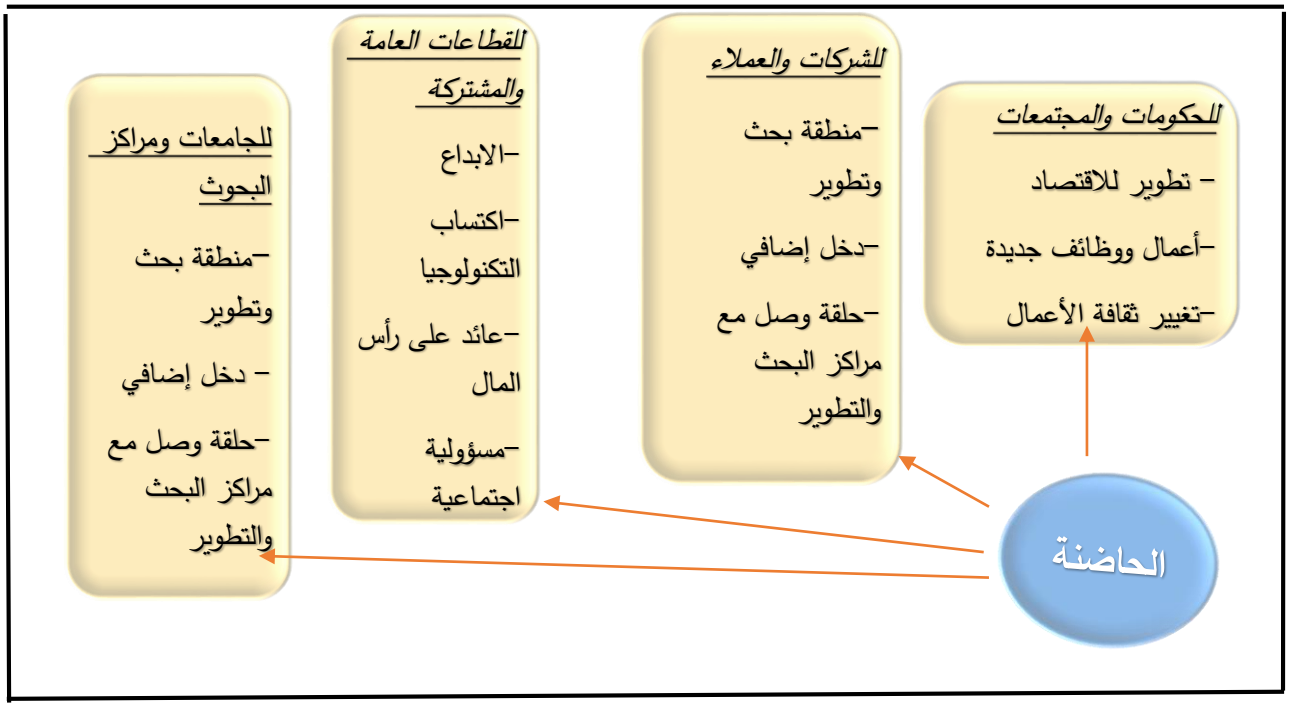

المصدر: من إعداد الباحثة، بالاعتماد على لعلى بوكميش، يوسفات علي، دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير البحث العلمي بالعالم العربي، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، الجزائر، ع 23، ص 35.

رابعا: أنواع حاضنات الأعمال

على الرغم من تباين أعداد الحاضنات ما بين دول العالم على اختلاف معدلات نموها ومن ضمنها الدول العربية، إلا أنها تشترك إلى حد ما بتصنيف الحاضنات حسب مجموعة من المعايير، حيث تختلف حاضنات الأعمال باختلاف أهدافها وأنواع المشاريع التي تحتضنها، ويمكن تصنيفها إلى عدة أصناف رئيسية تتمثل فيما يلي:

1) **حاضنات الاعمال تبعا لنطاق عملها أو بحسي طبيعتها:** وتتمثل في:[1]

[1] د. رغدة سالم عودة الزيدانين، حاضنات الأعمال الرؤية الحديثة في استثمار الموارد البشرية، دار اليازوري، مؤسسة حمادة للدراسات الجامعية والنشر والتوزيع، ص 47.

- الحاضنات الإقليمية: تخدم هذه الحاضنة منطقة جغرافية معينة لهدف تنميتها، وتعمل على استخدام الموارد المحلية من الخدمات واستثمار الطاقات الشبابية العاطلة في هذه المنطقة أو خدمة أقليات معينة أو شريحة من المجتمع مثل المرأة.
- الحاصنات الدولية: تساهم بعض حاضنات الاعمال في استقطاب الشركات الأجنبية للعمل في بلدانها، وذلك من خلال تسهيل دخولها إلى هذه البلدان وتأهيلها للعمل في أسواقها. من ناحية أخرى توجد حاضنات أعمال دولية تعمل في مجال نقل التكنولوجيا. كما يوجد صنف من حاضنات الأعمال يتولى تشجيع تصدير المنتجات المحلية من خلال دعم المؤسسات المصدرة وتأهيلها لاكتساب قدرة على العمل في الأسواق الخارجية.

2) **من حيث اختصاصها: وتتمثل في:** [1]

- **حاصنات اختصاصية:** وتنقسم إلى عدة أقسام وهي كما يلي:

أ. الحاضنات التصنيعية: وهي الحاضنات التي تنشأ لتقديم الخدمات والمستلزمات الإنتاجية المادية إلى الصناعات الصغيرة ولا سيما في بداية نشوئها للارتقاء بها الى مرحلة العمل التجاري، غذ تقدم هذه الحاضنات مختلف الخدمات التي تحتاجها الوحدات الصناعية الصغيرة ابتداء من دراسات الجدوى والتسهيلات الخدمية، والتسويق والصيانة.

ب. حاضنات التكنولوجية: تمثل الحاضنات التكنولوجية مكانا تتجمع فيه المشاريع الحديثة بقصد النهوض بها ونموها، وهي تهدف أساسا إلى تسويق المعلومة التكنولوجية والعلمية من خلال التعاقد ودعم الشراكة بين الصناعيين والباحثين، مما يمكن من تسهيل عملية نقل وتوطين التكنولوجيا وتطبيق البحوث العلمية من خلال المشاريع الإبداعية.

ت. الحاضنات البحثية: عادة ما تكون هذه الحاضنات داخل الجامعات ومراكز الأبحاث لتطوير أبحاث وأفكار وتصميمات أعضاء هيئة التدريس فضلا عن الاستفادة من الورشات والمعامل المتوفرة داخل الجامعات، ويختص هذا النوع من الحاضنات لعمل المؤسسات الصغيرة التي

[1] كمال كاظم جواد، كاظم أحمد البطاط، الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان 2016، ص ص: 107، 110.

تملك مكونا معرفيا ولكنها محدودة الموارد المالية والبشرية، وتحتاج الى استشارات فنية ومختبرات ومعدات عالية التكلفة.

ث. الحاضنات ذات النقابات التخصصية: وهي الحاضنات التي تختص بتطبيقات تكنولوجيا تخصصية معينة كالتكنولوجيا الإحصائية وتكنولوجيا المعلومات والبيئة وتكنولوجيا الفضاء ويطلق عليها حاضنات التقنيات الحيوية.

ج. الحاضنات الاختصاصية في مجال الخدمات: وهي تلك الحاضنات التي تتعامل مع

المشروعات الصغيرة ذات التخصصات الخدمية، وتركز في جذب مشروعات الاعمال ذات الطابع الخدمي (سياحة، ترفيه، إعلام) من أجل سد حاجات المحلية بالدرجة الأساس.

د. حاضنات الأعمال المكتبية: وهي الحاضنات الأعمال التي تعمل على تقديم الدعم للمبادرين خلال توفير المكاتب خارج الحاضنة، كما توفر الحاضنة شبكة من الاستشاريين في المجالات الفنية والإدارية، فضلا عن خدمات مجانية واستثمارات قانونية وتجهيزات ومعدات مكتبية فاخرة.

ذ. حاضنات متخصصة في مجال أعمال المرأة : على الرغم من عوامل إقامة ونجاح الشركة الجديدة لا تعتمد على كون صاحبها رجلا او سيدة، إلا أن هناك عدة من العوامل الثقافية والعادات الموروثة التي جعلت من العمل الخاص حكرا على الرجال في كثير من دول العالم لذلك ومن أجل العمل على تشجيع المرأة ومساندة خطواتها الأولى في الاعمال عمدت بعض الدول إلى إقامة حاضنات خاصة تلائم طبيعة التخصصات التي تفضلها المرأة اذا توفر لها التدريب والإرشاد بجانب برامج التمويل المتخصصة، وهناك بعض المحاولات التي لا تزال رهن التجارب في كل من جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية.

ر. حاضنات متخصصة في مجال الانترنت: تعرف من حيث المبدأ أنها مؤسسة تساعد شركات الانترنت والبرمجيات الناشئة على النمو حتى الوصول الى مرحلة النضج وتعد هذه الحاضنات من أكثر الوسائل فاعلية في الحصول على ما يساهم في إنعاش حقل البحث والتطوير.

3) حاضنات الاعمال حسب الممارسات الفعلية:[1]

- حاضنات الاعمال الصناعية التي تعمل على مساعدة الشركات المبتدئة.
- حاصنات أعمال التكنولوجيا عالية المستوى.
- حاضنات الاعمال الخاصة بالمعلوماتية والاعلام.
- حاضنات تقديم خدمة التكنولوجيا العامة.
- حاضنات الأعمال السياحية.
- حاضنات الأعمال الطبية.

4) **حاضنات الاعمال تبعا لمجال نشاطها:** وفقا لهذا المعيار يمكن التمييز بين أنواع الحاضنات التالية:[2]

- حاضنات الاعمال العامة: (General / Mixed-use Incubators) وتعني بالتنمية الاقتصادية الشاملة للمنطقة التي توجد فيها من خلال الاستمرار في تطوير الأعمال المختلفة، وتخدم هذه الحاضنات الكثير من مشاريع الاعمال بدون تحصص محدد. غير أنها تركز على مجالات التجديد والابتكار. وتؤسس حاضنات الاعمال العامة لهذا الهدف أصلا أو قد تنشأ لخدمة قطاع محدد ثم تتحول الى حاضنة عامة.
- حاضنات الاعمال المتخصصة: (Economie Development Incubators): وتعني بتنمية بعض الجوانب الاقتصادية للمنطقة او تشجيع صناعات معينة فيها أو توفير فرص وظيفية لتخصصات مرغوبة أو لفئات محددة من الباحثين فيها عن العمل أو لاستقطاب استثمارات من نوع خاص إليها.

[1] ليلى خواني، بغداد شعيب، دور حاضنات الأعمال في دعم البحث العلمي، دراسة حالة الجزائر، المجلد 16، ع 01، جانفي 2019، ص 131، ص 132.

[2] د. رغدة سالم عودة الزيدانين، المرجع السابق، ص 49.

وهيئات تتولى احتضان مؤسسات تعمل في قطاع محدد، ومنها حاضنات القطاع المحدد والتي تهدف إلى خدمة قطاع أو نشاط محدد مثل البرمجيات أو الصناعات الهندسية على سبيل المثال، وتدار بواسطة خبراء متخصصين بالنشاط المراد التركيز عليه. [1]

المطلب الثاني: معايير قبول الشركات الناشئة ومراحلها

الفرع الأول: معايير قبول الشركات الناشئة بالحاضنة

فيما يخص معايير اختيار المشروعات التي تلتحق بالحاضنات يمكن القول بأن أهم شروط الالتحاق بشكل عام، هي مدى احتياج المشروع لخدمات ودعم الحاضنة، والمشروعات الملتحقة بالحاضنة تتميز بكونها مشروعات مبنية على الأشخاص المبدعين أصحاب الأفكار التكنولوجية الجديدة، والتي يمكنها أن تحقق نموا سريعا وتتخرج من الحاضنة في أسرع وقت، والتي تحتاج إلى الدعم الفني والتكنولوجي، وبشكل عام تلتحق بالحاضنة المؤسسات التالية:[2]

- المؤسسات الجيدة ذات النمو السريع والتي يمكن لها أن تنمو بالدرجة التي تسمح لها بالتخرج بنجاح خلال فترة لا تتعدى ثلاثة أعوام.
- المؤسسات القائمة على المبادرات التكنولوجية المختلفة واستخدام التقنيات الحديثة وإنتاج منتجات عالية جودة.
- المؤسسات التي تحقق الترابط والتكامل مع المشروعات القائمة وخاصة الصناعات المغذية.
- المؤسسات التي ترغب في التحول من مشروعات حرفية إلى صناعات متطورة من خلال إدخال وسائل الإنتاج المتطورة.
- المؤسسات التي تحقق كسب وتكوين مهارات إدارية جديدة وتسمح بخلق وتنمية المهارات الفنية المتخصصة.

[1] نفس المرجع، ص 49.

[2] أحمد بن قطاف، مدى فاعلية حاضنات الاعمال في الدول النامية حالة الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص استراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، جامعة الجزائر03، 2016/2015 ص158.

ومن ناحية أخرى توضح التجارب العالمية في مجال احتضان الاعمال وجود عدة معايير فنية وشخصية لاختيار المشروعات في الحاضنات والمراكز التكنولوجية، والتي تتلخص في الآتي:

- جودة فريق إدارة المشروع وتميزه في الرغبة في الإنجاز.
- المحتوى التكنولوجي للمشروع (أبحاث متطورة، تكنولوجية جديدة).
- إمكانية تنفيذ الفكرة فنيا (tichmical feasbilitu).
- الانفراد (uniqueness).
- قابلية الفكرة (أو المشروع) للحصول على براءة اختراع.
- القدرة على البدء فورا في التنفيذ.
- واقعية وقابلية خطة المشروع للتحقيق.
- قابلية المشروع للحصول على التمويل.
- الإضافات والاختلافات الصناعية مع المنتجات الموجودة في الأسواق.

يبرز الجدول التالي مجموعة من المعايير التي تُستخدم للتمييز بين المشروعات التقليدية والمشروعات الرائدة، والتي تمثل الفئة المستهدفة من قبل حاضنات الأعمال. فبينما تسعى المشروعات التقليدية إلى تحسين الأداء ضمن نطاق محدود وبقيمة مضافة منخفضة، تهدف المشروعات الرائدة إلى إحداث تأثير واسع من خلال تقديم منتجات أو خدمات مبتكرة تُغير من أنماط الحياة والعمل، كما تتميز هذه الأخيرة بارتفاع معدل نموها، وضخامة السوق المستهدفة، وسرعة الوصول إلى نقطة التعادل وتحقيق الربحية، وهو ما يجعلها محل اهتمام خاص لدى الحاضنات باعتبارها محركًا حيويًا للتنمية الاقتصادية.

الجدول رقم(03): الفرق بين المشروعات التقليدية والمشروعات الرائدة

المعايير	مشروعات صغيرة ومتوسطة	مشروعات رائدة
الهدف من المنتج	تطور وتحسين الأداء فقط	تغيير طريقة الناس في العمل والحياة
الزبائن	الأقارب والمعارف والمحيط	أوامر توريد ومناقصات
القيمة المضافة	قيمة منخفضة	قيمة عالية
عمر المنتج	منتج وقتي أو موسمي	منتج دائم
حجم السوق	غير معروف وصغيرة عادة	معروف وضخم
معدل النمو	مطرد وأقل من 10%	من 30% إلى50% أو أكثر
المستهدف من السوق	أقل من 5% (في 05 سنوات)	أكثر من 20% (في 05 سنوات)
الوصول إلى نقطة التعادل	خلال 04 سنوات على الأقل	خلال عام ونصف أو عامين
وعدل الربح الصافي السنوي	أقل من 20 سنة	أكثر من 40%

المصدر: أحمد عامر عساف وآخرون، الأصول العلمية والعملية للإدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان2012 ص548 ص549.

من خلال البيانات الواردة في الجدول أعلاه يتضح أن المشروعات الرائدة تمتلك خصائص ومقومات تجعلها أكثر ملاءمة للاستفادة من خدمات حاضنات الأعمال، نظرًا لطبيعتها الابتكارية وقدرتها على تحقيق نمو سريع وربحية عالية في مدة زمنية قصيرة. وعلى عكس المشروعات التقليدية، فإن هذه الأخيرة غالبًا ما تفتقر إلى مقومات الاستدامة والتوسع، مما

يقلل من فرص نجاحها ضمن بيئة الحاضنة. وعليه، فإن عملية انتقاء المشاريع داخل الحاضنات ينبغي أن تُركز على معايير الابتكار والقيمة المضافة وحجم السوق المستهدف لضمان تحقيق الأثر التنموي المراد.

الفرع الثاني: مراحل احتضان المؤسسات الناشئة

ترافق حاضنات الاعمال المؤسسات الناشئة في مختلف مراحل عمرها والتي قسمها الباحثون الاقتصاديون إلى ثلاث مراحل وهي:[1]

1_ **المرحلة الأولى:** قبل الاحتضان: تتعلق هذه المرحلة أساسا بمساعدة رائد الاعمال بتطوير فكرة الأعمال، ويكون ذلك قبل التحاق المؤسسة الناشئة بالحاضنة، إذ لا بد من إجراء لقاء بين رائد الاعمال وإدارة الحاضنة وذلك بهدف تحليل الفكرة وتقييم مدى صلاحيتها، وتقييم الإبداع: من خلال كفاءات داخلية، ولجان خارجية، وكذلك تساعد حاضنة الأعمال رائد الأعمال على التساؤلات التالية: منهم المستهلكين؟ ماهي قنوات التوزيع؟، من ينشئ ويمول المشروع؟ وإعداد خطة الأعمال: يكون بإتمام خطط الأعمال والتقديرات المالية، والتدريب في هذه المرحلة يتعلق بالمهارات الإدارية ومواضيع أكثر تخصص (حقوق الملكية، والقوانين، والتشريعات الإدارية...)، كما سبق الإشارة إليه فليس من الضروري أن يكون المقاول ذو درجة أكاديمية.

2_**المرحلة الثانية:** وهي مرحلة الاحتضان أو انضمام المشروع للحاضنة: تستمر هذه المرحلة من مرحلة البدء في تنفيذ فكرة المشروع وإلى غاية بلوغ مرحلة النضج والتوسع (من سنة إلى ثلاث سنوات)، وتعمل الحاضنة خلال هاته المرحلة على تقديم كل الخدمات التي من شأنها أن تسهل على رائد الأعمال تنفيذ فكرته على أرض الواقع بأقل التكاليف، فبعد تعاقد المقاول مع الحاضنة وانضمامه إليها يمكنه الاستفادة من البنى التحتية (مكاتب، ومرافق) التي توفرها الحاضنة بأسعار معقولة، وعموما تختلف الخدمات المقدمة خلال هذه

[1] د. بوالشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startups: دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد الرابع، ع 2، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، ص 426/425.

المرحلة باختلاف طبيعة الحاضنة، وكذلك طبيعة المشروع، كما تعمل الحاضنة على حشد الموارد المالية من خلال جمع التبرعات Fundraising والتمويل الجماعي crowod-funding بهدف توفير التمويل اللازم لتنفيذ الفكرة، كما يتم الاشراف والتوجيه خلال مراحل تنفيذ المشروع، وتقديم المساعدات والاستشارات الفنية المتخصصة من قبل إدارة الحاضنة، كما سيستمر التدريب خلال هاته المرحلة أيضا. وكل الخدمات المقدمة من قبل الحاضنة من شأنها أن تساعد الشركة الناشئة على تحقيق معدلات نمو عالية.

3_ **المرحلة الثالثة:** مرحلة التخرج من الحاضنة: وهي المرحلة النهائية بالنسبة للمشروعات داخل الحاضنة، بعد تحقيق الأهداف الموجودة وتوسع نشاط الشركة الناشئة ونموها، وبروزها في عالم الاعمال كفكرة خلاقة، ويتوسع سوقها من المحلية إلى العالمية، ويتم وضع خطة للخروج التي يحددها برنامج الحاضنة (بعد العمل على تدويلها، وتسويقها الكترونيا)، ويكون ذلك وفق متطلبات التخرج حسب جملة من المعايير على غرار عوائد الشركة أو مستوى التوظيف، بدلا من وقت البرنامج، وبالرغم من أنه في هذه المرحلة يصبح المشروع قائم وقادر على ممارسة نشاطه خارج الحاضنة، إلا أن ذلك لا يعني انقطاعه عن الحاضنة بشكل تام بل يمكنه الاستمرار في الاستفادة من خدماتها وتوجيهاتها حتى بعد التخرج.

الشكل رقم (03): مراحل الاحتضان المؤسسات الناشئة

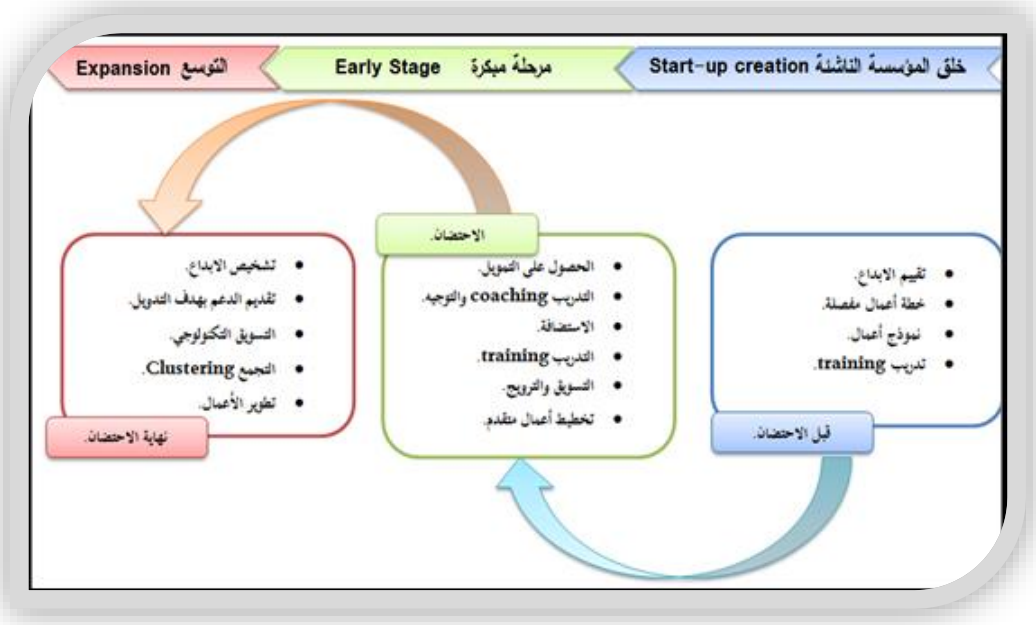

المصدر: بوالشعور شريفة، نفس المرجع، ص 425.

يتضح من خلال هذا المخطط أنّ مرافقة المؤسسات الناشئة داخل الحاضنات تمر بثلاث مراحل رئيسية ومتكاملة، تبدأ بمرحلة ما قبل الاحتضان التي تُركّز على تقييم الفكرة وتطوير خطة عمل أولية، تليها مرحلة الاحتضان التي يتم فيها تعزيز قدرات صاحب المشروع عبر التكوين، التوجيه والاستشارة، ثم تأتي مرحلة ما بعد الاحتضان التي تُعنى بدعم المؤسسة لتوسيع نشاطها وتثبيت وجودها في السوق. حيث يبرز هذا المسار التدرجي أهمية المرافقة المستمرة لضمان نجاح المؤسسة الناشئة وتجاوزها لمختلف التحديات، مما يؤكد الدور المحوري لحاضنات الأعمال في تحويل الأفكار إلى مشاريع ذات مردودية اقتصادية فعلية أي يعكس الدور الحيوي الذي تلعبه الحاضنات في تقليص نسب الفشل ورفع فرص النجاح والنمو للمؤسسات الناشئة.

المطلب الثالث: علاقة البحث العلمي بحاضنات الأعمال والشركات الناشئة

البحث العلمي هو الركيزة الفكرية والمعرفية التي تعتمد عليها المؤسسات الناشئة في تقديم منتجات مبتكرة، وحاضنات الأعمال هي الجسر الذي يربط بين المختبر والسوق، بين الفكرة والتطبيق. حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى العلاقة بين البحث العلمي وحاضنات الأعمال والمؤسسات الناشئة من خلال ما يلي:

1. **حاضنات الاعمال وتنشيط البحث العلمي:** توجد روابط ضعيفة بين معاهد البحث وقطاعات الإنتاج مما يجعل جهود البحث والتنمية غير متمردة وغالبا غير ملائمة، حيث معاهد البحث التطوير تدار على شاكلة المؤسسات الاكاديمية وليس كمشاريع صناعية، كما تعتبر معاهد البحث منبع المعرفة بالنسبة للصناعة الحديثة، فإن هذه المعاهد تبقى عاجزة عن القيام بمهمتها، كما تعمل حاضنات الأعمال على دعم المشروعات (إنتاجية أو خدمية) موفرة لها الإمكانيات والمناخ المناسب في توظيف نتائج البحث العلمي الذي يكون على شكل مشروعات صغيرة ناشئة تجعلها قابلة للتحول الى انتاج، وحتى تتحول هذه المشروعات الناشئة إلى مرحلة التأسيس تقوم الحاضنات بدعمها ومساندتها في مواجهة الصعوبات المالية والإدارية والفنية والتسويقية قصد تحقيق معدلات نمو وجودة عالية، وعليه تعمل حاضنات الأعمال في توطيد علاقات التعاون بين مختلف الأطراف المعينة (الجامعات، ومراكز البحث، الشركات، والحاضنات) بحيث تترجم هذه الأخيرة البحوث العلمية إلى مشاريع اقتصادية، وانتاجية.[1]
2. **حاضنات الاعمال والتنمية التكنولوجية:** أضحت المعرفة أحد عوامل الإنتاج مثله مثل رأس المال والعمل، فالعصر الحديث يتماشى وهذا التحول من الاقتصاد الصناعي الى اقتصاد المعرفة القائم على انتاج وتوزيع واستخدام المعارف والمعلومات، فحاضنات الاعمال تعمل

[1] ليلى خواني، شعيب بغداد، دور حاضنات الأعمال في دعم البحث العلمي، دراسة حالة الجزائر، مجلة الدراسات، المجلد 16، ع 01، جامعة الأغواط 2019، ص 133.

على الدعم العلمي والتكنولوجي والتي تقام بالتعاون مع الجامعات ومراكز الأبحاث، وتهدف الى الاستفادة من الأبحاث العلمية والابتكارات التكنولوجية، وتحويلها الى مشروعات ناجحة من خلال الاعتماد البيئة الأساسية لهذه الجامعات، من معامل، وورش وأجهزة بحوث بالإضافة الى أعضاء هيئة التدريس الباحثين والعاملين، والخبراء في مجالاتهم التابعين للجامعة.

فحاضنات الأعمال التي تعمل على تطوير التكنولوجيات والإبداع تقوم بتنشيط البحث العلمي من خلال رعاية التعاون بين أصحاب الأفكار الإبداعية والباحثين والأكاديميين من جهة، ومجتمع الاستثمار فهذا المزيج يمكن الجامعات في العصر الحالي من المساهمة في عمليات التنمية الاقتصادية من خلال استحداث وإنتاج تسويق التكنولوجيات الجديدة، ويتم ذلك من خلال:

- أبحاث أكاديمية واختراعات ذات جدوى اقتصادية وقابلة للتطبيق.
- قطاع اقتصادي متطور يعتمد على برامج مبدعة.
- سياسات وطنية لدعم وتنمية التكنولوجيا.

كمثال على قدرة الحاضنات في التنمية التكنولوجية، قامت أمريكا بتطوير قطاع التطبيقات والأبحاث، والتكنولوجيا العالية في مجلات التكنولوجيا الحيوية، والاتصالات، والمعلومات عن طريق حاضنات المشروعات والحدائق الصناعية وارتفعت صادرتها من المنتجات التكنولوجية من نصف بليون عام 1990 إلى تسعة بليون$ عام 2000 وتمثل ثلث صادرتها.[1]

[1] ليلى خواني، بغداد شعيب، نفس المرجع، ص 134.

الشكل رقم(04): العلاقة بين البحث العلمي وحاضنات الاعمال

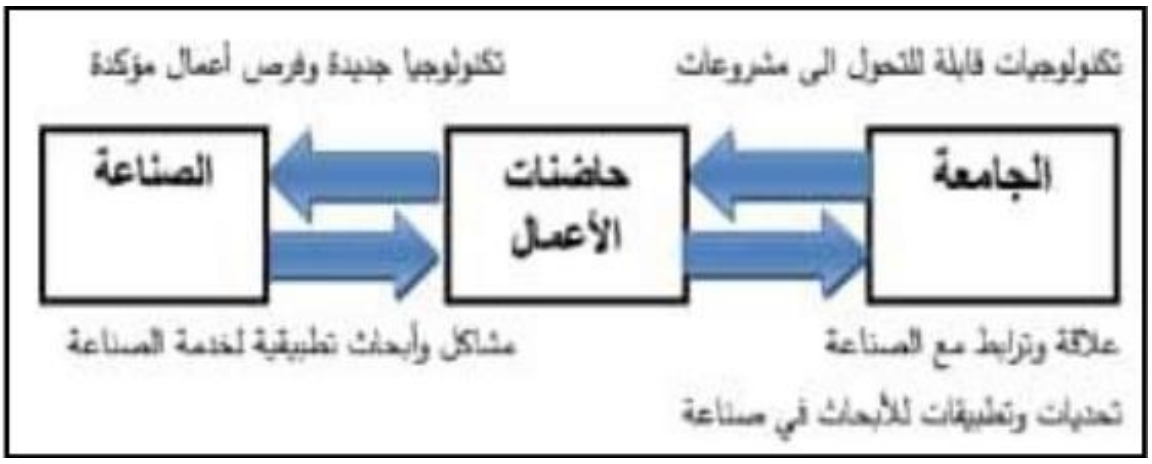

المصدر: رائد خضير عبيس كاظم، المشاريع الصغيرة وحاضنات الاعمال ودورها في التنمية الاقتصادية في بلدات مختارة مع الإشارة للعراق، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة كربلاء، 2014، ص59.

يبين الشكل أن هناك علاقة تكاملية وثيقة بين البحث العلمي وحاضنات الأعمال، حيث تساهم مخرجات البحث العلمي في تزويد الحاضنات بالأفكار المبتكرة والتقنيات الحديثة التي تشكل أساسا لإنشاء مشاريع ريادية ذات طابع معرفي وتكنولوجي، في المقابل تعمل الحاضنات على تحويل هذه المخرجات إلى مشاريع قابلة للتطبيق التجاري، من خلال توفير الدعم التقني والإداري والمالي. ومن ثم فإن تفعيل هذا التفاعل بين الطرفين يساهم في دعم الاقتصاد المعرفي، وخلق مؤسسات ناشئة ذات قدرة تنافسية عالية، مما يعزز التنمية الاقتصادية المستدامة.

3. **دور حاضنات الاعمال في الحد من هجرة الأدمغة:** حيث تعمل حاضنات الاعمال على المحافظة على رأس المال الفكري، واستيعاب الكفاءات والعمل على الحد من هجرة الادمغة الى الخارج فعلى سبيل المثال عملت الصين على استيعاب طلابها المسجلين في الجامعات الغربية معظمهم في الدراسات العليا بإنشاء حاضنات الطلاب والدارسين في الخارج وبلغ عددها 28 للمساهمة بشكل مباشر حديقة تكنولوجية في نهاية التسعينات، وهو ما شكل قوة

ضخمة للحكومة الصينية للتشجيع على العودة الى الوطن إلا من بعد إتمام البحوث في التقدم التكنولوجي والاقتصادي للصين.

4. **حاضنات الاعمال ودعمها للجامعة:**[1] ينحصر دور التقليدي للجامعة في التعليم العالي، والبحث العلمي، ومنه فحاضنات الاعمال توفر فرص استثمارية لمخرجاتها بهدف تحويل أفكار المبتكرين الجامعيين من نموذج مخبري الى منتج ذو قيمة مضافة حيث أنها توجه كل البحوث من خلال إنشاء شركات ناشئة ترتكز على العلم والتقنية، فالحاضنة توفر الآليات التالية:

- احتضان الشركات الابتكارية وتوفير كل وسائل البحث والتطوير للجامعة.
- إتاحة فرص أوفر لنجاح وتطوير الشركات الناشئة المعتمدة على العلم والتقنية العالية.
- تأهيل الشركات الناشئة لولوج السوق ومجالات الاعمال المربحة.
- تشجيع وتطوير الدراسات الميدانية من أجل إنشاء بنك المعلومات خاص بالشركات الابتكارية والتي من شأنها أن تنمي الثروات الوطنية.
- تسهيل اندماج خرجي الجامعة في النسيج الاقتصادي بتشجيعهم على إنشاء شركاتهم الخاصة.[2]

5. **دور حاضنات الاعمال في خلق فرص عمل:** نظرا للمشاكل التي تواجهها فئة البطالين خاصة خريجي الجامعات، نتيجة غياب التوافق بين تكوينهم الأكاديمي ومتطلبات سوق العمل، برزت الحاجة إلى التفكير في آليات للتخفيف من حدة البطالة، ومن بين هذه الآليات جاء إنشاء حاضنات الأعمال كحل مبتكر يدعم أصحاب المشاريع من خلال مساعدتهم على اكتساب المهارات الإدارية، وتوفير بيئة مناسبة لإطلاق مشاريعهم، سواء كانت هذه المشاريع دائمة أو مؤقتة. وتشير الإحصائيات إلى أن حاضنات الأعمال الأمريكية التي ظهرت منذ سنة 1979، ساهمت في إنشاء مشاريع صغيرة كانت سببًا في توفير حوالي 75% من

[1] نفس المرجع السابق، ص 133.

[2] نفس المرجع السابق، ص 133.

مناصب العمل الجديدة، كما بينت دراسة أعدتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أن حاضنات الأعمال التي تعتمد على التكنولوجيا تعتبر مصدرا رئيسيا لخلق مناصب شغل جديدة في العصر الحالي، الذي يتميز بتسارع الابتكارات التكنولوجية[1].

[1] ليلى خواني، بغداد شعيب، ص 135.

خلاصة الفصل الأول:

يهدف هذا الفصل إلى وضع الإطار مفاهيمي والقانوني لكل من المؤسسات الناشئة وحاضنات الاعمال، تم التطرق بداية إلى مفهوم المؤسسات الناشئة، خصائصها وأهميتها، مع التمييز بينها وبين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع عرض دورة حياتها ومراحل تطورها، كما تطرق الفصل إلى دراسة الشكل القانوني للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري، من حيث الشروط والإجراءات القانونية الخاصة بتأسيسها.

أما بالنسبة لحاضنات الاعمال، فقد تم تعريفها وبيان أنواعها المختلفة، مع توضيح معايير قبول الشركات داخل الحاضنات ومراحل مرافقتها. كما تم التركيز على أهمية العلاقة بين البحث العلمي وحاضنات الأعمال في دعم الابتكار وتعزيز تنافسية المؤسسات الناشئة.

الفصل الثاني

دور حاضنات الأعمال في دعم وتجسيد المؤسسات الناشئة في الجزائر

تمهيد:

في ظل التغيرات الاقتصادية المتسارعة التي يشهدها العالم، أصبحت المؤسسات الناشئة تشكل أحد المحركات الأساسية الديناميكية الابتكار والتنمية المستدامة. وقد أدركت الجزائر، على غرار العديد من الدول، أهمية دعم هذا النوع من المؤسسات، من خلال توفير بيئة ملائمة لريادة الأعمال، وتطوير آليات احتضان فعالة تساهم في تحويل الأفكار المبتكرة إلى مشاريع اقتصادية ناجحة.

وانطلاقًا من هذا التوجه، بادرت الدولة الجزائرية خلال السنوات الأخيرة إلى تعزيز الإطار القانوني والتنظيمي الذي يخص المؤسسات الناشئة، مع إنشاء حاضنات أعمال تتولى مهمة مرافقة حاملي المشاريع وتزويدهم بالدعم التقني والإداري اللازم، بهدف زيادة فرص بقائهم في السوق وتحقيق نمو فعلي.

وعليه، يتناول هذا الفصل تجربة الجزائر في ميدان دعم المؤسسات الناشئة من خلال حاضنات الأعمال، حيث يتم تسليط الضوء على نشأة وتطور هذه الأخيرة، والوقوف على الإشكاليات التي تواجهها في مسار مرافقة المشاريع، مع تقديم دراسة حالة لحاضنة جامعة أدرار كنموذج عملي يعكس مدى فعالية هذه الهياكل في ترقية المقاولاتية داخل الوسط الجامعي، وفي المناطق الجنوبية على وجه الخصوص.

المبحث الأول: التجربة الجزائرية في احتضان الشركات الناشئة

شهدت الجزائر في السنوات الأخيرة توجهاً متزايداً نحو دعم المقاولاتية والابتكار، في إطار البحث عن بدائل اقتصادية خارج قطاع المحروقات، وهو ما جعل من المؤسسات الناشئة خياراً استراتيجياً لتعزيز الاقتصاد الوطني. وقد تجلى هذا التوجه من خلال إطلاق عدة مبادرات تشريعية ومؤسساتية تهدف إلى دعم روح المبادرة والابتكار لدى الشباب، من خلال توفير بيئة حاضنة لهذه المشاريع عبر حاضنات الأعمال.

ورغم أن هذا النموذج لا يزال حديث النشأة نسبيا في الجزائر مقارنة بالتجارب الدولية، إلا أن الدولة بذلت مجهودات ملموسة في السنوات الأخيرة من أجل توفير الإطار القانوني والمالي والتنظيمي لاحتضان المؤسسات الناشئة، مما ساهم في بروز عدد من الحاضنات والمشاريع الريادية.

وعليه، سنتناول في هذا المبحث عرضا لتطور المؤسسات الناشئة في الجزائر، ثم نشأة حاضنات الأعمال، على أن نختم باستعراض أبرز أدوار هذه الحاضنات والتحديات التي تواجهها.

المطلب الأول: حاضنات الأعمال والشركات الناشئة في الجزائر

عرفت الجزائر تطورا ملحوظا في توجهها نحو دعم روح المقاولاتية، من خلال تعزيز مكانة المؤسسات الناشئة كخيار استراتيجي لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك انسجاما مع التحولات الاقتصادية العالمية وضرورة تنويع مصادر الدخل خارج قطاع المحروقات. ونتيجة لذلك، سعت السلطات العمومية إلى توفير بيئة مشجعة ومحفزة لاحتضان هذا النوع من المشاريع، سواء عبر تقديم امتيازات جبائية أو خلق آليات تمويل مبتكرة موجهة للشباب وحاملي الأفكار.

أولا: ظهور المؤسسات الناشئة في الجزائر

يعتبر موضوع المؤسسات الناشئة من أكثر المواضيع التي سلطت عليها الأضواء في بيئة الأعمال الجزائرية مؤخرا، وتجدر الإشارة إلى تأخر انطلاق مثل هذه المشاريع في الجزائر وهذا نتيجة الضعف التكنولوجي إضافة إلى ضعف الإنفاق على البحث والتطوير العلمي والذي لا

يتجاوز 8/ سنة 2019 مما جعل الجزائر تحتل المرتبة 82 عالميا وهذا حسب تضيف معهد اليونسكو للإحصاء.[1]

وبالنسبة للجزائر فبرغم من وجود بعض المبادرات المحدودة في إنشاء المؤسسات الناشئة، إلا أنها لحد الآن لا توجد تجربة رائدة كما يلاحظ أن أغلب الشركات تنشط في مجال التسويق الإلكتروني، كما أنه مجرد محاكاة لتجارب سابقة في العالم، كما هو الحال بالنسبة لأنجح المؤسسات الناشئة فعلى المستوى الوطني توجد مؤسسة واد كنيس (Ouedkeniss.com) وهو موقع إلكتروني مخصص للإعلانات، تم إطلاقه سنة2006، وهو عبارة عن إعادة الفكرة التي تم تطبيقها في فرنسا (le bone.fr). [2]

- في جانفي 2020 تم استحداث وزارة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة والمرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 25 فبراير 2020 يحدد صلاحيات الوزير، والذي يعد أصغر وزير في الحكومة الحالية وهو نفسه صاحب ومؤسس مؤسسة ناشئة.
- المرسوم التنفيذي رقم 20-155 المؤرخ في 25 فبراير 2020 يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة.
- إنشاء صندوق خاص بتمويل المؤسسات الناشئة بالتعاون مع البنوك العمومي وكان رئيس الجمهورية قد أمر خلال اجتماع الوزارة بإعداد برنامج استعجالي للمؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة فيما يتعلق بإنشاء صندوق خاص أو بنك موجهة لتمويلها وإنشاء وزارة منتدبة خاصة بالمؤسسات الناشئة.[3]

[1] كاملة بوعكة، المؤسسات الناشئة في الجزائر واقع وتحديات، المجلة الجزائرية لقانون الأعمال، المجلد 3، العدد 1، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022، ص40

[2] نفس المرجع، ص 40.

[3] فوزي عبد الرزاق، إشكالية حاضنات الأعمال بين التطوير التفعيل: رؤية مستقبلية حالة حاضنات الأعمال في الاقتصاد الجزائري، منشور في كتاب أبحاث المؤتمر السعودي الدولي لجمعيات ومراكز ريادة الأعمال، سبتمبر 2014، ص 208.

- تسعى الجزائر في الآونة الأخيرة إلى تغيير النموذج الاقتصادي والابتعاد نوعا ما عن الريع البترولي والذي اعتمدت عليه منذ عقود. الأمر الذي جعلها تدفع بعجلة التنمية إلى زيادة الاهتمام ودعم المؤسسات الناشئة خاصة مع وجود إدارة سياسية حقيقية من طرف السلطات العمومية للتوجه لتنويع الاقتصاد والبحث عن بدائل حقيقية للمحروقات، بحيث لا ننكر أن كل هذه الإجراءات لم ترى النور إلا مع فخامة رئيس الجمهورية الجزائري الحالي عبد المجيد تبون والذي بدوره نظم ندوات وطنية خاصة بالمؤسسات الناشئة وأبرزها التي كانت يوم 02.09.2020 والأخرى كانت 26.01.2024.

ونظم أيضا المؤتمر السنوي للمؤسسات الناشئة والذي سمي ب "الجيريا ديسرابت" المنعقد في طبعته الأولى شهر أكتوبر 2020 بالجزائر العاصمة وبهذه المناسبة أعلن رئيس الجمهورية عن الإطلاق الرسمي للصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة برأس مال قدره 1,2 مليار دج كأول آلية عمومية لتمويل الشباب أصحاب المشاريع وترأس الوزير الأول، السيد أيمن بن عبد الرحمان، يوم 05 مارس الماضي أشغال الطبعة الثانية للمؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة "ألجيريا ديسرابت2022" بحضور أصحاب المشاريع المبتكرة والشركات الناشئة والحاضنات، وكذا رؤساء المؤسسات وأساتذة جامعيين وخبراء وباحثين... وقد تم توفير البيئة القانونية ومن أهم الإجراءات المتحدة لدعمها:

- وضع إطار قانوني وتنظيمي، ووظيفي لبدء العمل وكذلك لتحديد الطرف والوسائل لتقييم أدائها ووضع خارطة طريق لتمويلها، سيشمل هذا التمويل سوق الأسهم ورأس مال المخاطر.
- مشروع إنشاء مجلس وطني للابتكار
- وضع خارطة طريق لتمويل هذه النوع من المؤسسات، بإشراك البورصة ورأس المال

الاستثماري وتحديد كيفية مساهمة المغتربين، وتطبيق آليات إعفاء ضريبي "شبه كلي"،

لتمكن الشباب من الإسهام بفعالية في فك ارتباط الاقتصاد الوطني بالمحروقات.[1]

- قانون المالية لسنة 2020 جاء بتدابير وتحفيزات جبائية جديدة لفائدة أصحاب المؤسسات الناشئة لاسيما التي تنشط في مجالات الابتكار والتكنولوجيات الجديدة لك من خلال إعفائها من الضريبة على الأرباح والرسم على القيمة المضافة بهدف ضمان تطوير أدائها لكي يسمح بتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة لبلادنا على المدى المتوسط. كما أوضح الوزير المنتدب للمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، خلال تقديمه لعرض حول آفاق المؤسسات الناشئة، أن قطاعه يعمل على إحداث إطار قانوني وتنظيمي للشركات الناشئة، ووضع تعريف قانوني لها وللحاضنات، وتحديد طرق تقييم أدائها كما أعلن عن وضع

خارطة طريق لتمويل هذا النوع من المؤسسات. كما تضمنت خارطة الطريق إنشاء مدينة الشركات الناشئة التي ستكون بمثابة مركز تكنولوجي متعدد الخدمات، بجاذبية عالية، ما يسمح بتعزيز مكانة الجزائر كقطب إفريقي للإبداع والابتكار. [2]

1) الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الناشئة:

أظهرت النتائج ان الامتيازات الممنوحة والمتمثلة في إعفاءات ضريبية لها تأثير إيجابي، كما تساهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة من طرف الدولة وتمنح ضمن شروط محددة، ومما يشجع الشباب لإنشاء مشاريع مبتكرة، وخلق مناصب عمل جديدة كما لها القدرة في تجديد النسيج الوطني. كما منحت الحكومة الجزائرية العديد من الامتيازات

[1] مير أمين، المؤسسات الناشئة في الجزائر ودورها في التنمية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر –ل. م. د– شعبة حقوق، قسم القانون الخاص، تخصص: قانون الأعمال، المركز الجامعي صالحي أحمد–النعامة–، معهد الحقوق، 2023/2022، ص 38، 39.

[2] بويسح منى، ميموني ياسين، بوقطابة سفيان، واقع وآفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7، العدد 3، 2021، ص 413، 414.

الجبائية لفائدة المؤسسات التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة وذلك بهدف تشجيعها وتنفيذها على أرض الواقع.[1]

حيث نصت المادة 117 من المرسوم التنفيذي رقم 21-16 المؤرخ في 30ديسمبر 2021: "تعفى المؤسسات التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة من الرسم على النشاط المهني أو الضريبة على الدخل الإجمالي أو على أرباح الشركات وكذا من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 04 سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" مع سنة (01) إضافية، في حالة التجديد.

تعفى من الرسم على القيمة المضافة، وتخضع للحقوق الجمركية بمعدل 05%، التجهيزات التي تقتنيها المؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" ومع سنة مباشرة في إنجاز مشاريعها الاستثمارية".

وقد نصت المادة 171 من القانون رقم 22-24 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022:[2]

"تخصم من الدخل أو الربح في حد أقصاه ثلاثون بالمائة (30%) من مبلغ هذا الدخل أو الربح في حدود سقف يساوي مائتي مليون دينار (200.000.000 دج):

* النفقات المصروفة في إطار البحث والتطوير داخل المؤسسة.
* النفقات المصروفة في إطار برامج الابتكار المفتوح المحققة مع المؤسسات الحاصلة على

علامة "مؤسسة ناشئة" أو "حاضنة أعمال" في حالة ما إذا كانت النفقات المدفوعة تتعلق بالبحث والتطوير والابتكار المفتوح في آن واحد، لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الإجمالي للنفقات مائتي مليون دينار (200.000.000 دج).

[1] المادة 117، قانون رقم 21-16 المتضمن قانون المالية لسنة 2022، المؤرخ في 30 ديسمبر 2021، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 100، صادرة في 2021/12/30، ص 43.

[2] المادة 171، قانون رقم 22-24، المتضمن قانون المالية لسنة 2003، المؤرخ في 25 ديسمبر 2023، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع 89، الصادرة في 2022/12/29، ص08.

وتحدد أنشطة بحث التطوير في المؤسسة ونفقات البحث والتطوير التي تعتبر مؤهلة وكذلك النفقات المصروفة في إطار برامج الابتكار المفتوح بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالبحث العلمي والوزير المكلف باقتصاد المعرفة.

2) الاستراتيجيات المستخدمة لمرافقة عمل المؤسسات الناشئة في الجزائر

سعت الدولة إلى توفير جملة من الامتيازات والتحفيزات، إلى جانب استحداث هياكل دعم ومرافقة، بهدف تشجيع المؤسسات الناشئة ومساعدتها على تجاوز مرحلة الانطلاق. وقد تجسّد هذا الدعم من خلال إنشاء وكالات وطنية وهيئات مختصة. إلا أنه، ورغم هذه الجهود لا تزال العلاقة بين المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال تواجه مجموعة من التحديات والنقائص، ما يعيق تحقيق الأثر الاقتصادي المرجو ويبطئ وتيرة التطور في هذا القطاع الحيوي.

أ. الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة AnGem:

تم إنشاء هذه الوكالة في جانفي 2004 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-19[1] المؤرخ في 22-01-2004، المتعلق بتنظيم مهام الوكالة الوطنية للقرض المصغر، وقد كان الهدف من إقامة هذه الوكالة خلق مناصب شغل جديدة والتقليل من آفة البطالة ومساعدة الأشخاص على الاستقلال بمشاريعهم الخاصة.

ويتمثل دور الوكالة في تقديم قروض مصغرة للمواطنين الذين ليس لهم دخل أو ذوي الدخل الضعيف على أن يبلغوا من العمر ما يزيد عن 18 سنة.[2]

[1] مرسوم تنفيذي 04-19 مؤرخ في 22 جانفي 2004، يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر، ج، ر، للجمهورية الجزائرية، عدد 06، صادر في 25 جانفي 2004.

[2] حكيمة سماتي، مداخلة بعنوان (استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي 20-254، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، "حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها)، أشغال الملتقى الوطني "المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، 10 مارس 2022، ص45.

تتمثل مهام هذه الوكالة الأساسية في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريعات والقوانين المعمول بها.
- منح قروض بدون فائدة وكذلك تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة لهم ومساعدتهم في تنفيذ المشروع.
- المرافقة الدائمة للأنشطة في المنجزة من طرف المستفيدين مع احترام الشروط الواردة في العقد.[1]
- إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل باقتناء العتاد الصغير اللازم لانطلاق النشاط.
- شراء المواد الأولية.
- إنشاء قاعدة المعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز.
- إبرام اتفاقيات مع هيئة أو مؤسسة منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الأعلام والتحسيس ومرافقة المستفيدين، وذلك لحساب الوكالة.
- تسيير جهاز القرض المصغرة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعدها على انجاز مهامها.
- تكلف مكاتب دراسات متخصصة بإنجاز مدونات نموذجية خاصة بالتجهيزات ودراسات مونوغرافية ومحلية جهوية.[2]

[1] إسلام بركاوي، دور سياسة المرافقة في تحسين أداء المؤسسات الناشئة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية Anade 2014-2019، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020، ص24.

[2] حكيمة سماتي، مرجع سابق، ص45.

ب. **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi**

هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشأت سنة 2001، ويستفيد المستثمر في هذه الوكالة من تخفيض الرسوم الجمركية المطبقة على التجهيزات المستوردة وأيضا تسديد الرسوم على القيمة المضافة المفروضة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في الاستثمار.[1]

تتمثل مهام الوكالة في:

- ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها.
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وتعليمهم ومساعدتهم في إطار تنفيذ مشاريعهم.
- تسهيل استيفاء الإجراءات التأسيسية وإنجاز المشاريع من خلال الشباك الواحد.
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به.
- تسيير صندوق دعم الاستثمار.[2]

ت. **الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية Anade**

هي مؤسسة عمومية أنشأت من أجل مساعدة فئة الشباب لإنشاء مؤسسات من أجل المساهمة في تخفيف مستوى البطالة، ويتضح من خلال النصوص المحددة لمهامها أن دورها الرئيسي يتمثل في تقديم الدعم لإنشاء مؤسسات مصغرة أكثر من دورها كحاضنة أعمال، وهذا يعتمد على مدى توفر شروط إنشاء المؤسسة المصغرة في مشروع المؤسسة الناشئة، فإذا توافرت هذه الشروط عندها تعتبر الوكالة من بين حاضنات الأعمال.[3]

[1] إسلام بركاوي، مرجع سابق، ص25.

[2] يحياوي شهيرة، يحياوي أمال، دور حاضنات الاعمال في دعم المؤسسة الناشئة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون، قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة مولود معمري تيزي وزو، ص46.

[3] محمد لمين سلخ، عثمان حويذق، (مفهوم المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال)، أشغال الملتقى الوطني رقم 12، "المؤسسات الناشئة والحاضنات"، كلية الحقوق، جامعة الشهيد محمد خيضر، الوادي، الجزائر، 15 فيفري 2021، ص178.

ومن أهم الإجراءات القانونية والتنظيمية التي اتخذتها الجزائر لتجسيد فكرة المؤسسات الناشئة نذكر منها: [1]

* تحويل قطب الامتياز الجهوي التكنولوجي {HUB} للمؤسسات الناشئة، الذي يجري إنجازه من قبل شركة "سوناطراك" على مستوى حديقة الرياح الكبرى "دنيا بارك"، إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة (الإذاعة الجزائرية) التي برزت لأول مرة تسميتها على إحدى الوزارات الجزائرية، وتعد الهيئة الرسمية المشرفة على هذا القطاع في الجزائر.
* وضع الإطار القانوني الذي يحدد مفاهيم المؤسسات الناشئة والحاضنات وكذا المصطلحات الخاصة بالنظام البيئي لاقتصاد المعرفة بإنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "المؤسسة الناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" ضمن المرسوم التنفيذي 20-254، الذي يحدد مهامه وسيرها.
* إنشاء صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة "start-up" بمقتضى المادة 69 من القانون رقم 20-07 المؤرخ في 2020/06/04، والمتضمن القانون التكميلي لسنة 2020 والذي فتح عن طريق حساب مخصص تخصيصا خاص يحمل رقم 150-302 والمكلف باحتضان المؤسسات الناشئة والترويج للمنظومة الاقتصادية لهذه المؤسسات.
* إنشاء مجلس أعلى للابتكار والذي سيكون حجز الزاوية للتوجه الاستراتيجي في مجال تثمين الأفكار والمبادرات المبتكرة والإمكانيات الوطنية للبحث العلمي، في خدمة تمنية اقتصاد المعرفة.
* وضع الوكالة الوطنية لترقية الخطائر التكنولوجيا وتطويرها (ANAPT)، تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة.

[1] زينات أسماء، حاضنات الأعمال كآلية حديثة لدعم ومرافقة المؤسسات الناشئة (دراسة حالة مشاتل المؤسسات في الجزائر)، دراسات اقتصادية، المجلد 16، ع 02(2020)، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم (الجزائر)، ص 219.

* تمكين حاملي المشاريع المبتكرة والمؤسسات الناشئة، من الاستفادة من المساحات المتاحة داخل المؤسسات التابعة لقطاعي الشباب والتكوين المهني على المستوى الوطني.
* تهيئة الجماعات المحلية لمساحات مخصصة للمؤسسات الناشئة مع إعطاء الأولوية للمناطق التي تتوفر فيها إمكانيات كبيرة من حاملي المشاريع المبتكرة، لاسيما ولايات بشار، وورقلة، وقسنطينة، ووهران، وتلمسان، سطيف، وباتنة، قبل توسيع هذا المسمى إلى كامل التراب الوطني.
* منح تسهيلات وإعفاءات للمؤسسات الناشئة من خلال المادة 69 من القانون 19-14 المتضمن قانون المالية 2020 والتي تنص: تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات، والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية. ويمتد هذا الإعفاء بموجب المادة 33 من قانون المالية التكميلي لنفس السنة الممنوح في مجال الضريبة على أرباح الشركات، والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية. ويمتد هذا الإعفاء بموجب المادة 33من قانون المالية التكميلي لنفس السنة الممنوح في مجال الضريبة على أرباح الشركات لفائدة الشركات الناشئة ليشمل أيضا الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني في تحديد مدتها بثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط، كما تعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة تطبيقا لنفس المادة وضمن نفس الشروط، الشركات الناشئة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

ثانيا: طرق تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر

- **التمويل الذاتي:** أي من خلال أمواله الخاصة ومدخراته المالية مع تسجيل مشروعه كمؤسسة ناشئة كون الحصول على هذه العادة يتيح له الفرصة للحصول على العديد من الامتيازات الجبائية التي تخفف عليه الجزء من الأعباء المالية التي يمكن تخصيصها في تطوير وتنمية هذه المؤسسة.[1]

[1] خيرة معربي، حميد صدوقي، المؤسسات الناشئة بالجزائر وآليات دعمها وتمويلها، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 8، العدد 2، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف 2022، ص88.

- **التمويل الجماعي:** عمدت الدولة الجزائرية إلى تبني أسلوب منصات التمويل الجماعي التساهمي، والسماح لها بممارسة نشاط التمويل المشاريع بصفة قانونية، وذلك حسب ما نصت عليه المادة 45 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020، حيث أطلقت تسمية مستشار الاستثمار التساهمي على هذه المنصات، تنشأ بصفة مستشار الاستثمار التساهمي المكلف بخلق وإدارة منصات الاستشارة في ميدان الاستشارة التساهمي واستثمار أموال الجمهور الكبير على الأنترنت، في مشاريع استثمارية تساهمية، حيث يمكن أن تتمتع بصفة مستشار في ميدان الاستثمار التساهمي، الشركات التجارية التي تم إنشائها لهذا الغرض، والوسطاء في عمليات البورصة المعتمدة لممارسة أنشطة الاستشارة في

استثمار القيم المنقولة والمنتجات المالية وكذا شركات تسيير صناديق الاستثمار، ومن منصات التمويل الجماعي التي تطمح للتوسع في الجزائر نذكر المنصة العامة للتمويل الجماعي "كوفاندي" وهي قائمة على التبرع وتستهدف الدول الإفريقية، في حين تعتبر منصة "ninvesti" أول منصة جزائرية للتمويل الجماعي تم إنشائها خلال سنة 2019 من قبل مقاولين جزائريين مغتربين، هدفها هو خلق رابط بين الممولين وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والناشئة في الجزائر لمواجهة صعوبة حصولهم على التمويل البنكي.[1]

- **إطلاق صندوق تمويل المؤسسات الناشئة:** إن إطلاق صندوق تمويل المؤسسات الناشئة هو بمثابة حل مؤقت فقط، لأن القوانين التي تتضمن صيغة التمويل بالمخاطرة، لم تصدر بعد في الجزائر، وهذا نتيجة عدم تطور النظام المصرفي الجزائري ووجود تداخل بين عمل البورصة والبنوك في الجزائر، وربما تسعى الجزائر مستقبلا لفتح رأس المال أمام القطاع الخاص من أجل تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق "رأس المال المخاطر" وهذا بمساعدة بورصة الجزائر التي يجب أن تُفعل لأن تفعيل هذه الأخيرة هو السبيل الوحيد الذي يضمن

[1] وفاء حميدوش، أيمن بوزانة، منصات التمويل الجماعي كبديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: المنافع والتحديات، كتاب جماعي دولي محكم بعنوان إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والمستحدثة، جامعة جيجل الجزائر، 2021، ص248.

تمويل هذه المؤسسات مستقبلا، فالدولة الجزائرية لا يمكنها الاستمرار في تمويل ودعم هذه المؤسسات، لأنها تستنزف خزينة الدولة وبدون مقابل.[1]

- **صندوق ضمان القروض FGAR:** أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي 373/02 متعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يهدف إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.[2]
- **صندوق ضمان الاستثمارات CGCI:** هو مؤسسة عمومية تم إنشاؤه لخلق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل حصولها على القروض، تكمن مهام هذا الصندوق في تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الاستثمارية لهذه المؤسسات وهو يغطي مخاطر الإعسار التي تكبدتها البنوك جراء القروض الممنوحة لها، ويكفل أجهزة المساعدة الأخرى للتمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصندوق الضمان المشترك.[3]

المطلب الثاني: نشأة حاضنات الأعمال في الجزائر

في ظل التحولات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر منذ بداية الألفية الثالثة، اتجهت الدولة إلى دعم المبادرات المقاولاتية عبر تبني آليات حديثة لمرافقة أصحاب المشاريع، ومن أبرز هذه

[1] مفروم برودي، المؤسسات الناشئة في الجزائر_ الواقع والمأمول، مجلة حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، الجزائر، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص 353.

[2] سارة تيبيقي، نسرين بن شعبان، دور حاضنات الاعمال كآلية لتنمية المؤسسات الناشئة في الجزائر–حالة الحاضنات الجامعية–، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم اقتصادية، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2021/2020، ص 89.

[3] سارة تيبيقي، نسرين بي شعبان، نفس المرجع، ص 90.

الآليات إنشاء حاضنات الأعمال. وقد عرفها المرسوم التنفيذي رقم 03-290 الصادر في 06 سبتمبر 2003 بأنها "هياكل دعم للمؤسسات المبتكرة توفر خدمات الاستقبال والتوجيه والمرافقة للمؤسسات المصغرة في مرحلة الإنشاء والتطوير، ورغم تبني الجزائر لهذا النموذج، إلا أن تطبيقه لا يزال يواجه جملة من التحديات تتعلق بالتمويل، التأطير، وغياب التنسيق بين الفاعلين. ومع ذلك تبقى الحاضنات أداة استراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية المحلية، خاصة إذا ما تم تكييفها مع خصوصيات السوق الوطنية وتوجيهها نحو دعم المشاريع الابتكارية والتكنولوجية ذات القيمة المضافة العالية.

أولا: تعريف حاضنات الأعمال في التشريع الجزائري

بناءًا على المشرع الفرنسي، ضم المشرع الجزائري مفهوم المحاضن في (المشاتل)، هذه الأخيرة تم تعريفها وفقا للمرسوم التنفيذي 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003 المتضمن القانون الأساسي للمشاتل على أنها: مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف إلى مساعدة ودعم المؤسسات الناشئة التي تدخل في إطار سياسة ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتخذ المشاتل الأشكال التالية:[1]

- المحضنة: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدماتّ؛
- ورشة الربط: وهي هيكل دعم يتكفل بخاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛
- نزل المؤسسات: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

ثانيا: واقع وآفاق حاضنات الأعمال في الجزائر

تعتبر التجربة الجزائرية حديثة العهد في مجال حاضنات الأعمال إلى غاية صدور القانون التوجيهي لسنة 2001 الذي يتضمن رسم الخطوط الواجب وضعها وتنفيذها لتحسين قطاع

[1] بوعدلة سارة، بن طيب هديات خديجة، قدرات وتحديات الأعمال ودورها في مرافقة المؤسسات الناشئة-مع الإشارة لحالة الجزائر، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، ص 45.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والعمل على ترقيته من خلال إنشاء وكالات وصناديق ومراكز تسهيل تؤسس لهذا الغرض، ليتم بعد ذلك إصدار المرسوم التنفيذي رقم 03 المؤرخ في 25 فيفري 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات. ونفس المرسوم متضمن القانون الأساسي لمراكز التسهيل وذلك من أجل التعريف بحاضنات الأعمال وأنواعها والهيئات العامة والمؤسسات التي تديرها،[1] وتجسيدا لمشروع إقامة حاضنات المؤسسات والمراكز التسهيل في الجزائر، وقد سعت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية إلى إنشاء 11 حاضنة في العديد من الولايات منها (الأغواط، باتنة، البليدة، تلمسان، سطيف، عنابة، قسنطينة، وهران، الواطي، الجزائر، بالإضافة إلى عدد من ورشات ربط في كل من: الجزائر، سطيف، قسنطينة، ووهران).

ويعول تأخر انطلاق حاضنات الأعمال في الجزائر وهذا يعود إلى الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي مرت بها الجزائر في السنوات الماضية والتي لم تكن تسمح ببروز وعي سياسي واقتصادي لأهمية مثل هذه الأدوات الجديدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإجمالا يمكن حصر العوامل والأسباب النى أدت إلى التأخر في انطلاق مثل هذه المشاريع في النقاط التالية:

* تأخر صدور القوانين والمراسيم المنظمة لنشاط حاضنات ومشاتل المؤسسات، حيث كان صدور أولى المراسيم في سنة 2002.
* ضعف الوعي السياسي والاقتصادي بأهمية الحاضنات الأعمال في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* عدم توفر الإطارات والكفاءات المطلوبة لإدارة وتسيير مثل هذه الحاضنات.[2]

[1] سمية أحمد ميلي، دور حاضنات الأعمال في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (حالة الجزائر)، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2020، ص52.

[2] د. رغدة سالم عودة الزيدانين، حاضنات الأعمال الرؤية الحديثة في استثمار المولرد البشرية، مؤسسة حمادة للدراسات الجامعية، والنشر والتوزيع، ص91/90.

المشرع الجزائري قسم أشكال المشاتل حسب نوع القطاع الذي ينتمي إليه المشاريع، فالحاضنات تحتص بالمؤسسات العاملة بقطاع الخدمات، بينما نزل المؤسسات تتكفل بالمؤسسات العاملة بميدان البحث، الامر الذي يختلف عن المفاهيم المعمول بها في الدول النامية والدول المتقدمة، حيث نجد الحاضنات لا تقتصر على قطاع الخدمات بل تشمل جميع أنواع القطاعات، وتختص بشكل أكبر بقطاع البحث والتكنولوجيا كما بين المشرع الجزائري أشكال وأنواع حاضنات الأعمال، والهيئات العامة والمنظمات التي تديرها فقد تكون عامة أو خاصة، مؤسسة صناعية أو تجارية، مؤسسة غير هادفة للربح، حيث يحدد عدد المؤسسات الصغيرة داخل الحاضنة ما بين 20 إلى 50 مؤسسة، فكلما زاد عدد كلما تعقدت الإدارة لكن في نفس الوقت يساهم في رفع مردودية الحاضنة.[1]

أما الحاضنات الخاصة فنجد شركة واحدة تابعة لشركة أوريدو Ooredoo وهذه الحاضنة بالرغم من أنها تقد تدريبات عالية الجودة، وتقديم المساعدة على استخدام المعدات والتقنيات الحديثة، بالإضافة إلى تقديم المساعدة المالية، إلا أنها تدعم عدد جد محدود من المؤسسات الناشئة.

وحسب الموقع الرسمي فإن شركة أوريدو ومن خلال حاضنة الأعمال التابعة لها Tstar:

/Ooredoo/.com/en/who.are/innovation/startup-accelerators/

_ قدمت الدعم ل 20 مؤسسة ناشئة (startup)، وتكمن معهد التدريب التابع لشركة Ooredoo من توفير التدريب ل 6000 طالب في 15 مؤسسة جامعية ومدرسة إدارة أعمال.

_ قدمت الدعم لمجموعة من المبادرات، بما في ذلك أول متجر للهاتف المحمول app store في الجزائر "Geek Ftour".

[1] د. بوالشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startups: دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، ع 2، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، ص 428/ 429.

_ إطلاق برنامج Oobarmijoo"، "إبرميجو"، الذي يدعم تطوير التطبيقات للهواتف النقالة تحمل العلامة "صنع في الجزائر" وكان لديها أكثر من 5000 مشارك.

أولا: أهمية حاضنات الأعمال في الجزائر:

إن انفتاح الاقتصاد الجزائري على الأسواق العالمية سيحدث منافسة قوية على أسواق السلع والخدمات، وحتى يتم المحافظة على نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قامت زوارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية بإعداد قانون توجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 12-12-2001 والمتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة الذي دعم هذا القطاع بالدعائم القانونية الضرورية.

وكون القطاع يعرف العديد من المشاكل والعراقيل التي من شأنها إعاقة نموه الطبيعي، وأمام هذه الوضعية قامت الوزارة المعينة بإعداد مجموعة من التدابير والإجراءات لتخفف من حدة هذه المشاكل، ومن أهمها إنشاء مجموعة حاصنات أعمال، التي تكتسي أهمية كبيرة في ترقية الاقتصاد الوطني.

ويمكن تلخيص أهمية الحاصنات في ترقية الاقتصاد الوطني في أنها: [1]

* تمثل مصدرا من مصادر الإبداع.
* تساهم في توسيع وتنويع القاعدة الاقتصادية، من خلال استثمار الأفكار الريادية الناجحة وتحويلها إلى مشاريع اقتصادية واعدة، وبالتالي فهي تتيح مجال واسع للاستثمار.
* تساهم في تطوير القدرة التنافسية والتصديرية للمؤسسات الوطنية، من خلال قيام الحاضنة التقنية بتعزيز علاقة الترابط والتشابك والشراكة بمؤسساتها التقنية والمؤسسات الإنتاجية خارج محيطها والتي تحتاج إلى عنصر التقنية لكي تطور قدراتها الإنتاجية والتصديرية وتحسن جودة منتجاتها.

[1] مبارك بلابطة، حاضنات الأعمال في الجزائر، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بن يوسف بن خدة –جامعة الجزائر، ص ص18/16.

* تمثل رافدا هاما من روافد الدخل في الاقتصاد الوطني، لأن الحاضنة تلعب دورها في تعبئة المدخرات الصغيرة والاستفادة منها وتوظيفها في إقامة استثمارات ناجحة.
* تساهم في إيجاد فرص عمل جديدة ومستقرة.
* تساعد في تحقيق التنمية الإقليمية، من خلال قيام الحاضنة النوعية التي تتوافق أنشطتها ومجالات عملها مع إمكانيات وموارد كل إقليم على حدة، مما يساهم في توفير فرص عمل ومنتجات جديدة تخدم السوق الإقليمي وتطور الحركة التصديرية على مستوى الاقتصاد.
* تؤثر إيجابيا في تحسين المؤشرات الاقتصادية الكلية، فهي تساهم في الحد من استيراد السلع وتعمل على توسيع وتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة.
* بعد دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي يتوقع خروج العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من السوق خاصة غير القادرة على المنافسة، لذا تعتبر الحاضنة الآلية القادرة على تأسيس عدد من المؤسسات الناجحة والقادرة على تحقيق قيمة مضافة عالية تحفز النمو الاقتصادي والقادرة على المنافسة. إضافة إلى المرافق التي توفرها، والخدمات التي تقدمها والممارسات الجيدة التي تتبعها فإن لحاضنات الأعمال أهمية إضافية في دعم المنشآت الصغيرة المنتسبة لها عن طريق:
* التنسيق بين الجهات المعنية بالدعم والمتابعة مع القطاع الحكومي والخاص لتوفير سبل الدعم المختلفة الضرورية لنجاح المشروعات كالتمويل بشروط ميسرة، وإيجاد نظام لضمان القروض.
* تكوين لجان استشارية من الخبراء والباحثين ورجال الأعمال، وإيجاد آلية واضحة تمكن استفادة المشروعات الصغيرة من هذه اللجان.
* تطوير قاعدة معلومات متخصصة في المجالات التي تحتاجها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، مع تسهيل الوصول إلى مصادر المعلومات الأخرى ذات العلاقة.

* التنسيق بين الجهات المعينة لتقديم مجموعة متكاملة من برامج التدريب والندوات وورش العمل في المجالات المختلفة المتعلقة بإدارة وتطوير المشروعات الصغيرة حسب النشاط الاقتصادي بما يضمن تقليل التكلفة.

ومن خلال ما سبق، يتضح جليا أن حاضنات الأعمال تؤدي دورا اقتصاديا محوريا في دعم مسار التنمية، من خلال مرافقة المؤسسات الناشئة وتسهيل اندماجها في النسيج الاقتصادي الوطني، وبالتالي فإن التأخر في تعميم هذه الهياكل أو عدم تفعيل دورها بالشكل الكافي قد ينعكس سلبًا على الأداء الاقتصادي، لا سيما فيما يتعلق برفع معدلات النمو خارج قطاع المحروقات، سواء على المدى القصير أو الطويل.

ثانيا: شروط منح علامة "حاضنة أعمال" في الجزائر

تضمن المرسوم التنفيذي 254/20 مجموعة من الشروط من أجل الحصول على علامة حاضنة أعمال، ولقد حددت المادتين 22 و23 من المرسوم التنفيذي سابق الذكر شروط الحصول على علامة مؤسسة حاضنة، وفتحت المجال للتقديم للهياكل التابعة للقطاع العام وحتى الخاص، إلا أن هذه الأخيرة أفردتها بوثائق خاصة تضيفها في الملف عند تقديم الطلب عبر البوابة الإلكترونية،

ويجب في كل الأحوال أن يكون الهدف من الحصول على هذه العلامة دعم المؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين والاستشارة والتمويل:[1]

1) الوثائق المرفقة عند تقديم الطلب عبر البوابة الإلكترونية المشتركة بين هياكل القطاع العام والخاص:

لقد نصت المادة 22 من المرسوم التنفيذي 20-254 على هذه الوثائق، والتي تتمثل فيما يلي:

[1] حورية سويقي، المؤسسات الناشئة وحاضنات الاعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي 20-254، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 06، ع 02 (2021)، جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت (الجزائر)

- مخطط تهيئة مفصل لحاضنة الأعمال.
- قائمة المعدات التي تضعها تحت تصرف المؤسسات الناشئة التي تم احتضانها.
- تقديم مختلف الخدمات التي توفرها حاضنة الأعمال للمؤسسة الناشئة.
- تقديم مختلف برامج التكوين والتأطير التي تقترحها حاضنة الأعمال.
- السيرة الذاتية لمستخدمي حاضنة الأعمال والمكونين والمؤطرين.
- قائمة المؤسسات الناشئة التي تم احتضانها إن وجدت.[1]

2) الوثائق المرفقة التي تضيفها الهياكل الخاصة عند تقديم الطلب عبر البوابة الإلكترونية:

لقد أفردت المادة 23 من المرسوم التنفيذي الهياكل الخاصة بوثائق معينة يجب أن تضيفها عند تقديم الملف تتلخص فيما يلي:

- نسخة من السجل التجاري وبطاقة التعريف الجبائي والإحصائي.
- نسخة من القانون الأساسي للشركة.
- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات غير الاجتماعية "casons".
- نسخة من الكشوف المالية للسنة الجارية.[2]

ثالثا: إجراءات التقديم للحصول علامة حاضنة أعمال

لا تختلف إجراءات تقديم المؤسسة الحاضنة طلب للجنة للحصول على علامة مؤسسة حاضنة عن إجراءات الحصول على علامة مؤسسة ناشئة، إذ في نلاهما يتم التقديم عبر البوابة الالكترونية مرفق بوثائق محددة وفقا للنصوص القانونية تتكفل اللجنة بدراستها والرد عن الطلب في حدود ثلاثين يوما كأقصى تقدير. وكل ملف ناقص يؤدي إلى وقف الآجال،

[1] المادة 22 من المرسوم التنفيذي 20-254، المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، تحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، جريدة رسمية العدد 55، الصادر في 21 سبتمبر 2020.

[2] المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، سالف الذكر.

على أن تتكفل اللجنة بإخطار مقدم الطلب، الذي يتوجب عليه تقديم الوثائق الناقصة في غضون خمسة عشر يوما ابتداء من تاريخ إخطاره تحت طائلة رفض الملف.[1]

في حال رفضت اللجنة الطلب تلزم بتبرير سبب ذلك، وإخطار مقدم الطلب إلكترونيا بالرفض، ويمكن لهذا الأخير أن يطلب إعادة النظر في قرار الرفض بناء على طلب مبرر، وللجنة أجل لا يتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ إيداعه الطلب، لإبلاغه بقرار النهائي بعد إعادة النظر.[2]

1. تشكيلة اللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنات الأعمال

بالرجوع إلى المادة 03 من المرسوم التنفيذي 20-254 السالف الذكر، نجد أن المشرع الجزائري حصر تشكيلة اللجنة في الجهاز التنفيذي، إذ جعلها تحت رئاسة الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله، وتتكون من ممثلي وزراء، مهمشا أهم وزارة ذات الصلة بالمنشأة وهي وزارة التجارة.

إذ تتكون تشكيلة اللجنة من: [3]

- ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة؛
- ممثل عن وزير المالية؛
- ممثل عن المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية؛

[1] المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، سالف الذكر.

[2] المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، السالف الذكر.

[3] حورية سويقي، نفس المرجع السابق.

- ممثل عن الوزير المكلف بالرقمنة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

يعين أعضاء اللجنة السالف ذكرهم بقرار وزاري صادر عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، بناءً على اقتراح من الوزراء التابعين لهم، ولا يسمح باستخلافهم في حال الغياب، كما نصت المادة 04 من المرسوم التنفيذي على ضرورة أن يتمتع كل ممثل وزاري بخبرة مهنية كافية في مجال الابتكار أو التكنولوجيات الحديثة.

رابعا: أسباب تأخر انطلاق حاضنات الأعمال في الجزائر وسبل تطويرها

أ. أسباب تأخر انطلاق حاضنات الأعمال في الجزائر:

ترجع أسباب تأخر انطلاق مشاريع حاضنات الأعمال ومشاتل المؤسسات في الجزائر إلى الظروف الاقتصادية والاجتماعية السيئة التي مرت بها الجزائر في السنوات الماضية والتي لم تكن تسمح ببروز وعي سياسي واقتصادي لأهمية مثل هذه الأدوات الجديدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإجمالا يمكن حصر العوامل والأسباب التي أدت إلى التأخر في انطلاق مثل هذه المشاريع في النقاط التالية:[1]

- العقبات والعراقيل البيروقراطية التي لا تزال تعاني منها الإدارات والهيئات العمومية في الجزائر، والتي تشكل أهم عائق في إنشاء الحاضنات والمشاتل.
- تأخر صدور القوانين والمراسيم المنظمة لنشاط حاضنات ومشاتل المؤسسات، حيث كان صدور أولى المراسيم في سنة 2003.
- أشكال مشاتل المؤسسات يختص بالقطاع الخدمي، وهذا عملا بالنموذج الفرنسي، في حين أن التجارب الدولية الأخرى تتبنى غموض في مفاهيم حاضنات الأعمال خصوصا في الإطار القانوني، حيث أن المشرع الجزائري جعل الحاضنة أشكال

[1] د. نور الدين احمد حسام الدين، بعداش طاهر، واقع حاضنات الاعمال في الجزائر الأطر والتحديات، مخبر دراسات التنمية الاقتصادية، المجلة الشاملة للحقوق، ديسمبر (2022)، جامعة عمار ثليجي الأغواط، ص 12/11.

من ضعف الوعي السياسي والاقتصادي بأهمية حاضنات الأعمال في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- مفاهيم أوسع لحاضنات الأعمال.
- المشاكل والعقبات التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- عدم توفر الإطارات والكفاءات اللازمة لإدارة وتسيير مثل هذه الحاضنات والمشاتل، زفي هذا الصدد تجدر الإشارة بأنه تم تكوين مجموعة من الإطارات والمسيرين على تقنيات تسيير مشاتل المؤسسات في فرنسا نهاية 2005.

ب. سبل تطوير حاضنات الأعمال في الجزائر:[1]

نظرا للتجارب العالمية الرائدة في مجال حاضنات الأعمال، فإننا نجد بعض الممارسات الجيدة، والتي يمكن أن تكون دليلا يساعد في إنشاء حاضنات أعمال فعالة في الجزائر، وتتمثل هذه الممارسات في:

- تحديد الأهداف من البداية مع الأخذ بعين الاعتبار توجهات السوق ومتطلبات التنمية الاقتصادية.
- توظيف مدير تنفيذي للحاضنة يكون لديه الخبرة والرغبة والقدرة على دعم المنشآت المنتسبة للحاضنة وأصحابها.
- فهم القضايا المالية والتسويق والأعمال الإدارية، تطوير مهارات بحوث التسويق.
- تطوير مهارات تخطيط الأعمال واتخاذ القرار.
- إعداد ورش عمل بمواضيع مختلفة لتطوير المهارات الفردية للفرد المحتضن.
- إنشاء مراكز حاضنات أعمال جديدة في الجامعات.
- المساعدة في الوصول إلى السوق وقنوات التوزيع–تطوير مهارات الترويج.

[1] نفس المرجع، ص 13/12.

خامسا: نظام المحاضن (مشاتل المؤسسات ومراكز التسهيل)

أشرفت الدولة على تأسيس عدد من مشاتل المؤسسات ومراكز التسهيل على المستوى الوطني تشجيعا للاستثمار ودعما للمؤسسات الناشئة، بالرغم من أن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات ومراكز التسهيل بالجزائر يعود لسنة 2003 إلا أن المخطط الوطني لإنشائهم عرف تأخرا بسبب عدم استجابة الشركاء الأجانب لطلبات الجزائر في مجال إنشاء هذا النوع من هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وقد أنشأ أول مركز لتسهيل المؤسسات بمدينة وهران سنة 2007، إلى غاية شهر ديسمبر 2011 كما ساهم هذا المركز في تأسيس 20 مؤسسة، في حين أشارت المعطيات إلى أن 22 مؤسسة أخرى كانت قيد التأسيس، مع العلم أن أغلب هذه المؤسسات تعمل في قطاع النقل، وبعضها أنشئت في المجال الزراعي. بالنسبة لمدينة عنابة تم إقامة مركز التسهيل ومشاتل المؤسسات في مدينة عنابة ثم في سنة 2009 إقامة مشتلة مسماة "حاضنة عنابة 2009"، وهذا في إطار اتفاقية نعاون ما بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحرف والمكتب الألماني GTZ.

أ. **تعريف مشاتل المؤسسات** (Les pépiniéres d'entreprises)

لقد تعددت التعاريف المقدمة لمشاتل المؤسسات، فهناك من عرفها بأنها:

مشاتل المؤسسات هي مؤسسة تنشأ لتقديم الخدمات والمستلزمات الإنتاجية المادية إلى الصناعات الصغيرة في بداية نشوءها والارتقاء بها إلى مرحلة العمل التجاري لقاء أجر رمزي.[1]

وطبقا لفلسفة التجربة الفرنسية، تفرق بين مفهومين أو نوعين: الحاضنات incubateurs أو pépiniéres، إذ تركز الحاضنة على توفير الدعم الفني، الإداري. وكذا التمويل لتشجيع إقامة

[1] نعيجي عبد الكريم ، نشمة ياسين ، مشاتل المؤسسات ودورها في مرافقة وترقية المؤسسات الناشئة –دراسة ميدانية لمشتلة المؤسسات لولاية عنابة ، مجلة العلوم الإدارية والمالية ، المجلد 06 العدد 01 (2022) ص 168

مشروعات جديدة، فهي عبارة عن " مركز دعم شامل لا يفي بتخصيص مكان المشروع"، أما مشاتل فيوفر هذه النوع "حزمة من الخدمات الفنية، الإدارية والمالية والاستشارات المتخصصة،

إضافة إلى الموقع او الوحدات التي ستحتضن المشروع"، وتكون المشروعات التي تم احتضانها من طرف المشاتل مخرجات النوع الأول (الحاضنات)، والتي اثبتت قدرتها على الانتقال (المشاريع) من الإطار النظري البحثي إلى التطبيقي الفعلي (أي منتج).

أما في الجزائر، حسب المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003 الذي يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، يعرف مشاتل المؤسسات على أنها "مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وتأخذ أحد الأشكال التالية: [1]

- المحضنة: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات؛
- ورشة الربط: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛
- نزل المؤسسات: هو هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث"

تنشأ هذه المشاتل بموجب مرسوم تنفيذي، وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وبمراجعة التعاريف السابقة يمكن القول: "أن مشاتل المؤسسات هي هيكل عمومي للدعم والاستقبال والمرافقة لمساعدة أصحاب المشاريع، أنشأت من طرف وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقدم خدمات للأفراد الذين يملكون مواهب العمل الحر والذين يرغبون البدء بإقامة مؤسسات ناشئة بهدف تخفيض الأعباء عند الانطلاق، ويشترط على المؤسسات المحتضنة ترك

[1] نفس المرجع، ص 168، 169.

الحاضنة وبعد انتهاء الفترة الزمنية المحددة والخروج من الحاضنة لإفساح المجال أمام مؤسسات صغيرة أخرى من مرحلة التأسيس الأولي للاستفادة"

ب. مهام وأهداف مشاتل المؤسسات وفق المشرع الجزائري:

1. مهام مشاتل المؤسسات:

توفر المشتلة للمؤسسة المحتضنة الخدمات المشتركة الآتية:[1]

- تتولى حاضنة الأعمال توطين الشركات الناشئة التي يتم احتضانها وتزويدها بمساحات عمل مهيأة؛
- وضع تحت تصرفهم تجهيزات المكتب ووسائل الاعلام الآلي، كما يمكن أن تختار المشتلة تطوير استعمال التكنولوجيات الحديثة الأكثر تقدما؛
- مرافقة حاملي المشاريع أثناء إجراءات إنشاء المؤسسة؛
- استقبال واحتضان ومرافقة المشاريع الناشئة لمدة زمنية معينة؛
- دفع مبالغ تأجير المحلات التي تحتاجها المشاريع الصغيرة وتتحدد هذه الأجور ومساحة المحلات المؤجرة وفقا لطبيعة وحاجة المشاريع لمزاولة أعمالها؛
- مساعدة المؤسسات الناشئة في إنجاز مخطط الأعمال ودراسات السوق وخطط التمويل؛
- توفير تكوين نوعي، خصوصا في إدارة الأعمال والالتزامات القانونية والمحاسبية؛
- تتولى المشتلة فيما يخص الاستشارة القانونية، المحاسبة، التجارية والمالية المقدمة للمؤسسات مرافقة ومتابعة أصحاب المشاريع قبل إنشاء مؤسساتهم وبعده. وتلقينهم دعما في مبادئ تقنيات التسيير خلال مرحلة إنضاج المشروع؛
- وضع الوسائل اللوجيستية تحت تصرف حاملي المشاريع مثل قاعات الاجتماع وعتاد الإعلام الآلي والمستلزمات المكتبية والانترنت عالي التدفق؛

[1] صبرينة طلبة، أميرة طلبة، صندرة سايبي، مقاربة نظرية لحاضنات الأعمال في الجزائر، مجلة الإدارة والمنظمات الاستراتيجية، مختبر دراسات التنمية المكانية وريادة الأعمال، المجلد 04، ع 01، جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 02، الجزائر، ص 191.

- مساعدة المؤسسات الناشئة لإنجاز النماذج؛
- مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها لإيجاد مصادر التمويل والانتشار في السوق.

2. أهداف مشاتل المؤسسات:

تهدف مشاتل المؤسسات أساسا إلى مساعدة ودعم المشاريع المقاولاتية الصغيرة والمتوسطة في مراحل الإنشاء والتأسيس، فقد وضح المرسوم التنفيذي رقم 78/03، أهم الأهداف التي تسعى الحاضنة إلى تحقيقها في الجزائر وهي كالآتي:[1]

- تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي؛
- المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان وجودها؛
- تشجيع ظهور المشاريع المبتكرة؛
- تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجديدة؛
- ضمان استمرارية مرافقة المؤسسات الجديدة؛
- تقديم إرشادات خاصة بمجال النشاط؛
- العمل على أن تصبح على المؤسسات الجديدة في المدى المتوسط عاملا استراتيجيا لتحقيق التنمية الاقتصادية في مكان وجودها.

ت. مراكز التسهيل (مراكز الدعم والاستشارة): هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري لها شخصية معنوية وتتمتع بالاستقلال المالي.[2]

كما تعرف على أنها: " هي مؤسسات عمومية ذات طابع تجاري وصناعي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف إلى تسهيل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة."[3]

---

[1] تلخوخ سعيدة، خدير نسيمة، تفعيل حاضنات الأعمال في الجزائر (الأطر والتحديات)، مجلة الإدارة والمنظمات والاستراتيجية JMOS، مختبر دراسات التنمية المكانية وريادة الأعمال، المجلد 4، ع 1، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، ص124.

[2] تلخوخ سعيدة، خدير نسيمة، نفس المرجع السابق، ص 124.

[3] أ/بن نعمان جمال، حاضنات الأعمال ودورها في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –مع الإشارة إلى الإطار القانوني لحاضنات الأعمال في الجزائر–، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، ص 501.

ث. مهام وأهداف مراكز التسهيل:

1. مهام مراكز التسهيل: تتجسد مهام مراكز التسهيل في النقاط الآتية:[1]

- دراسة الملفات التي يقدمها حاملو المشاريع أو المقاولون والاشراف على متابعتها؛
- تجسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية، وذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني؛
- مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية؛
- مرافقة أصحاب المشاريع والمقاولين في ميداني التكوين والتسيير ؛
- تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الاتصال بفرص الاستثمار والدراسات القطاعية والاستراتيجية والدراسات الخاصة بالفروع؛
- تقديم خدمات في مجال الاستشارة في وظائف التسيير والتسويق واستهداف الأسواق وتسيير الموارد البشرية، وكل الاشكال الأخرى المحددة في سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم تطوير القدرة التنافسية؛
- المساعدة على نشر التكنولوجيات الجديدة؛
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع مجال نشاطها؛
- مساعدتهم في مساعيهم الرامية إلى تحويل التكنولوجيا؛
- مرافقتهم لدى الإدارات والهيئات المعنية من أجل تجسيد مشاريعهم.

2. أهداف مراكز التسهيل:[2] تسعى لتحقيق العديد من الأهداف منها:

[1] أ/بن نعمان جمال، نفس المرجع، ص 501، 502.

[2] مصطفى بورنان، كريم زرمان، دور مراكز التسهيل والمناولة في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، المجلد 04، ع 01(2019)، جامعة الاغواط، جامعة خنشلة(الجزائر)، ص 113، 114.

- وضع شباك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين، وتقليص آجال إنشاء المشاريع وتسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية؛
- تطوير التكنولوجيات الجديدة وتثمين البحث والكفاءات؛
- تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومرافقة المؤسسات على الاندماج الاقتصادي الوطني والدولي.

المطلب الثالث: دور وتحديات حاضنات الأعمال

تعد حاضنات الأعمال أداة استراتيجية لدفع مسار ريادة الأعمال، إذ توفر الإطار الملائم لإنشاء وتطوير المؤسسات الناشئة عبر مختلف أشكال الدعم. إلا أن هذا الدور يواجه جملة من التحديات المرتبطة بالجوانب التنظيمية والمالية والتقنية، مما يفرض ضرورة دراسة دورها الفعلي وتحليل العقبات التي تحد من فعاليتها.

أولا: دور حاضنات الأعمال في الجزائر

حدد المشرع الجزائري دور حاضنات الأعمال في الجزائر بعدة أشكال متمثلة في:

- مساعدة المؤسسات الناشئة في إنجاز مخطط الأعمال: تحتاج المؤسسات الناشئة في بداية مشوارها المهني لإعداد مخطط ناجح يعزز فرص بقائها ونموها على المدى الطوي، وهنا تظهر الحاجة إلى مرافق تتمتع بالهبرة في هذا المجال، لذلك أوجب المشرع عيى حاضنات الأعمال تقديم الدعم والمساعدة للمؤسسات الناشئة لغرض إعداد مخطط أعمالها، الذي يستهدف بشكل أساسي لدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع، حيث تقدم الحاضنات للمؤسسات الناشئة الدراسات والمعلومات المتعلقة بالحركة التجارية للأسواق والتوجه العام لأذواق المستهلكين ومؤشرات قدرة المنتج على دخول السوق، كما تبين له الأساليب الحديثة في التسويق وترويج المنتجات، بالإضافة إلى تزويدها بخطة عمل تستهدف توسيع المشروع مستقيلا وتحديد احتياجاته التمويلية والتكنولوجية ولا يشترط في هذه المساعدات

والخدمات لأن تقدمها المؤسسة الحاضنة بنفسها بل يمكن أن تحيل المؤسسة المحتضنة للاستفادة من تلك المساعدات إلى مؤسسة أخرى متخصصة في هذا المجال، منتسبة لنفس المؤسسة الحاضنة أو مساعدتها في الاشتراك في المعارض الدولية والمحلية لتسويق منتجاتها من خلال شركة متعاونة مع الحاضنة.

- ❖ توفير وسائل الدعم اللوجيستي: بموجب هذا الالتزام يتوجب على الحاضنة توفير الدعم للمؤسسات الناشئة للعمل في بيئة معرية تتميز بالتقدم والابداع والبحث على النجاح، حيث يتعين على الحاضنة تنفيذ هذا الالتزام بأن تقوم بتوفير أماكن للعمل الفردية مثل المكاتب المجهزة بأجهزة الحاسوب والمستلزمات المكتبية ومختلف وسائل الاتصال والهاتف والفاكس والأنترنت عالية إنشاء أماكن مشتركة كقاعات الاجتماع وقاعة متخصصة للعرض إلى جانب أماكن أخرى خاصة بالتخزين المؤقت والشحن المرافق للاستسلام والتسليم، لتلبية احتياجات المؤسسات الناشئة التي تنسب لها.
- ❖ تسهيل وصول المؤسسات الناشئة إلى مصادر التمويل: بغرض تلبية الحاجة الملحة للمؤسسات الناشئة في التمويل، ألزم المرسوم التنفيذي حاضنات الأعمال بمرافقة وتسهيل وصول المؤسسات التي تحتضنها إلى مصادر التمويل، بحيث تتمتع الحاضنات بحرية كبيرة في اختيار المصادر التي من خلالها تتحصل المؤسسات الناشئة عن التمويل ويأتي على رأسها تعريف هذه الأخيرة بمصادر التمويل الحكومية إن وجدت كالقروض والاعفاءات الجبائية وبعض الامتيازات المالية الأخرى، أو تلجأ الحاضنات إلى الاتصال مباشرة بالمستثمرين ودعوتهم لاستثمار أموالهم في هذه المؤسسات، أو تقيم ندوات وتظاهرات تشرح فيها لرجال المال والأعمال فرص وجدوى الاستثمار في المؤسسات الناشئة، كما يمكن للمنشأة المنتسبة لحاضنات الأعمال التقنية المرتبطة بالجامعات ومراكز البحث للحصول على التمويل اللازم لها، بموجب ترتيبات تشارك فيها هذه الجامعات بملكية المؤسسات الناشئة مقابل حقوق الملكية والاستفادة من براءة الاختراع، وأخيرا لا يوجد ما يمنع الحاضنات نفسها من المشاركة في رأس المال المؤسسات الناشئة.

- ❖ توطين الشركات الناشئة: يقع على عاتق حاضنات الأعمال واجب توطين الشركات الناشئة وتزويدها بمساحات عمل مهيأة، حيث يفرض هذه الالتزام على الحاضنات على توفير بنية تحتية بها كل المرافق الأساسية كالمكاتب والمختبرات والمعامل وتوفرها بالشراكة أخرى كالجامعات وهيئات التقنية ومقدمي الخدمات المساندة المرتبطة بها أو عن طريق التأجير.
- ❖ مرافقة حاملي المشاريع أثناء مرحلة إنشاء المؤسسة: يرتبط هذا الالتزام بأهم عنصر يقوم عليه مفهوم الحاضنة وهو توفير الدعم اللازم لحاملي المشاريع من المبدعين ورواد الأعمال لمساعدتهم على تخطي عقبات الانطلاق والتأسيس، حيث ينتظر من الحاضنات في إطار الالتزام التكفل بخرجي الجامعات ممن يرغبون في إقامة المشاريع لمساعدتهم على تجاوز صعوبات بداية حياتهم العملية، التي من أبرزها العراقيل البيروقراطية، حيث توضع لهم الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لإنشاء مؤسسة جديدة.

ثانيا: تحديات حاضنات الأعمال في الجزائر:

تواجه حاضنات الأعمال في الجزائر عدة صعوبات وتحديات في مجال التمويل بسبب ضعف تكييف النظام المالي المحلي، ويتجلى ذلك في:

- تعقيد الإجراءات البيروقراطية والتراخيص الحكومية يمثل عائقا كبيرا أمام تأسيس وتطوير الأفكار والمؤسسات الناشئة؛
- نقص الوصول إلى التمويل من طرف البنوك قد تكون متحفظة في تقديم القروض للمؤسسات الصغيرة والناشئة، وهذا يكمن أن يكون عائقا للنمو؛
- نقص البرامج التعليمية والتدريبية المتخصصة يؤثر سلبا على قدرة أصحاب الاعمال على تطوير مهاراتهم وزيادة فهمهم للعمليات الأساسية لإدارة الأعمال؛
- هناك نقص في الثقافة الريادية والوعي بأهمية الاعمال الناشئة وريادة الاعمال في المجتمع، مما يجعل من الصعب جذب المشروعات والمستثمرين؛

- تواجه حاضنات الاعمال نفسها، بما في ذلك الإدارة المالية والتنظيم الداخلي؛

لتعزيز دور حاضنات الأعمال في الجزائر، يجب أن تعمل الحكومة والمؤسسات المعنية على تبسيط الإجراءات وتوفير دعم مالي وتعليمي أفضل، وتعزيز الوعي بأهمية ريادة الأعمال.

- حداثة ومحدودية كل من فكرة حاضنات الأعمال والشركات الناشئة في الجزائر؛
- ضعف المورد البشري وعدم تأهيله، وافتقاره لخلفية كافية خول المقاولاتية في التي تواجه العديد من الصعوبات والتحديات خاصة فيما يتعلق بنقص الأفكار الإبداعية والمبتكرة؛
- بالنسبة لحاضنات الاعمال العامة تعاني من مشكلة بعدها عن المناطق الحضرية وعدم مطابقتها لنماذج الحاضنات المعمول بها في العالم مثل ارتفاع ايجارات البنى التحتية التي توفرها لرواد الأعمال.[1]

وبالرغم من وجود تحديات متعددة ومتنوعة للحاضنات الا أن هناك عدة تجارب في القطر الجزائري نذكر منها:

1) حاضنة أعمال "سيلابس SYLABS": تأسست عام 2015 وهي حاضنة أعمال ومسرعة مشاريع مقرها الجزائر العاصمة بالقرب من البريد المركزي، تعمل هذه المؤسسة على تقريب ودمج الشركات الناشئة في النظام الريادي الجزائري، ويتم ذلك من خلال دعم رواد الأعمال بالاستشارة وتوفير الأدوات الريادية الضرورية للنجاح في السوق الجزائري.[2]
2) أنكوب مي" INCUBME": هي أول حاضنة إفريقية تهدف لدعم الشباب بأفكار مستقلة عن جنسيتهم في إطار إيجاد الحلول الافريقية للاحتياجات الافريقية حيث تهدف هذه الحاضنة إلى تطوير الشركات الجزائرية الناشئة على الصعيد الدولي من خلال تكنولوجيا المعلومات والانترنت بما في ذلك تطبيقات الهاتف المحمول.

[1] د. نور الدين احمد حسام الدين، بعداش طاهر، واقع حاضنات الاعمال في الجزائر الأطر والتحديات، مخبر دراسات التنمية الاقتصادية، المجلة الشاملة للحقوق، ديسمبر (2022)، جامعة عمار ثليجي الأغواط، ص 13.

[2] ولد الصافي عثمان، العرابي مصطفى، التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها ومرافقتها، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 3، 2020، ص 478.

3) Bcas: يقع موقعها في مدينة المحمدية بالجزائر تقدم خدمات استشارية وتوجيهية بالإضافة إلى تدريبات للشركات الجزائرية في مجال الأعمال تشمل خدماتها تسريع المشاريع والدعم والتوجيه وعقد فعاليات ومؤتمرات حول ريادة الأعمال.[1]

4) Cuber parc de sidi Abdallah: هي مؤسسة تابعة للقطاع العام تأسست سنة 2004 يقع مقر الرئيسي فيCuberparc في مدينة سيدي عبد الله بالجزائر العاصمة وتهدف إلى إنشاء نظام بيئي ريادي وطني من خلال تشجيع المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة، لضمان المشاركة الفعالة في الاقتصاد الوطني.

5) المركز الجزائري لريادة الاعمال الاجتماعية: أسس سنة 2016 بالجزائر العاصمة يهدف لتعزيز ريادة الاعمال الاجتماعية.

6) Fikra Tech CDTA : تسمى أيضا بمركز التنمية التكنولوجيا المتطورة، وتوجد بباب حسن بالجزائر العاصمة تابعة للقطاع العام ومختصة في مجال العلوم التكنولوجية.[2]

بيكوس BICOS: توجد بالجزائر العاصمة وتعتبر مؤسسة خدمات واستشارات وتوجيهات تعمل على تدريب أصحاب المشاريع في مجال ريادة الاعمال إضافة لتسريع المشاريع والدعم والتوجيه وغيرها.

7) معهد HABA: يقع ببلوزداد بالجزائر العاصمة يعمل على تسريع المشاريع في مجال الابتكار وريادة الاعمال ونمو المؤسسات الناشئة باستعمال عدة أدوات مختلفة وتمتلك مجلسا علميا لتقييم المشاريع ومراقبتها.[3]

---

[1] آمنة بن يحي، آية منصوري، دزر حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد وتسيير مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2022/2021، ص 53.

[2] بوقنة سليم، بوقنة برهان الدين، قاوي معمر، حاضنات الأعمال كأداة لترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، ع 03(2023)، الجزائر، ص226.

[3] نفس المرجع، ص 226.

المبحث الثاني: دراسة حالة مشتلة المؤسسات "حاضنة عنابة "

في إطار دعم قطاع المؤسسات الناشئة، قامت الجزائر بإنشاء برامج خاصة بحاضنات الأعمال، سواء على المستوى الوطني أو المحلي. فعلى المستوى الجهوي، تم تأسيس عدة حاضنات في ولايات مختلفة، من بينها: عنابة، الجزائر العاصمة، تيزي وزو، الوادي، قسنطينة، وهران، سطيف، تلمسان، البليدة، وباتنة، حيث تمثّل كل من هذه الحاضنات نموذجًا لمبادرات الدعم المحلي.

وقد قمنا بدراسة حالة لحاضنة "عنابة" كمثال تطبيقي، مدعومة بإطار نظري، وذلك لتحليل دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة على المستوى المحلي.

المطلب الأول: نشأة الحاضنة

جاء إنشاء حاضنة الأعمال في ولاية عنابة كاستجابة للسياسات الوطنية الهادفة إلى دعم المؤسسات الناشئة المحلية، وذلك من خلال توفير فضاء ملائم لاحتضان المشاريع المبتكرة وتمكينها من تجاوز الصعوبات المرتبطة بمرحلة التأسيس وقد تم إطلاق هذه الحاضنة في إطار مبادرات محلية بالتنسيق مع مختلف الفاعلين كمديرية الصناعة، غرف التجارة والصناعة، الجامعات، والمراكز البحثية، من أجل خلق منظومة متكاملة تدعم حاملي الأفكار، وتعمل على تحويلها إلى مشاريع قابلة للتجسيد.

أولا: تأسيس حاضنة عنابة

بدأت ولاية عنابة في السنوات الأخيرة بالاهتمام بتطوير بيئة ريادة الأعمال، حيث تم إنشاء من بين هذه المبادرات، تم استحداث .حاضنات أعمال تهدف إلى دعم المؤسسات الناشئة حاضنة أعمال رقمية تعرف بـ "بذرة الأعمال" في جامعة باجي مختار – عنابة، والتي تعد تهدف هذه الحاضنة إلى مرافقة الطلبة حاملي الأولى من نوعها على المستوى المغاربي المشاريع المبتكرة من خلال توفير خدمات رقمية تشمل التكوين، التوجيه، وتسهيل الوصول إلى التمويل والشركاء الاقتصاديين، بالإضافة إلى ذلك، تعد مشتلة المؤسسات في عنابة مثالا آخر

على الجهود المبذولة لدعم ريادة الأعمال في الولاية تقدم هذه المشتلة مجموعة من الخدمات للمؤسسات الناشئة، بما في ذلك الاستشارات في مجالات المالية والمحاسبة، تنظيم دورات تشير الدراسات إلى أن هذه الحاضنات تلعب دورًا .تدريبية، وتوفير مساحات عمل مجهزة مهما في تعزيز الاقتصاد المحلي من خلال دعم المشاريع الناشئة وتسهيل نموها وتطورها.

1) تعريف مشتلة المؤسسات "عنابة":[1]

مشتلة المؤسسات عنابة هي هيئة دعم لإنشاء المؤسسات الناشئة، أنشأت سنة 2009، تقع تحت وصاية وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بالإضافة إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و/أو المؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة المستحدثة حديثا، وجهاز ينتمي لشبكة المشاتل ومراكز التسهيل لنفس الوزارة تخضع للمرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، وأصبح دورها حاليا وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-331 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 18-170 المؤرخ في 26 جوان سنة 2018 الذي يحدد مهام وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار وتنظيمها وسيرها في فصلها الثالث، وهي مؤسسة حضرية وعامة. تعطي الأولوية للمؤسسات ذات الطابع المتجدد، تسيير مقرات لإقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمؤسسات الجديدة بحيث أنها تستفاد من الخدمات المشتركة التكلفة، المرافقة على الاستدامة والنمو، تقدم المساعدة، التوجيه، تقديم كل المعلومات الضرورية والازمة وتحضير مخطط العمل والتي تعمل على ترقية كل أنواع المؤسسات والأنشطة. إذ أن الدخول في المشتلة لا يعني فقط الاستلام لأداءات الإقامة، بل وأيضا –ربما خاصة الاشتراك في تنظيم المشاريع التساهمية ذات الطابع الديناميكي والجماعي. مقرها بشارع صيود عاشور بلدية عنابة تقدر مساحتها الإجمالية ب: 477.82م، تتموقع في وسط مدينة

[1] نعيجي عبد الكريم، نشمة ياسين، مشاتل المؤسسات ودورها في مرافقة وترقية المؤسسات الناشئة –دراسة ميدانية لمشتلة المؤسسات لولاية عنابة–، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 06، ع 01(2022)، ص 172/ 173.

عنابة تجاور القنصلية الفرنسية والمديرية الولائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بدأت العمل فعليا في فيفري 2010، بعد عمليات التهيئة والتجهيز التي دامت حوالي سنة حيث خصص لها غلاف مالي يقدر ب 10 مليون دينار من طرف الوزارة الوصية، وبدأت نشامها برأس مال يقدر ب: 2.000.000.00 دينار.[1]

2 أهداف مشتلة المؤسسات –حاضنة عنابة–

من بين أهداف مشتلة عنابة ما يلي:

* زيادة فرص نجاح المشاريع الجديدة؛
* توفير بيئة ملائمة لنشأة المشاريع الصغيرة وحمايتها في مراحلها الأولى الصعبة؛
* تحويل الأفكار إلى مشاريع يمكن تجسيدها على أرض الواقع؛
* استقبال وإيواء ومرافقة أصحاب المشاريع الجديدة؛
* إدماج الصناعات الصغيرة مع بعضها ومع المحيط الخارجي.[2]

[1] المادة 1–2–3، المرسوم التنفيذي رقم 380/03 المؤرخ في 30 أكتوبر 2003، يتضمن إنشاء مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة عنابة"، الجريدة الرسمية الجزائرية، ع 67، الصادر بتاريخ 05 نوفمبر 2003، ص 14.

[2] آية حمي، دور حاضنات الاعمال في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية درسة حالة: مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة نموذجا–، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد وتسيير مؤسسات، جامعة باجي محتار–عنابة–، (2022/2021)، ص 64.

الشكل رقم (05): موقع حاضنة عنابة

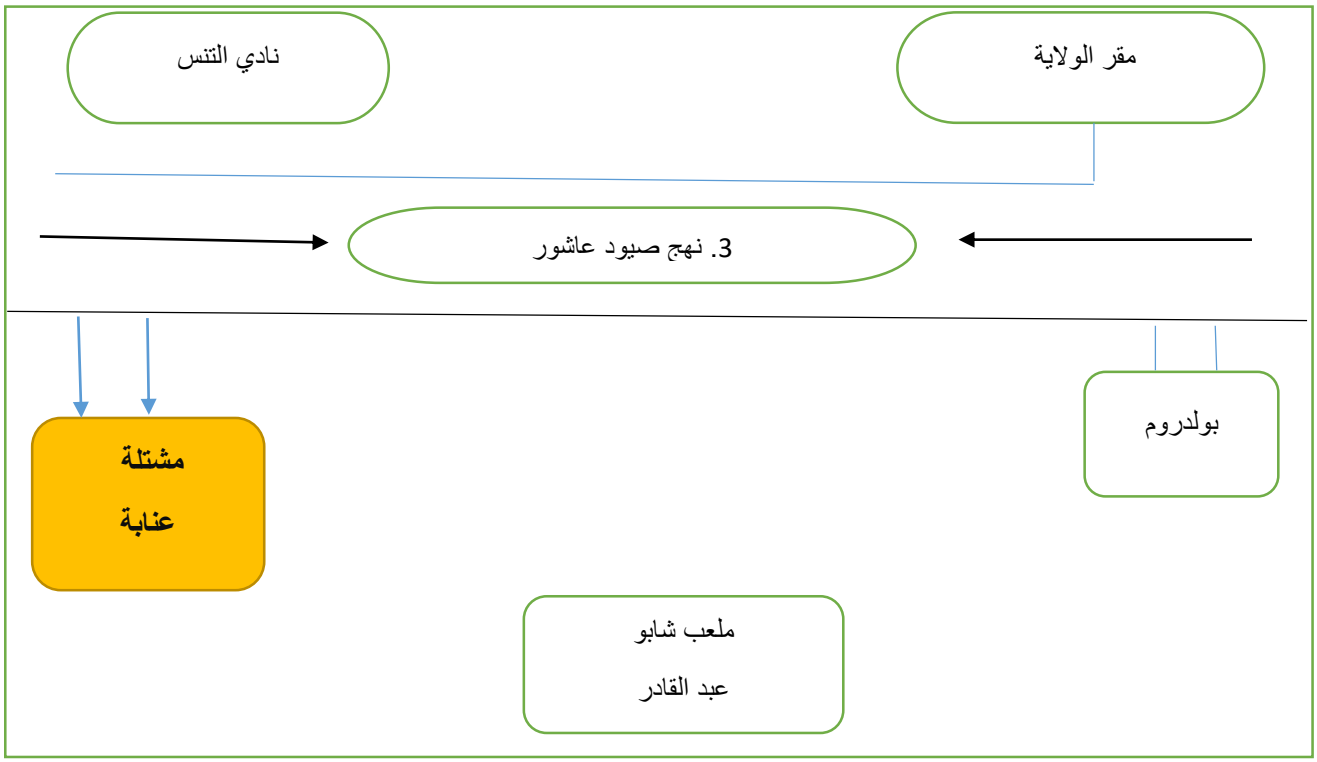

المصدر: من إعداد الباحثة، بالاعتماد على بوعائشة الطاهر.

تتوفر الحاضنة على:

- 14 مكتب: مكتب المدير، سكريتارية، مكتبين للمستشارين المرافقين، 10 مكاتب تتراوح مساحتها من 10 أمتار إلى 18 م، مخصصة للمؤسسات المحتضنة (05 منها مجهزة بأجهزة الاعلام الآلي).
- مكان مخصص لاستقبال وتوجيه أصحاب المؤسسات مجهز بتجهيزات حديثة.
- قاعة مخصصة للتدريب والتكوين وقاعة للاجتماعات.
- موقف للسيارات وكافتيريا صغيرة.

3) الهيكل التنظيمي لحاضنة عنابة:

تسير مشتلة المؤسسات "محضنة عنابة" وفق هيكل تنظيمي متكون من عدة مستويات ويأتي على رأس هرم الهيكل المدير الذي يقوم بتسيير والتنسيق داخل المشتلة، بالإضافة إلى

مستويات أخرى من قسم المرافقة وقسم الشؤون الإدارية، ويأخذ الهيكل التنظيمي للمشتلة الشكل التالي:

الشكل رقم(06): الهيكل التنظيمي لمشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–

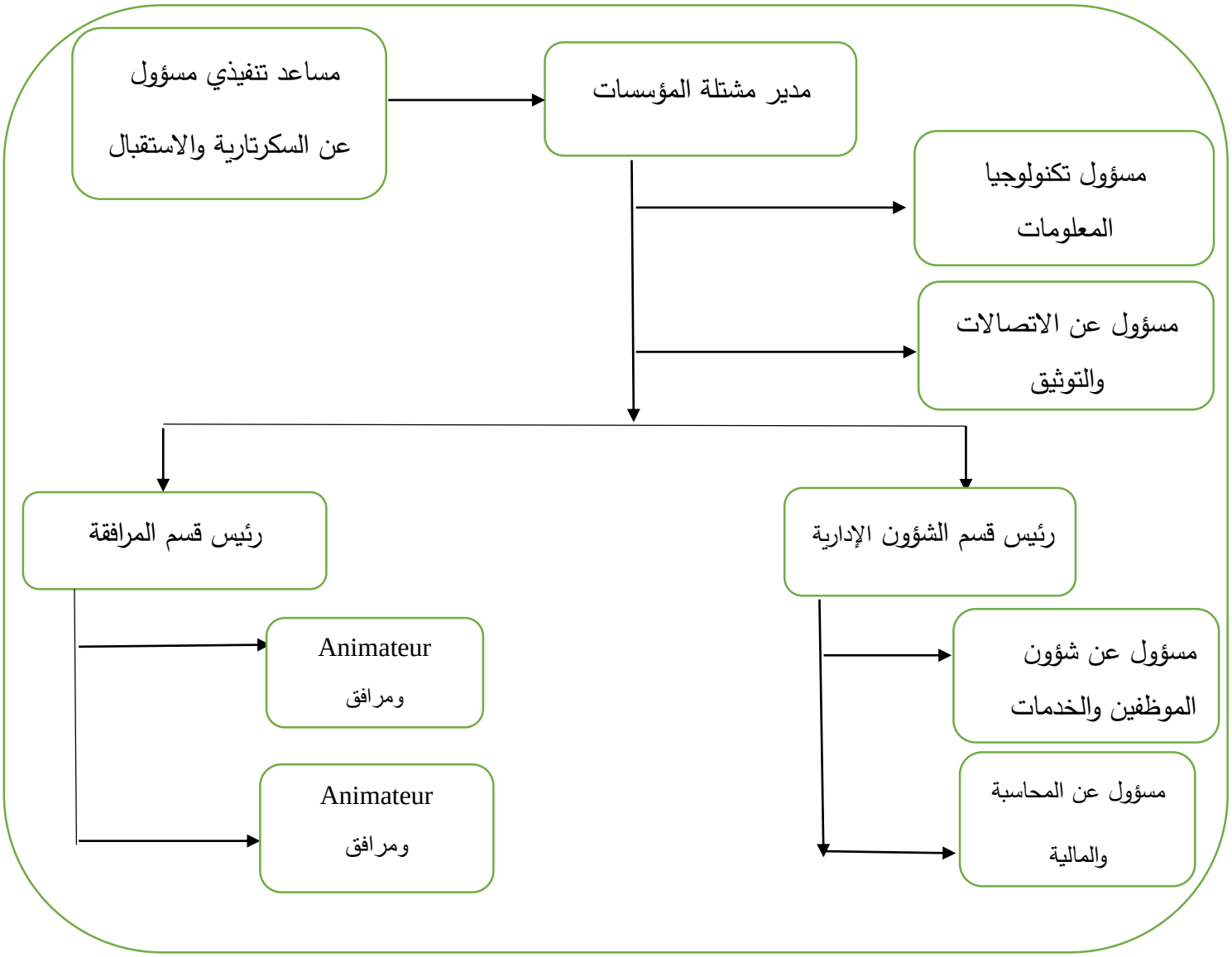

المصدر: من إعداد الطالبة، بالاعتماد على وثيقة مقدمة من طرف حاضنة عنابة.

ويمكننا إيضاح مهام المسؤولين عن الخدمات المرافقة على النحو التالي:

- **المستشار الرئيسي:** يتولى القيام بالمهام التالية:

– تقييم روح المبادرة لدى صاحب المؤسسة المحتضنة من خلال المقابلات.

– وضع خطة محددة لدعم كل مشروع، وتحضير جدول مواعيد لمرافقة ومتابعة

المؤسسة المحتضنة داخل الحاضنة.

- مرافقة المؤسسة المحتضنة لتقديم خطة عمل تساعد على إقناع الجهات التمويلية للحصول على التمويل اللازم.
- توفير المعلومات ذات الصلة بالمشروع.
- تشخيص الاحتياجات للمؤسسة المحتضنة وإجراء دورات تدريبية.

- **المستشار المساعد:** يقوم بما يلي:

- مساعدة المستشار الرئيسي في مرافقة المؤسسة المحتضنة، وتزويدها بالنصائح والاستشارات في مختلف المجالات.
- النيابة عن المستشار الرئيسي في حالة التغيب، وتقديم بعض الحصص التدريبية.

- **هيئة الاستقبال والتوجيه:** ومن مهامها ما يلي:

- استقبال وإعلام حاملي المشاريع بشروط لدخول للمحضنة والإقامة داخل المحضنة والوثائق المستخرجة والمكونة للملف.
- تسليم النشرات المتعلقة بالمحضنة وكذا استمارة بطاقة التحديد لحامل المشروع.
- منح كل ملف رقم تسجيل على سجل الأحرف الأولى من طرف مديرية المحضنة، والموضوع لهذا الغرض.
- استقبال الملفات والتحقق من توافقها والشروط المتطلبة لذلك، الملفات الغير مكتملة أو الغير متطابقة، تعاد لحاملي المشروع لإتمامها.
- إصدار وصل إيداع.
- الأخذ لموعد مقابلة لحامل المشروع لدى المستشار المرافق لمرافقته مع تسليمه بطاقة اتصال بغرض دراسة ملفه من طرف هذا الأخير.

4) شروط وإجراءات الانتساب لحاضنة الأعمال[1]

4-1: شروط الانتساب لحاضنة الاعمال: ويمكن حصر هذه الشروط في:

- الفكرة تحتاج فعلا للدعم والرعاية لتجسيدها على أرض الواقع.
- قدرة المؤسسة المحتضنة على خلق قيمة مضافة وإحداث مناصب عمل.
- أفكار جديدة منفردة، وتمتلك القدرة على الاستمرار.
- تلاءم الفكرة مع احتياجات السوق الفعلية.
- قدرة صاحب المؤسسة على توفير مساهمة شخصية.

4-2: إجراءات الانتساب لحاضنة الأعمال

- **إجراء متعلق باستقبال حاملي المشروع:** يتم هذا الإجراء على مستوى هيكل الاستقبال وهيكل المرافقة للحاضنة لحاملي المشاريع، حيث يقوم صاحب الفكرة بالاتصال بالحاضنة ويقوم عون الاستقبال بتقديم معلومات حول الحاضنة وتزويده بالشروط الضرورية للانتساب كما يلي:

هيكلة الاستقبال:

- يتم الاستقبال على مستوى هيكلة الاستقبال.
- الاستقبال والاستلام للملفات يكون كل أيام العمل.
- الاستلام للملفات يتم من طرف عون الاستقبال.

[1] بوعائشة الطاهر، دور حاضنات الأعمال في دعم الشركات الناشئة في الجزائر دراسة حالة مشتلة المؤسسات "عنابة"، مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص: مقاولاتية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، ص ص 57،62.

دور عون الاستقبال

- استقبال وإعلام حاملي المشاريع بشروط الدخول للمحضنة والإقامة داخل المحضنة وبالوثائق المستخرجة والمكونة للملف.
- تسليم النشرات المتعلقة المحضنة وكذا استمارة بطاقة التحديد لحامل المشروع.
- استقبال الملفات والتحقق من توافقها والشروط المتطلبة لذلك، الملفات الغير مكتملة أو الغير المتطابقة، تعاد لحاملي المشروع لإتمامها.
- منح كل ملف رقم التسجيل على سجل الأحرف الأولى من طرف مديرية المحضنة والموضوع لهذا العرض.
- إصدار وصل إيداع الملف.
- الأخذ لموعد مقابلة لحامل المشروع لدى المستشار المرافق لمرافقته مع تسليمه بطاقة اتصال بغرض دراسة ملفه من طرف هذه الأخير.

الاستقبال على مستوى هيكلة المرافقة

- يضمن الاستقبال كامل أيام العمل من طرف المستشار المرافق تماشيا ومواعيد تحدد من طرف هيكلة الاستقبال.

إجراء متعلق بتنظيم المرافقة:

ويحدد هذا الإجراء تنظيم وتخطيط عمل المستشار المرافق تحت إشراف مدير المحضنة أو مسئول هيكل المرافقة المكلف بتخطيط لتخطيط وتنسيق عمل المستشارين المرافقين وذلك من خلال تنظيم اجتماعات للتقييم أسبوعيا مع المستشارين المرافقين بغرض:

- الإعداد لبيان العمليات المتعلقة بإيداع الملفات وتدبير المرافقة المنجزة غداة الأسبوع المنصرم.
- تحديد مواطن الخلل واقتراح الإصلاحات الضرورية.

- تخطيط العمل (برنامج أسبوعي) للمستشارين المرافقين للأسبوع المقبل مع الأخذ في الاعتبار لحجم العمل المنجز من طرف كل مستشار على امتداد الأسبوع الماضي.
- العدد الأمثل للمقابلات الممكن إنجازها من طرف كل مستشار.
- وضع مخطط أسبوعي للعمل.

مواعيد المقابلة تكون بسبب موضوع:

- التقييم الذاتي لحامل المشروع.
- دراسة السوق المقترنة بالنشاط.
- المرافقة في التركيب المالي للمشروع.

إجراء عرض الملف التقني على لجنة تقييم المشروع:

عند نهاية فترة مرافقة حامل المشروع، يوجه المستشار المرافق للجنة الاعتماد نسخة من الملفات التقنية، وكذا البطاقات التقنية.

- البطاقة التقنية لكل مشروع عليها أن توجه لكل أعضاء لجنة الاعتماد، في ظرف لا يقل عن 48 ساعة (عمل)، قبل تاريخ الاجتماع.
- تجتمع لجنة الاعتماد عند الحاجة، وعلى الأقل في ظرف لا يتعدى المرة الواحدة كل فصل (3 أشهر).

يجب أن تبلغ أعضاء لجنة الاعتماد بخمسة عشر(15) يوما قبل تاريخ الاجتماع.

- يعلم المستشار المرافق حامل المشروع بتاريخ وساعة اجتيازه أمام لجنة الاعتماد.
- على مدير المشتلة السهر على إرسال الملفات والبطاقات التقنية لأمانة لجنة الاعتماد مع مراعاة احترام الآجال بالإنفاق مع المستشار المرافق.

دراسة ومراجعة الملف من طرف لجنة الاعتماد

يجب أن تقرر لجنة الاعتماد على جدوى وأهمية هذا المشروع على أساس السجل المرسل مسبقا إلى الأعضاء.

الملف المقدم عليه أن يتضمن:

- الدراسة التقنية / الاقتصادية المرفقة بمجموع الوثائق المبررة.
- المراجع المهنية لحامل المشروع ذي العلاقة مع النشاط المزمع القيام به و/أو بيان التصديق عن المكتسبات المهنية.
- **التحليل النقدي للمشروع:** والذي يهدف إلى:
- تحليل المركبات المختلفة لمشروع المؤسسة المقدمة من المنشئ.
- كشف نقاط القوة ونقاط الضعف للمشروع، لاستجلاء رؤية عن الفرص المتاحة لمتابعة العملية.
- **من المحاور الأساسية للتحليل:**
- الفكرة.
- العملاء المحتملين، والمنافسة.
- توقعات النشاط.
- الوسائل التقنية.
- الوسائل البشرية
- الوسائل المالية.
- خلاصة التحليل النقدي.
- النقاط القوية في المشروع، هي تلك المدعمة بعلامة +، أما النقاط الضعيفة فهي المشار إليها بعلامة: -.
- **المصادقة على المشروع**

ينجز عن هذه إصدار بيان القبول بالإقامة (سنة متجددة لمرة واحدة) أو الحضانة لما بعد الإنشاء (2 إلى 3 أشهر) عندما يكون رأي لجنة الاعتماد بالموافقة

تأجيل المشروع:

يمكن للجنة الاعتماد أن تعمل على تأجيل مشروع الملف، عند الملاحظة بنقص في المعلومات أو بالوثائق الضرورية للمصادقة عليه، ثم تصدر بعض الانطباعات التحفظية والتي على المقاول رفعها قبل إعادة فحص ملفه.

رفض الملف:

تبليغ الرفض من طرف مديرية المشتلة مع التوضيح للسبب.

اللجوء إلى الطعن بعد الرفض من لجنة الاعتماد

اللجوء إلى الطعن، عليه أن يباشر في غضون الخمسة عشر يوما التي تلي تاريخ التبليغ.

على حامل المشروع التوجه لرئيس لجنة الاعتماد لطعنه كتابيا مع رأي محفز من مستشاره.

العناصر المشكلة لمحضر اجتماع لجنة الاعتماد

نهاية كل اجتماع للجنة الاعتماد، يعد محضر اجتماع "حسب النموذج المرفق بالملحق".

عندما يعد محضر الاجتماع يوقع من طرف أعضاء لجنة الاعتماد، وعليه أن ترسل إلى مديرية المشتلة المحضنة لإعداد الأعمال التالية:

- بيان القبول في المحضنة أو الإقامة.
- تبليغ بالرفض بخصوص المشاريع المرفوضة.

مجريات الاجتماع تسجل بحذافيرها على الدفتر المخصص لهذا الغرض مع التوقيع بالأحرف الأولى عليه.

إجراء توقيع اتفاقية الانتساب للحاضنة:

في حالة ما إذا تمت الموافقة على طلب الانتساب من طرف لجنة التقييم يقوم مدير الحاضنة بتوقيع اتفاقية مع صاحب المؤسسة المحتضنة حسب النموذج المعمول به، وعقد اتفاقية شغل بتأجير مؤقت بمكاتب داخل الحاضنة لحاملي المشاريع، يقوم هذه الأخير بالالتزام بالنظام الداخلي للحاضنة وكذلك المحافظة على الممتلكات الموضوعة تحت تصرفه.

المطلب الثاني: خدمات مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–وفوائدها

تقدم مشتلة المؤسسات مجموعة من الخدمات وتنتج عنها حملة من الفوائد تتلخص في:

الفرع الأول: خدمات مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–[1]

من أجل تلبية احتياجات أصحاب المشاريع، والتقديم الأمثل للدعم والمرافقة، تضع مشتلة المؤسسات مجموعة من الخدمات من بينها:

1. تحتوي الحاضنة على مكاتب للتأجير بأسعار وهيدة لمدة من سنة إلى سنتين؛
2. توفر الحاضنة شبكة من الاستشاريين في مجالات متعددة لمرافقة حاملي المشاريع؛
3. تسهل الحاضنة إقامة العلاقات بين حاملي مشاريع والمحيط الخارجي؛
4. إقامة دورات تكوينية وتحسيسية لفائدة حاملي المشاريع حسب طلباتهم؛
5. إعداد دراسة جدوى وخطة عمل وتقديم الإرشادات اللازمة في مختلف مراحل تطور المشروع.
6. الاستشارات: حيث تقدمها حاضنة عنابة في عدة مجالات منها المالية والجبائية نذكر منها:[2]

- كيفية إعداد خطة عمل مثالية؛
- كيفية إعداد دراسات اقتصادية وتسويقية ومالية متكاملة؛

[1] آية حمي، نفس المرجع السابق، ص 65.

[2] وثائق مقدمة من طرف مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–

- كيفية تحديد الوظائف والمسؤوليات لضمان عدم تداخل الصلاحيات؛
- تقديم نصائح في المجال المالي للتعامل مع المؤسسات المالية والبنوك ومختلف الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

7. التدريب: تعمل حاضنة عنابة على تنظيم برامج تدريبية تهدف إلى تطوير مهارات حاملي المشاريع، من أجل إعدادهم لإدارة مؤسساتهم بكفاءة. وتتم هذه البرامج في شكل دورات تكوينية تُنظم داخل قاعات مخصصة لهذا الغرض، حيث يُشرف عليها مختصون في مجالات متنوعة تلامس حاجات المشروع المقاولاتي، وقد بلغ عدد الدورات التكوينية المنظمة من طرف المشتلة حوالي 17 دورة، شملت مجالات متعددة من بينها: الاتصال الداخلي، إدارة الأعمال، إعداد لوحات القيادة، الجباية، المحاسبة العامة، التسويق، تسيير الموارد البشرية، البحث عن محل تجاري، الاتصالات التجارية، التحكم الإداري، تطوير خطة العمل، إدارة الرواتب والموارد البشرية، الإجراءات الإدارية لإنشاء المؤسسات، المحاسبة والجوانب المالية، إدارة المخزون، إضافة إلى ورشات مخصصة لمساعدة أصحاب المشاريع على بلورة أفكارهم[1].
8. التمويل: يقتصر تمويل حاضنة عنابة للمؤسسات المحضنة على تأجير العقار بمبلغ لا يتجاوز 5000 دج لكل 10م شهريا.
9. خدمات المساندة: بالإضافة إلى الخدمات السابقة تقدم حاضنة عنابة خدمات أخرى تتمثل في: الأمن، الصيانة، الكهرباء، الماء...إلى غيرها من الخدمات، كل هذه الخدمات تقدمها حاضنة عنابة للمؤسسات المحتضنة خلال مرحلة الاحتضان فقط، بينما الخدمات ما بعد مرحلة الاحتضان فهي غير مصادق عليها من طرف الوزارة الوصية.

الفرع الثاني: فوائد مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–

[1] نفس المرجع السابق.

تتسم مشتلة المؤسسات بعدة فوائد يمكن تلخيصها كما يلي:[1]

أولا: بالنسبة للجامعات ومراكز: وتتمثل في:

1. موقع للبحث والتطوير ؛
2. خيرات وتجارب إضافية؛
3. حلقة وصل مع مراكز البحث والتطوير.

ثانيا: بالنسبة للسلطات العمومية والمجتمع:

وتتمثل في:

1. موقع لتطوير الاقتصاد؛
2. موقع لتطوير المشاريع وخلق وظائف جديدة؛
3. تحسين الثقافة المقاولاتية.

ثالثا: بالنسبة للشركات

وتتمثل في:

1. موقع لإنشاء مؤسسات ذات مصداقية وضمان ديمومتها؛
2. موقع للإبداع واكتساب التكنولوجيات الجديدة؛
3. موقع لخلق مداخيل جديدة.

الفرع الثاني: توزيع المؤسسات الناشئة حسب سن حاملي المشاريع للفترة الممتدة ما بين سنة 2011 إلى غاية نهاية 2021.

[1] آية حمي، نفس المرجع السابق، ص 66/65.

في إطار تحليل الخصائص الديموغرافية لحاملي المشاريع المحتضنين داخل مشتلة عنابة، يبرز الجدول أدناه توزيع المؤسسات الناشئة حسب الفئة العمرية لأصحابها خلال الفترة الممتدة من سنة 2011 إلى نهاية 2021:

جدول رقم(04): توزيع المؤسسات الناشئة حسب سن حاملي المشاريع للفترة الممتدة ما بين سنة 2011، ديسمبر 2021

أعمار حاملي المشاريع الناشئة	عدد المؤسسات القيمة داخل المشتلة	النسبة المئوية
أقل من 25 إلى 40 سنة	6	%12
من 25 إلى 40 سنة	34	%68
أكثر من 40 سنة	10	%20
المجموع	50	%100

المصدر: نعيجي عبد الكريم، نشمة ياسين، نفس المرجع، ص 177.

ويمكن تمثيل الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم(07): توزيع المؤسسات الناشئة حسب سن حاملي المشاريع للفترة الممتدة ما بين سنة 2011- ديسمبر 2021

المصدر: نعيجي عبد الكريم، نشمة ياسين، نفس المرجع السابق، ص 178.

يتضح من خلال الجدول أن الفئة العمرية من 25 إلى 40 سنة تمثل النسبة الأكبر من أصحاب المشاريع المحتضَنة داخل المشتلة بنسبة 68%، مما يعكس توجّه الشباب النشط نحو المقاولاتية خلال هذه المرحلة العمرية التي تجمع بين الديناميكية والنضج المهني. بينما تمثل الفئة **الأكثر** من 40 سنة نسبة معتبرة أيضًا(20%) ، ما يشير إلى أن المقاولاتية لا تقتصر على فئة الشباب فقط، بل تهم أيضًا أصحاب الخبرة.

أما الفئة الأقل من 25 سنة فقد سجلت حضورًا ضعيفًا بنسبة 12%فقط، وهو ما قد يُعزى إلى نقص التجربة أو غياب آليات تحفيزية كافية لجذب هذه الفئة نحو العمل المقاولاتي في سن مبكرة.

الفرع الثالث: وظائف مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–

تقوم محضنة عنابة بتقديم مجموعة متكاملة من الوظائف والخدمات على مختلف المستويات، انطلاقا من مرحلة ما قبل إنشاء المؤسسة، مرورا بالمرافقة خلال عملية الإنشاء، وصولا إلى الدعم في مرحلة النمو والتنمية، ثم ما بعد الاحتضان. يمكن تلخيص هذه الأدوار في الجدول التالي:

الجدول رقم(05): وظائف مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–

المستوى	الوظائف	النشاطات	الجمهور المستهدف
1-إنشاء المؤسسات	استقبال وتوجيه	معلومات حول إنشاء المؤسسات	حاملو المشروع
	دعم ما قبل الإنشاء	دعم لإعداد مخطط العمل وتشخيص إحتياجات مخطط التكوين	حاملو المشروع
	تنشيط جماعي	حصص إعلامية وتوزيع معارف عن المؤسسة ومحيطها	حاملو المشروع
	مرافقة	عقد أداء خدمات المشتلة	حاملو المشروع
	دعم للإنطلاقة	مساعدة مادية للتثبيت إجراءات إدارية	مؤسسات جديدة
	الإيواء	خدمات مشتركة	مؤسسات جديدة
	استشارة	تشخيص، تحليل	مؤسسات جديدة من داخل زمن خارج المشاتل
	مساعدة إدارية	سكريتاريا، استقبال، متابعة الزبائن، استشارة وتنظيم	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة
	مساعدة تسيير، محاسبة ومالية	تنظيم وثائق دعم المحاسبة	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة
	مساعدة تسيير الموارد البشرية	توظيف عقد العمل واتفاقيات مخطط التكوين، التوظيف	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة
	إعلام	قوانين سياسات عامة	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة

المصدر: وثيقة مقدمة من طرف المشتلة.

2- المرافقة التنموية	يقظة تكنولوجية	تنظيم ومنهجية	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة ذات الجهد التنموي
	دعم للتمويل	رأس المال الاستثماري، تمويل الدراسات والاستشارة	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة ذات الجهد التنموي
	تنمية الأدوات الخاصة	بحث، خدمات الاستعانة بمصادر خارجية	مؤسسات جديدة داخل وخارج المشتلة
	تنشيط شبكة القدرات	التحكم في المراجع وتنشيط القدرات المتواجدة عبر الوطن	محيط المؤسسة
3-تنشيط اقتصادي	ترقية المؤسسات	اتصال، تشكيل الشراكة، انشاء أدوات خاصة	مؤسسات ذات علاقة مع المشتلة
	تنصيب ما بعد المشتلة	مفاوضات مع مصالح السكن العمومية والخاصة	المؤسسات الخارجة عن المشتلة
	دعم للتنمية المحلية	دراسات وتحاليل، تنفيذ سياسات التهيئة	مجموعات السلطة العمومية

نستنتج من الجدول السابق أن من خلال تحليل المعطيات المبينة في الجدول، يمكن استخلاص جملة من الملاحظات التي تبرز وظائف مشتلة عنابة كمؤسسة مرافقة شاملة كالآتي:

- توفر المشتلة مرافقة شاملة لحاملي المشاريع منذ المراحل الأولى عبر الاستقبال، التوجيه، المرافقة في إعداد مخطط العمل، وتقديم الدعم القانوني والإداري.
- تهتم أيضًا بمرحلة النمو والتنمية من خلال يقظة تكنولوجية، دعم في التمويل، تنمية الموارد، وتوفير شبكة قدرات تسهم في رفع جاهزية المؤسسة وتوسيع آفاقها.

- كما تلعب دورًا في التحفيز الاقتصادي المحلي عبر المساهمة في تنمية النسيج الاقتصادي، ودعم المؤسسات الخارجة من المشتلة، ما يعكس رؤيتها بعيدة المدى.

ويمكن القول إن طبيعة الخدمات المعروضة تعكس وعيًا مؤسساتيا بأهمية الدور التكاملي لحاضنات الأعمال، ليس فقط في إنشاء المؤسسة، بل في مرافقتها ومتابعتها خلال مسار تطورها لضمان استمراريتها واندماجها الفعال في السوق.

المطلب الثالث: المؤسسات المنتسبة للحاضنة ومدى دعمها لها

1. المؤسسات المنتسبة لحاضنة الأعمال

المؤسسات المحتضنة من قبل حاضنة عنابة من سنة 2011 إلى غاية 2021: في 56 مؤسسة موزعة على النحو التالي:[1]

* **التوزيع حسب أعمار حاملي المشاريع:**

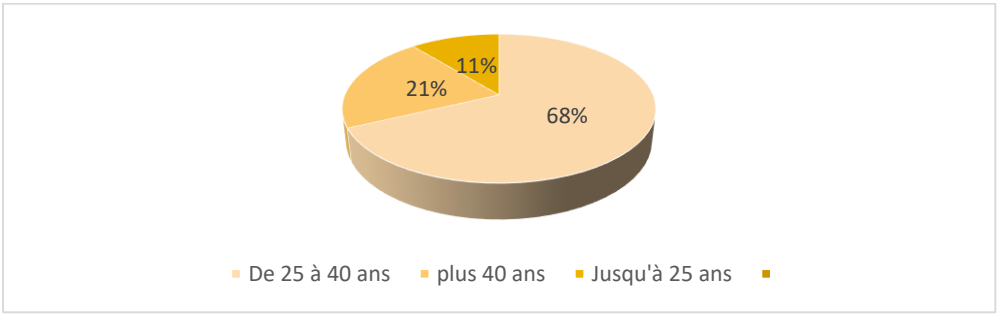

* **التوزيع حسب الحالة المدنية لحاملي المشاريع**

[1] بوعائشة الطاهر، نفس المرجع السابق، ص، ص، 65/63.

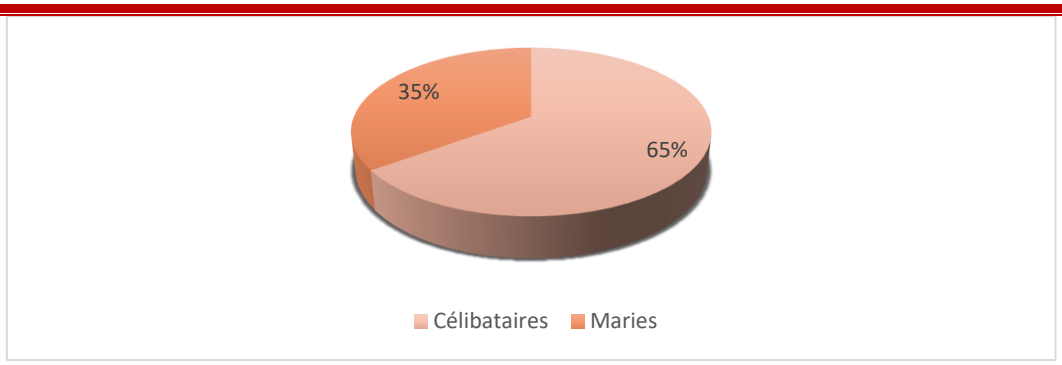

* **حسب الشكل القانوني للمشاريع المحتضنة**

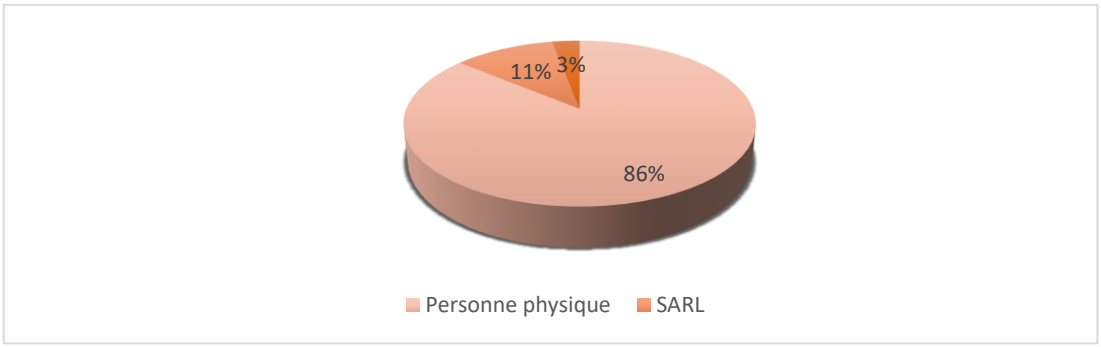

* **حسب مردودية المشاريع المحتضنة**

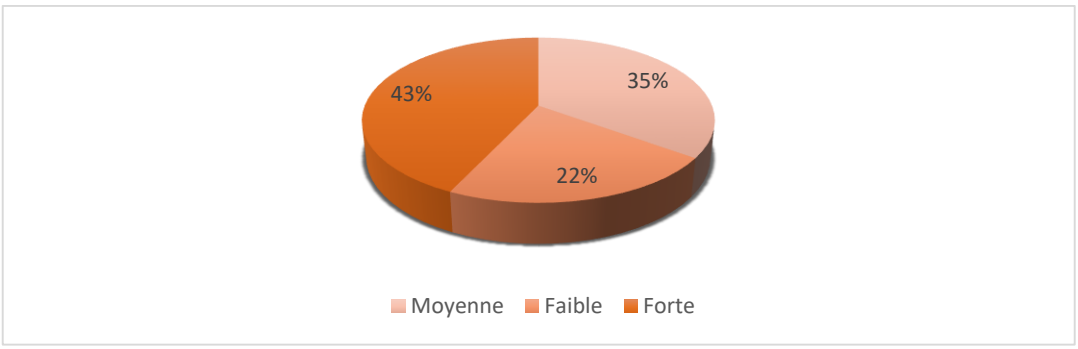

* حسب المستوى الدراسي لحاملي المشاريع

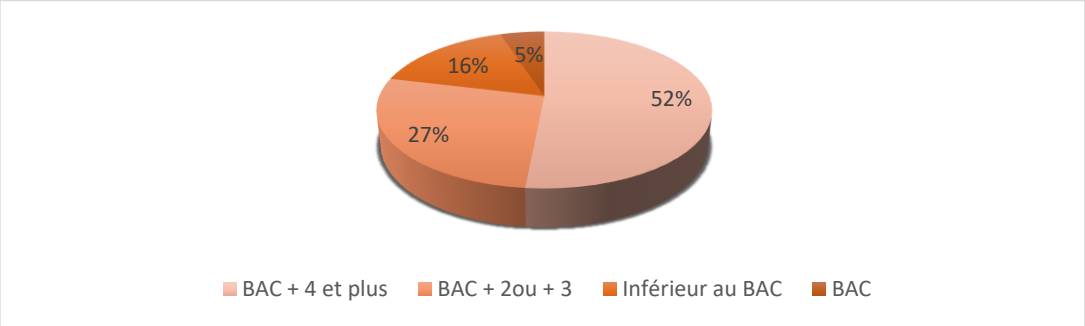

* **حسب الاختصاص الدراسي لحاملي المشاريع**

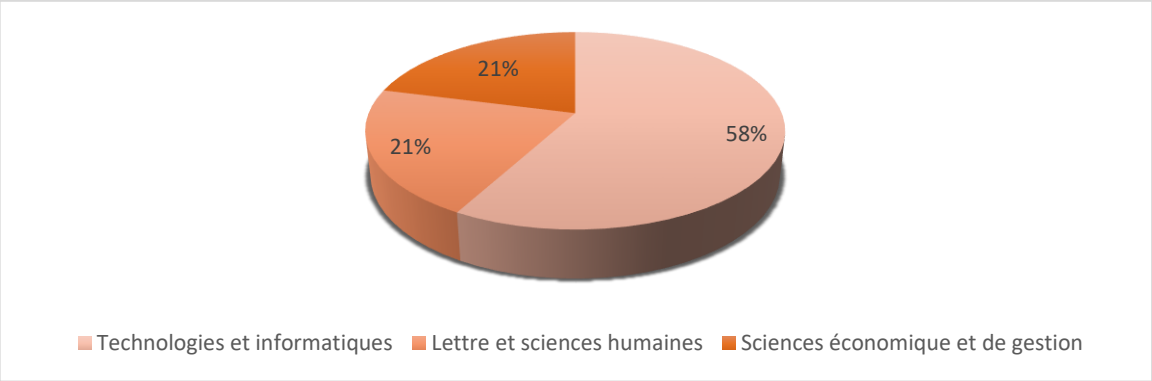

* حسب قطاع النشاط لحاملي المشاريع

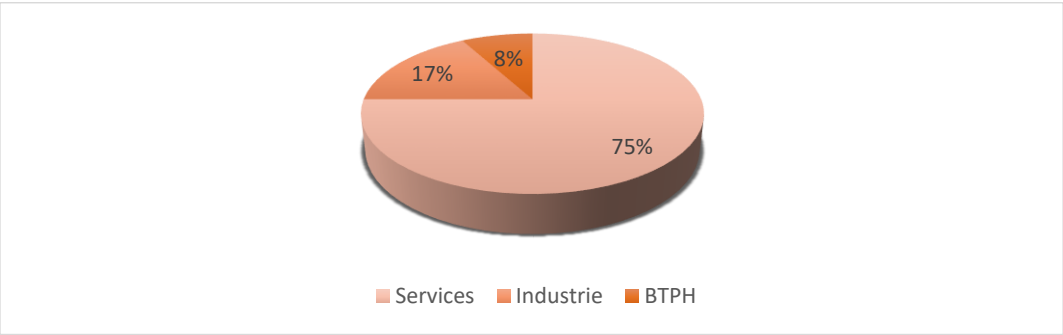

* **حسب طبيعة التمويل لحاملي المشاريع**

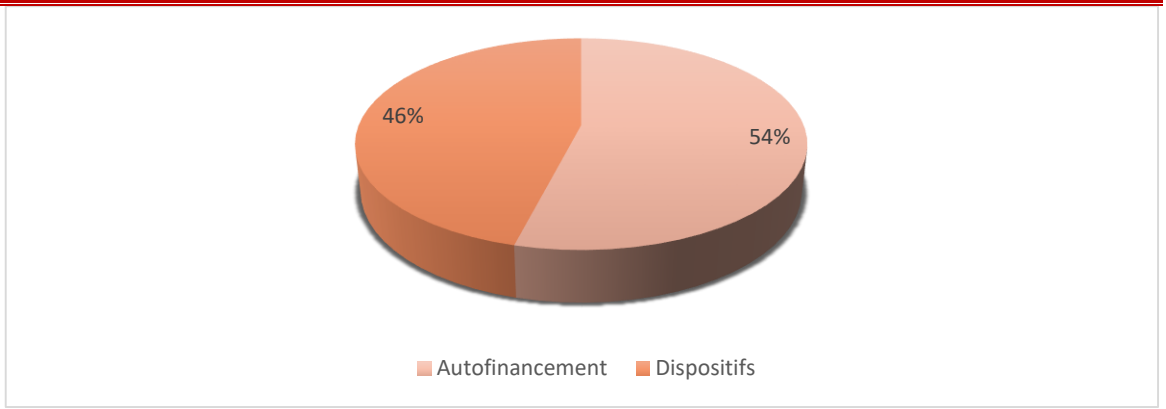

من خلال تحليل بيانات المؤسسات المحتضنة من طرف حاضنة عنابة خلال الفترة الممتدة من سنة 2011 إلى 2021، يمكننا استخلاص مجموعة من الملاحظات الهامة:

تُظهر المعطيات أن فئة الشباب تمثل الشريحة الأكبر من حاملي المشاريع، ما يؤكد على وعي هذه الفئة بأهمية المبادرة المقاولاتية والانخراط في خلق القيمة، كما يلاحظ أن أغلب حاملي المشاريع يتمتعون بمستوى تعليمي جامعي أو تأهيلي تقني، مما يعكس ارتباط المقاولاتية في هذه المنطقة بمستوى معين من التأهيل المعرفي، ومن حيث الاختصاص الدراسي، تسود التخصصات التقنية والإدارية، وهو ما يُترجم نوعية المشاريع المحتضنة التي تتطلب معرفة مهنية أو تسييرية، أما من حيث القطاعات، فتتنوع المشاريع ما بين الصناعة، الخدمات، وتكنولوجيا الإعلام، مع ميل واضح لقطاع الخدمات، ما قد يُعزى إلى توفر فرص أكثر وأقل تكلفة في مرحلة الانطلاق. فيما يخص التمويل، يلاحظ اعتماد معظم المشاريع على أجهزة دعم الدولة، مما يُبين الدور المحوري للتمويل العمومي في دعم رواد الأعمال، أما بالنسبة لمردودية المشاريع، فتكشف الأرقام عن تفاوت ملحوظ بين المشاريع من حيث النجاح والاستمرارية، وهو ما يُحيل إلى أهمية المتابعة والدعم بعد مرحلة الاحتضان، وعليه، فإن هذه البيانات تبرز الدور الفعلي الذي تلعبه الحاضنة في دعم رواد الأعمال وتأطير المشاريع الناشئة، لكنها تُظهر في الوقت ذاته تحديات مرتبطة بفعالية المتابعة، طبيعة التمويل، والتوجيه القطاعي.

2. مدى دعم حاضنة الأعمال للمؤسسات المنتسبة

من أجل معرفة الدعم المقدم من قبل حاضنة عنابة للمؤسسات المحتضنة ومدى قدرة ونوعية الخدمات التي تقدمها حاضنة عنابة لتلبية احتياجات المؤسسات المحتضنة، ويقتصر الدعم على:

- يقتصر على أن دور الحاضنة تقديم مكاتب مجهزة ومؤثثة لتقليل التكاليف على المؤسسات المحتضنة.
- توفر خدمات الأمن والحماية.
- توفير خدمات الكهرباء والماء.
- تخصيص دورات تدريبية لأصحاب المشاريع.
- إبرام اتفاقيات مع المؤسسة المحتضنة من أجل معاينة وضعية الأماكن عند دخول وخروج المؤسسات المقيمة منها وقف نموذج معمول به.
- تقديم الاستشارات القانونية والمالية فقط في حين تهمل الاستشارات التسويقية، حيث تعتمد على وسائل تسويقية تقليدية.

المطلب الثالث: المشاكل والآفاق التي تواجهها مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–[1]

تواجه مشتلة عنابة عدة تحديات تعيق أداءها وتحدّ من فعالية دورها في مرافقة المؤسسات الناشئة، لعلّ أبرزها نقص الموارد المالية وضعف آليات التمويل الموجهة للمشاريع المحتضنة، إضافة إلى محدودية الفضاءات والهياكل اللوجستية المتوفرة. كما تعاني الحاضنة من غياب برامج تأطير وتكوين منتظمة، وضعف التنسيق مع الجامعة والقطاع الاقتصادي، ما يجعل عملية مواكبة المشاريع أقل فعالية مقارنة بالتصور النظري لأدوار الحاضنات في بيئة الأعمال الحديثة[1]. وقد تم رصد هذه الإشكالات من خلال ملاحظة ميدانية وكذا ما يتم نشره عبر الصفحة الرسمية للمشتلة على مواقع التواصل الاجتماعي[2]. ويمكن اعتبار هذه التحديات انعكاسًا لواقع تعيشه أغلب حاضنات الأعمال في الجزائر، كما بيّنت بعض الدراسات الأكاديمية التي تناولت حالات مشابهة في ولايات أخرى.

[1] نفس المرجع السابق، ص، 66،67.

أولا: المشاكل التي تواجه مشتلة المؤسسات لمحضنة عنابة

عانت مشتلة عنابة، كغيرها من هياكل دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، من جملة من الصعوبات التي تعيق أداءها وتحدّ من فعاليتها في مرافقة حاملي المشاريع. ولعل أبرز هذه التحديات يتمثل في:

ضعف الموارد المالية: حيث سجلت المشتلة عجزا في الميزانية التشغيلية المخصصة لها، مما ينعكس سلبا على قدرتها في تقديم خدمات نوعية ومتنوعة لفائدة المحتضنين.

نقص في الكوادر البشرية المؤهلة للإشراف والتأطير، الأمر الذي يؤدي إلى محدودية الدعم التقني والإداري المقدَّم للمؤسسات الناشئة. بحيث تنقسم هذه المشاكل إلى:

1.1. المشاكل الداخلية، وتتمثل في:

- محدودية ميزانية الحاضنة؛
- صغر مساحتها مقارنة بالحاضنات فالولايات المجاورة لها؛
- قلة عدد المؤسسات المنتسبة لحاضنة عنابة فحسب المعطيات القدمة من طرف مدير الحاضنة، فإنها تحاضن 56 مؤسسة فقط، وهو ما يؤثر على المداخيل المالية للحاضنة التي تأتي من الإيجارات والرسوم المدفوعة من المؤسسات المحتضنة؛
- معظم المؤسسات المنتسبة لحاضنة عنابة محدودة في الحدود الجغرافية لولاية عنابة فقط؛
- نقص الدعاية والإشهار والتسويق للحاضنة مثل الأبواب مفتوحة أو عبر مختلف وسائل الاتصال الجماهرية التقليدية ومختلف مواقع التواصل الاجتماعي من أجل التعريف بها سواء على المستوى المحلي أو الوطني، بل اكتفت بتوزيع مطويات للتعريف بالحاضنة فقط.

2.1. **المشاكل الخارجية:** تمثلت في:

- مختلف الشركات المحتضنة ذات أفكار تقليدية تفتقر للإبداع والابتكار؛
- لم تقم بأي تعاقد مع خبراء ومختصين ومؤطرين خارج الحاضنة؛

- نقص أو غياب جهات الدعم لحاضنة من القطاع العام أو الخاص؛
- لا تستفيد المؤسسات المحتضنة من شهرة الحاضنة لأن أصلا شهرتها محصورة في الحدود الجغرافية لولاية عنابة فقط وكذلك غياب الجهات الاقتصادية المحيطة بها.

وحسب المعلومات والوثائق والدراسات التي تم الإشارة إليها استنتجنا أن هناك العديد من المعيقات التي تواجه حاضنة عنابة من بينها: المعيقات المالية والتنظيمية التي تتجلى في:

- ✓ نقص الميزانية التشغيلية للمشتلة.
- ✓ صعوبة الوصول إلى التمويلات.
- ✓ غياب آليات دعم مالية مستدامة.
- ✓ ضعف الهياكل التنظيمية والموارد البشرية.

بالإضافة إلى ضعف الإطار التكويني والدعم التقني وتجلى في:

- ✓ غياب برامج تكوين منتظمة للمحتضنين.
- ✓ نقص التأطير من طرف الخبراء.
- ✓ محدودية استخدام التكنولوجيا والدعم الرقمي. وعلاوة على ذلك ضعف الربط بالجامعة والبيئة الاقتصادية ك:
- ✓ ضعف التعاون مع جامعة باجي مختار.
- ✓ قلة المشاريع البحثية التطبيقية المشتركة.
- ✓ عدم ربط الباحثين بالمشتلة.

ثانيا: الآفاق المستقبلية لمشتلة المؤسسات –حاضنة عنابة–

رغم التحديات والعراقيل التي تواجه مشتلة عنابة، إلا أن هناك آفاقًا واعدة يمكن استثمارها لتعزيز فعاليتها في دعم المؤسسات الناشئة والمساهمة في ترقية الاقتصاد المحلي، وحسب المقابلة التي جرت مع مدير حاضنة عنابة سنة 2022/2021 فإن إدارة الحاضنة تسعى دائما

إلى تطوير وتوسيع نطاق خدماتها، وكذا الحرص على ضمان حسن استقبال المؤسسات المحتضنة وذلك من خلال ما يلي:

- استقطاب وجذب مشاريع ريادية وجديدة والمحتضن والخبراء في هذا المجال لتوفير تكوين فعال بإنشاء دورات تكوينية وتدريبية بمواصفات عالمية كما ونوعا لأصحاب المشاريع.
- الحرص على تقديم كل المعلومات التي تحتاجها المؤسسات المحتضنة، من خلال قاعدة بيانات لمختلف المعلومات الاقتصادية، التسويقية، المالية.
- تقوية الصلة وتوقيع اتفاقيات شراكة مع الجامعة ومراكز البحث وكذا المعاهد التكوينية، وإقامة الأبحاث والدراسات حول استمرارية وديمومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- العمل على أن تكون مستقلة ماديا ومعنويا، ومشاركة القطاع الخاص بها.

انطلاقًا من المعطيات المتوفرة حول واقع مشتلة عنابة، يمكن استنتاج أن هذه الأخيرة تملك إمكانيات واعدة للتطور والارتقاء بأدائها، شريطة تفعيل بعض الآليات الاستراتيجية الكفيلة بتحسين دورها في دعم المؤسسات الناشئة، ومن بين أبرز الآفاق الممكنة ما يلي:

- تعزيز التعاون مع الجامعات ومراكز البحث العلمي بهدف توجيه واحتضان مشاريع ذات طابع تكنولوجي وابتكاري.
- تنويع خدمات الدعم والتكوين المقدمة لحاملي المشاريع، بما يشمل المهارات الرقمية، التسويق الإلكتروني، والتسيير المالي.
- الانفتاح على الشراكات الدولية والبرامج الداعمة للمقاولاتية، خاصة تلك التي توفر التمويل والخبرة التقنية.
- التحول التدريجي نحو الرقمنة، عبر إنشاء منصات رقمية لتسهيل عملية الاحتضان ومرافقة المشاريع عن بُعد.
- دعم إنشاء شبكات علاقات مع الفاعلين الاقتصاديين محليًا ووطنياً، لخلق فرص استثمار وتمويل أوسع لفائدة المؤسسات المحتضنة. إضافة إلى:

- استغلال موقعها الجغرافي والإمكانات المحلية لخلق ديناميكية اقتصادية محلية تدعم استدامة المشاريع المحتضنة وتضمن ديمومة المشتلة.

ثالثا: عرض دراسة تطبيقية –محضنة عنابة نموذجا–

من أجل دعم الجانب النظري لموضوع البحث، وتعزيز محتوى الدراسة بمؤشرات واقعية، ارتأينا تخصيص هذا الجزء لتقديم دراسة تطبيقية تعكس الواقع العملي لحاضنات الأعمال، ومدى مساهمتها في مرافقة المؤسسات الناشئة، ويعد هذا الجانب الميداني أداة مهمة لفهم التحديات والآفاق المتعلقة بآليات الاحتضان والدعم، من خلال تحليل تجربة ميدانية سابقة أجريت على مستوى محضنة عنابة، والتي تمثل نموذجا ملموسا يبرز العلاقة بين حاضنات الأعمال وتطور المشاريع المقاولاتية في السياق الجزائري.

1) تعريف بالدراسة الميدانية:

تعد الدراسة التي أعدتها آية حمي سنة 2022 تحت عنوان دور حاضنات الأعمال في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية: دراسة حالة مشتلة المؤسسات – محضنة عنابة نموذجا–، من أوائل البحوث الميدانية التي ركزت على تحليل فعلي لأداء محضنة عنابة في مرافقة المؤسسات الناشئة، تحت الإطار المؤسسي مذكرة ماستر، كلية العلوم: الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار – عنابة، والتي تضمنت إشكالية قياس أثر خدمات الحاضنة (التكوين، التوجيه، الإيواء، التمويل) في تحسين فرص نجاح وتمويل المشاريع المقاولاتية، وقد تجلت الأهداف الرئيسية لهذه الدراسة ما يلي:[1]

- تقييم فعالية أدوات الدعم المقدمة داخل الحاضنة.
- تحديد أهم الصعوبات التي يواجهها حاملو المشاريع أثناء مرحلة الاحتضان.
- اقتراح توصيات لتحسين أداء الحاضنة ورفع مردوديتها.

[1] آية حمي، دور حاضنات الأعمال في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية دراسة حالة: مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة نموذجا–(2022/2021).

أما أهمية الدراسة نكمن في توفر معطيات ميدانية حديثة حول تجربة محضنة عنابة وتكشف عن نقاط قوتها ونقائصها، ما يسمح بتوظيفها كمرجع عملي لتقييم سياسات الاحتضان في الجزائر وربطها بالإطار النظري للمذكرة. واعتمدت الباحثة منهجا وصفيا تحليليا في تشكيل الإطار النظري، ومنهج دراسة الحالة لتغطية الجانب التطبيقي، مع استخدام أداة الاستبيان، كوسيلة رئيسية لجمع البيانات من عينة متكونة من 39 مستفيدا من خدمات المحضنة. وقد تم تحليل النتائج إحصائيا باستخدام برنامج SPSS.v26، وذلك من أجل الوصول إلى استنتاجات موضوعية حول فعالية دور الحاضنة.

النتائج: توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج، أهمها:

- أغلب المستفيدين أكدوا أن برامج التكوين والدعم التقني المقدّمة من طرف الحاضنة ساهمت في تعزيز قدراتهم التسييرية.
- نسبة كبيرة من المشاريع المحتضنة واجهت صعوبات في التمويل الخارجي رغم الدعم الداخلي.
- هناك نقص في الموارد المالية والبشرية داخل الحاضنة نفسها، مما يحد من مدى فعاليتها.
- الحاضنة تعد بيئة ملائمة لانطلاق الأفكار، لكنها بحاجة إلى ربط أوثق مع الفاعلين الاقتصاديين (بنوك، مستثمرين، مؤسسات داعمة).

الاستنتاج: أثبتت الدراسة أهمية الحاضنات كمكون أساسي في بيئة ريادة الأعمال، لكن نجاحها في تحقيق أهدافها يظلّ رهينا بتكاملها مع بقية الأطراف الفاعلة. كما بينت تجربة محضنة عنابة أن توفير بيئة احتضان جيدة يمكن أن يكون له أثر ملموس في تمكين الشباب وتحويل أفكارهم إلى مشاريع حقيقية، غير أن هناك حاجة ملحّة لتجاوز العراقيل التمويلية والتنظيمية من أجل تحسين الأداء العام للحاضنات في الجزائر.

2) دراسة ميدانية حول محضنة عنابة:

في إطار تتبع واقع حاضنات الأعمال في الجزائر، تبرز تجربة محضنة عنابة كأحد النماذج الميدانية التي حاولت ترجمة السياسات العمومية لدعم المؤسسات الناشئة إلى ممارسات فعلية، وتظهر دراسة ميدانية أعدتها الباحثة آية حمي (2022) أن الحاضنة ساهمت بشكل معتبر في مرافقة أصحاب المشاريع من خلال التكوين، وتوفير الفضاء الملائم للعمل، إلى جانب التشبيك مع بعض الفاعلين المحليين. وقد بينت نتائج الدراسة أن ما نسبته 83% من رواد الأعمال المستفيدين من الحاضنة أكدوا تحسن مستوى نضج أفكارهم الريادية بعد فترة الاحتضان، في حين عبر 34% فقط عن رضاهم بخصوص الدعم الموجّه في جانب التسويق والتمويل.

ورغم هذا الدور الإيجابي، فإن الدراسة ذاتها وقفت على جملة من التحديات التي تواجه عمل الحاضنة، وعلى رأسها محدودية الإمكانيات المالية، وضعف التنسيق مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن غياب استراتيجية واضحة للتقييم والمتابعة بعد انتهاء فترة الاحتضان. هذه المعطيات تعكس بشكل عام واقع الحاضنات في الجزائر، حيث لا تزال بحاجة إلى تدعيم مؤسساتي وتشريعي أكبر من أجل الاضطلاع بدورها الكامل في دعم الابتكار والمقاولاتية.

أبرزت الباحثة جملة من العقبات التي تواجه المحضنة، مثل نقص التمويل، قلة التأطير المتخصص، ومحدودية الانفتاح على محيطها الاقتصادي، مما يعكس الحاجة لتدعيم هذه الهياكل بسياسات دعم فعالة. كما أنها لم تكتفِ الدراسة بوصف الواقع، بل اقترحت حلولا عملية لتطوير أداء المحضنة، سواء من حيث تنويع البرامج، أو تحسين آليات الاحتضان، أو توسيع الشراكات مع الجامعة والقطاع الخاص.

3) مناقشة وتحليل البيانات المستخلصة من الدراسة التطبيقية:

تمثل الجداول والأشكال الواردة في الدراسة التطبيقية أداة تحليلية تساعد على فهم واقع محضنة عنابة، وتبرز أهم المؤشرات المتعلقة بنشاطها، وتحدياتها، ومدى فاعليتها في دعم المؤسسات الناشئة، ومن خلال قراءتها بدقة، يمكن استخلاص مجموعة من الاستنتاجات التي تعكس طبيعة الأداء ومجالات التحسين الممكنة كالآتي:

- بالنسبة لتوزيع العينة وفق الجنس فقد تبين من نتائج الدراسة أن الذكور يمثلون النسبة الأكبر من المستفيدين من خدمات الحاضنة، حيث بلغت نسبتهم 69.9%، مقابل 30.3% للإناث، وهو ما يعكس غلبة الطابع الذكوري على بيئة ريادة الأعمال المحلية، وقد يعزى ذلك إلى عدة عوامل، من بينها طبيعة التحديات التي تواجه رائدات الأعمال، خاصة من حيث التمويل، التكوين، والدعم المؤسساتي وهذا يدعو إلى تعزيز إدماج النساء في المبادرات الريادية من خلال برامج تشجيعية موجهة.
- أما توزيع أفراد العينة حسب العمر تكشف نتائج الدراسة أن الفئة العمرية الغالبة ضمن العينة تتراوح بين 20 و30 سنة، وهو ما يدل على أن الشباب هم الفئة الأكثر تواجدا في محيط الحاضنة، والأكثر انخراطا في المبادرات الريادية. ويعزى ذلك إلى ما يتمتع به الشباب من طموح، وحماس، واستعداد لتجريب أفكار جديدة، فضلا عن سعيهم لإثبات الذات في بيئة اقتصادية تتطلب بدائل مبتكرة للتوظيف التقليدي. كما أن هذه الفئة عادة ما تكون أكثر قابلية للتكوين والتأطير، مما ينسجم مع أهداف الحاضنات، في المقابل تمثل الفئة التي تفوق 30 سنة نسبة 30.3% من العينة، وهو ما يعكس انخراط فئة عمرية أكثر نضجا وخبرة أيضا، ما قد يساهم في تعزيز فرص نجاح المشاريع من خلال مزيج من الطاقة الشبابية والخبرة العملية، هذا التنوع العمري يعكس قدرة الحاضنة على استقطاب فئات متعددة، مما يضفي ديناميكية وتكاملا في بيئتها الريادية.
- توزيع أفراد العينة وفق المؤهل العلمي يتضح من خلال نتائج الدراسة الميدانية أن غالبية أفراد العينة يحملون مستوى تعليميا جامعيا، حيث بلغت نسبتهم81.82% ، وهو مؤشر قوي على أن الفئة المستهدفة من حاضنة عنابة تنتمي إلى فئة ذات تأهيل أكاديمي، ما يعزز فرص نجاح المشاريع نظرا لما تتيحه الخلفية الجامعية من معارف نظرية ومهارات تحليلية، في المقابل نجد أن فئة التعليم الثانوي تمثل12.12% ، بينما يشكل حاملو شهادة التعليم المتوسط6.06% ، أما المستويات الأخرى (الابتدائي، التمهيدي) فلا تمثيل لها ضمن العينة. هذا يظهر أن الحاضنة تستقطب أساسا أفرادا يمتلكون تكوينا

أكاديميا متوسطا إلى عالٍ، مما قد يسهل عمليات التكوين والتوجيه داخل الحاضنة، ويعكس مدى ارتباط ريادة الأعمال في السياق المحلي بالتعليم العالي.

- توزيع حسب المسمى الوظيفي تشير نتائج الدراسة إلى أن الفئة الغالبة من العينة تنتمي إلى فئة أصحاب المشاريع، بنسبة69.70% ، أي ما يعادل 23 فردا من أصل 33. هذا المعطى يعكس اتساق العينة مع موضوع الدراسة، باعتبار أن حاضنة الأعمال تستهدف أساسا أصحاب المشاريع الناشئة أو الراغبين في تطوير مشاريعهم، في المقابل نجد نسبة 12.12% فقط من "الباحثين عن عمل"، وهي فئة يمكن أن تمثل مشاريعها مستقبلًا قابلًا للاحتضان، كما أن فئة الموظفين والمستخدمين تمثل حضورًا محدودًا (3 أفراد فقط)، مما يبرز أن الانخراط في الحاضنة لا يزال يرتبط أكثر بالرياديين الفعليين مقارنةً بالمستخدمين أو أصحاب المناصب الثابتة، ويسجل غياب كامل لفئات أخرى مثل المتقاعدين أو غير النشطين اقتصاديا، ما يفسر بتركيز الحاضنة على الشرائح الأكثر ديناميكية ونشاطا في مجال ريادة الأعمال.
- توزيع الأفراد حسب الخبرة المهنية يتضح من النتائج أن أغلب المستجوبين (45.45%) يملكون خبرة مهنية قصيرة بين سنة و5 سنوات، ما يعكس طابعهم الريادي الناشئ. كما تظهر البيانات أن 27.27% منهم لا يملكون أي خبرة، مما يدل على اهتمام حديثي التخرج بريادة الأعمال. في المقابل، تمثل الفئة ذات الخبرة العالية نسبة أقل، وهو ما يبرز تنوع الخلفيات المهنية داخل الحاضنة.
- توزيع أفراد العينة حسب التعرف على الحاضنة تشير النتائج إلى أن غالبية المبحوثين (45.45%) اكتسبوا معارفهم حول ريادة الأعمال من خلال الدورات التكوينية، بينما اكتسبها 27.27% عبر التجربة الشخصية. كما أظهرت النتائج أن نسبة أقل تعلمت من خلال العلاقات المهنية أو التكوين الجامعي، في حين تعد وسائل الإعلام أقل مصدرا لاكتساب هذه المعارف بنسبة 3.03%، ولم تسجل أي حالة تعلمت من الإنترنت.

- أظهرت نتائج الدراسة الميدانية وجود علاقة ارتباط وتأثير دالّة إحصائيا بين خدمات حاضنات الأعمال وواقع تطور المؤسسات الناشئة في البيئة المحلية. غير أن هذا التأثير يبقى محدودا بفعل جملة من العوامل، من بينها ضعف التمويل، وقلة الموارد اللوجستية، إلى جانب نقص الدعم المؤسساتي والشراكات الخارجية، مما يؤثر سلبًا على فعالية دور الحاضنات في دعم نمو هذه المؤسسات.

قراءة تحليلية لنتائج الاستبيان:

في إطار هذه الدراسة، تم اعتماد أداة الاستبيان لجمع البيانات الميدانية المتعلقة بعينة من أصحاب المشاريع والمؤسسين الناشئين، وذلك قصد التعرف على خصائصهم الديموغرافية، ومستوى تأهيلهم، ومصادر تكوينهم الريادي، إلى جانب مواقفهم من مرافقة حاضنات الأعمال. وعليه، تم عرض النتائج في شكل جداول وأشكال إحصائية مرفقة بتحليل مختصر لأهم المؤشرات، من خلال تحليل المعطيات الإحصائية، يتضح أن أغلب أفراد العينة ينتمون إلى فئة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و36 سنة، مع هيمنة نسبية للذكور ومستوى تعليمي جامعي. كما كشفت النتائج عن اعتماد كبير على التكوينات غير الرسمية والدورات التدريبية كمصادر رئيسية للمعرفة الريادية، مما يعكس نقصا في مسارات التكوين المؤسساتي. وتظهر البيانات كذلك محدودية تجربة أغلبهم في إدارة المشاريع، وهو ما يفسر حاجتهم إلى مرافقة فعالة من قبل حاضنات الأعمال، سواء على مستوى التوجيه، التكوين أو الدعم اللوجستي والمالي.

وفي ضوء ما تم عرضه من معطيات حول تجربة محضنة عنابة، يمكن القول إنها تمثل نموذجا واعدا في مجال دعم المؤسسات الناشئة رغم التحديات التي تواجهها، فقد أبانت عن جهود معتبرة في توفير بيئة احتضان مناسبة، إلا أن النهوض بأدائها يبقى مرهونا بتعزيز الدعم المالي، والرفع من كفاءة التأطير الإداري والفني. وبالتالي، فإن تطوير هذا النوع من الهياكل يتطلب رؤية استراتيجية واضحة، وتكاملا فعالا بين مختلف الفاعلين.

خلاصة الفصل الثاني:

تناول هذا الفصل بالدراسة واقع حاضنات الأعمال في الجزائر، من خلال استعراض نشأتها وأهدافها والأدوار المنوطة بها في دعم المؤسسات الناشئة. كما تم التطرق إلى أبرز التحديات التي تواجهها على المستوى القانوني، التنظيمي، والتمويلي، وهو ما يؤثر على فاعليتها في تحقيق أهدافها التنموية.

وقد تم تسليط الضوء على تجربة محضنة عنابة كنموذج ميداني، حيث تبين من خلال تحليل معطياتها أنها تسعى جاهدة لاحتضان ومرافقة رواد الأعمال الشباب رغم الصعوبات التي تواجهها، لاسيما على صعيد التمويل ونقص التأطير المتخصص.

وأظهرت النتائج الميدانية وجود علاقة إيجابية بين فعالية المحضنة ودورها في تمكين المشاريع الناشئة من تجاوز مرحلة التأسيس، مما يعكس أهمية دعم هذا النوع من الهياكل وتوفير الظروف الملائمة لازدهار المؤسسات الناشئة على المستوى المحلي والوطني.

الخاتمة

في ظل التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي يشهدها العالم اليوم، باتت المؤسسات الناشئة تلعب دورا محوريا في تحريك عجلة التنمية وتعزيز الابتكار، خاصة في الدول الساعية إلى تنويع اقتصادها، مثل الجزائر. وقد أكدت هذه الدراسة أن حاضنات الأعمال تعد من بين أهم الآليات التي تساهم في دعم هذه المؤسسات من خلال توفير بيئة ملائمة للنمو، وخدمات متنوعة تساعد على تحويل الأفكار الريادية إلى مشاريع قائمة.

لقد أظهرت الدراسة أن حاضنات الأعمال في الجزائر، رغم حداثة التجربة، تبذل مجهودات معتبرة لمرافقة حاملي المشاريع، سواء على مستوى التكوين، التوجيه، أو تسهيل الوصول إلى التمويل. ومع ذلك، لا تزال هذه الهياكل تواجه جملة من العراقيل، من أبرزها نقص التمويل، غياب إطار قانوني واضح، ومحدودية الشراكات مع القطاع الخاص والجامعات.

كما أن دراسة الحالة المتعلقة بمحضنة عنابة كشفت عن نموذج واعد رغم التحديات، مما يؤكد على أهمية تعميم مثل هذه التجارب وتعزيزها، من خلال تطوير السياسات العمومية، وتكثيف برامج الدعم، وتشجيع ثقافة الريادة في صفوف الشباب.

وبناءً على ما سبق، توصلت المذكرة إلى أن نجاح المؤسسات الناشئة في الجزائر مرهون بمدى فاعلية حاضنات الأعمال، ومدى قدرتها على التكيف مع متطلبات السوق، مما يجعل من الضروري تبني رؤية استراتيجية مستدامة تدمج فيها هذه الهياكل ضمن السياسات الاقتصادية الوطنية.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: تساهم حاضنات الأعمال في تحسين فرص بقاء واستمرارية المؤسسات الناشئة.

الفرضية الثانية: تلعب حاضنات الأعمال دورا فعّالا في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

الفرضية الثالثة: يواجه أصحاب المؤسسات الناشئة عدة عراقيل داخل الحاضنات تحد من فعالية المرافقة.

نتائج الدراسة:

- فعالية الحاضنات في الدعم :أثبتت النتائج أن لحاضنات الأعمال دوراً محورياً في دعم وبناء قدرات المؤسسات الناشئة، خصوصاً من خلال توفير التكوين، التوجيه، الاستشارة، والمرافقة الفنية.
- علاقة ذات دلالة إحصائية :كشفت المعالجة الإحصائية للبيانات عن وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تدخل الحاضنات ومدى نجاح المؤسسات الناشئة في الاستمرار والنمو.
- دور محضنة عنابة كنموذج :أظهرت تجربة محضنة عنابة أنها تلعب دورًا حيويًا في احتضان المشاريع، رغم التحديات التنظيمية والمادية التي تواجهها، ما يعكس صورة عامة عن وضع الحاضنات في الجزائر.
- أهمية البيئة الداعمة :أكدت الدراسة أن البيئة المحيطة بالحاضنة (السياسات العمومية، التمويل، الشراكات...) تشكل عاملا حاسما في مدى نجاح عمل الحاضنة وقدرتها على التأثير.
- وجود تفاوت في الاستفادة :بيّنت النتائج وجود تفاوت في درجة استفادة رواد الأعمال من خدمات الحاضنة حسب متغيرات مثل العمر، المستوى التعليمي، وعدد سنوات الخبرة.

الاقتراحات: من أجل تعزيز فعالية الحاضنات وتحسين أدائها، تقترح الدراسة ما يلي:

- تعزيز الدعم المالي واللوجستي للحاضنات :من الضروري تخصيص ميزانيات مناسبة للحاضنات، وتوفير الموارد الضرورية لضمان استمراريتها وفعاليتها في احتضان المشاريع.

- تطوير الإطار القانوني والتنظيمي :ينبغي العمل على تحديث النصوص القانونية المتعلقة بحاضنات الأعمال والمؤسسات الناشئة، بما يتماشى مع متطلبات الواقع الاقتصادي الراهن.
- إدماج الحاضنات في السياسات العمومية للتشغيل وريادة الأعمال :يجب اعتبار الحاضنات أدوات استراتيجية لتنمية الاقتصاد المحلي وخلق فرص العمل.
- تشجيع الشراكة بين الحاضنات والجامعات :لتشجيع البحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا نحو السوق، خاصة في أوساط الشباب والمبتكرين.
- التركيز على التكوين والتأطير المستمر إذ ينبغي تقديم برامج تدريبية دورية ومواكبة احتياجات رواد الأعمال في المجالات التقنية، الإدارية، والتسويقية.
- تحسين آليات المتابعة بعد الاحتضان لضمان استدامة المشاريع، يجب وضع آليات فعالة لتتبع المؤسسات بعد خروجها من الحاضنة.
- نشر ثقافة ريادة الأعمال في المجتمع من خلال تنظيم فعاليات، مسابقات، وورشات تحسيسية تعزز من وعي الشباب بأهمية المبادرة الخاصة والابتكار.

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1. أبو بكر سالم، فتيحة عبد اللاوي أسامة نبيل بسعيد، "الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية المقاولاتية في الجزائر–المعيقات والمتطلبات"، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة العدد 1، 2018.
2. أحمد عامر عساف وآخرون، الأصول العلمية والعملية للإدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2012.
3. أحمد عامر عساف وآخرون، الأصول العلمية والعملية للإدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان2012 ص548
4. بختي علي، بوعوينة سليمة،" المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلة 12 عدد 4اكتوبر 2020.
5. بوالشعور الشريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة startup : دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، عدد 2، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر
6. بوخرص نادية، "الأحكام القانونية الخاصة الناظمة للمؤسسات الناشئة"، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 09، ع 01، مخبر السيادة والعولمة كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة يحي فارس المدية، جانفي 2023
7. بوصوفة الزهرة، "المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي 254/20، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، ع 2، سنة 2023، المركز الجامعي عبد الله مرسلي، تيبازة،
8. بوضياف علاء الدين، محمد زبير، دور حاضنات الأعمال التكنولوجية في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، مجلد 04، ع 01 (2020)، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة.

9. بوقنة سليم، بوقنة برهان الدين، قاوي معمر، حاضنات الأعمال كأداة لترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، ع 03(2023)، الجزائر.
10. بويسح منى، ميموني ياسين، بوقطابة سفيان، واقع وآفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7، العدد 3، 2021
11. تلخوخ سعيدة، خدير نسيمة، تفعيل حاضنات الأعمال في الجزائر (الأطر والتحديات)، مجلة الإدارة والمنظمات والاستراتيجية JMOS، مختبر دراسات التنمية المكانية وريادة الأعمال، المجلد 4، ع 1، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، الجزائر.

ثانيا: المذكرات

1. أحمد بن قطاف، مدى فاعلية حاضنات الاعمال في الدول النامية حالة الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص استراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، جامعة الجزائر03، 2016/2015
2. إسلام بركاوي، دور سياسة المرافقة في تحسين أداء المؤسسات الناشئة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية Anade 2014-2019، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020
3. آمنة بن يحي، آية منصوري، دزر حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد وتسيير مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2022/2021،
4. آية حمي، دور حاضنات الاعمال في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية درسة حالة: مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة نموذجا–، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر،

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد وتسيير مؤسسات، جامعة باجي محتار-عنابة-،(2022/2021).

5. أيوب لحباكي، سليمان حاج قدو، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر أكاديمي في مسار الحقوق قانون إداري، جامعة غرداية، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2021/2020.
6. بن الشيخ الحسين جويد، دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة مشتلة المؤسسات لولاية بسكرة مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وتسيير مؤسساتي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2020.
7. بوعائشة الطاهر، دور حاضنات الأعمال في دعم الشركات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة مشتلة المؤسسات الناشئة عنابة" مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص مقاولاتية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، قالمة.
8. بوعدلة سارة، بن طيب هديات خديجة، قدرات وتحديات الأعمال ودورها في مرافقة المؤسسات الناشئة-مع الإشارة لحالة الجزائر، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر.
9. جيلالي جوري، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الشعبة: حقوق، تخصص قانون خاص، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2024/2023
10. حكيمة سماتي، مداخلة بعنوان (استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي 20-254، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، "حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها)، أشغال

الملتقى الوطني "المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، 10 مارس 2022،

11. رائد خضير عبيس كاظم، المشاريع الصغيرة وحاضنات الاعمال ودورها في التنمية الاقتصادية في بلدات مختارة مع الإشارة للعراق، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة كربلاء، 2014

12. سارة تيبيقي، نسرين بن شعبان، دور حاضنات الاعمال كآلية لتنمية المؤسسات الناشئة في الجزائر –حالة الحاضنات الجامعية–، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم اقتصادية، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2021/2020

13. سهيلة عيساني، دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي 2013

14. فوزي عبد الرزاق، إشكالية حاضنات الأعمال بين التطوير التفعيل: رؤية مستقبلية حالة حاضنات الأعمال في الاقتصاد الجزائري، منشور في كتاب أبحاث المؤتمر السعودي الدولي لجمعيات ومراكز ريادة الأعمال، سبتمبر 2014،

15. مير أمين، المؤسسات الناشئة في الجزائر ودورها في التنمية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر –ل. م. د– شعبة حقوق، قسم القانون الخاص، تخصص: قانون الأعمال، المركز الجامعي صالحي أحمد–النعامة–، معهد الحقوق، 2023/2022

16. وفاء حميدوش، أيمن بوزانة، منصات التمويل الجماعي كبديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: المنافع والتحديات، كتاب جماعي دولي محكم بعنوان إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والمستحدثة، جامعة جيجل الجزائر، 2021،

17. وهيبة بوزيغي، مطبوعة بيداغوجية في مقياس المقاولاتية، موجهة لطلبة سنة ثانية ماستر، جامعة الجزائر 3، كلية الإعلام والاتصال، قسم علوم الإعلام، الجزائر، 2022/2021

18. يحياوي شهيرة، يحياوي أمال، دور حاضنات الاعمال في دعم المؤسسة الناشئة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون، قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة مولود معمري تيزي وزو

ثالثا: مقالات

1. حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07العدد 03 /2020 واقع وافاق المؤسسات الناشئة في الجزائر

2. خيرة معربي، حميد صدوقي، المؤسسات الناشئة بالجزائر وآليات دعمها وتمويلها، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 8، العدد 2، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف 2022

3. رغدة سالم عودة الزيدانين، حاضنات الأعمال الرؤية الحديثة في استثمار الموارد البشرية، دار اليازوري، مؤسسة حمادة للدراسات الجامعية والنشر والتوزيع

4. زينات أسماء، حاضنات الأعمال كآلية حديثة لدعم ومرافقة المؤسسات الناشئة (دراسة حالة مشاتل المؤسسات في الجزائر)، دراسات اقتصادية، المجلد 16، ع 02(2020)، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم (الجزائر)،

5. سمية أحمد ميلي، دور حاضنات الأعمال في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (حالة الجزائر)، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2020

6. صبرينة طلبة، أميرة طلبة، صندرة سايبي، مقاربة نظرية لحاضنات الأعمال في الجزائر، مجلة الإدارة والمنظمات الاستراتيجية، مختبر دراسات التنمية المكانية وريادة الأعمال، المجلد 04، ع 01، جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 02، الجزائر.

7. صـلاح حسـن، تطورات ومتغيرات الاقتصـادية الدولية، دعم وتنمية المشـروعات الصـغيرة لحل مشاكل البطالة والفقراء، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر.
8. طارق محمود عبد السـلام السـالوس، "حاضـنات الأعمال Business Incubat، دار النهضة العربية 2005، كلية الحقوق–جامعة حلوان
9. عبد الحميد لمين، سامية حساين "تدابير المؤسسات الناشئة والابتكار في الجزائر قراءة في أحكـام المرسـوم التنفيـذي رقم254/20"، مجلـة البحوث في العقود وقـانون الاعمـال، المجلد05، العدد02(2020)،
10. فوزي عبد الرزاق، إشكالية حاضـنات الأعمال بين التطوير التفعيل: رؤية مستقبلية حالة حاضـنات الأعمال في الاقتصـاد الجزائري، منشـور في كتاب أبحاث المؤتمر السـعودي الدولي لجمعيات ومراكز ريادة الأعمال، سبتمبر2014
11. كاملة بوعكة، المؤسـسـات الناشـئة في الجزائر واقع وتحديات، المجلة الجزائرية لقانون الأعمال، المجلد 3، العدد 1، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2022
12. كمال كاظم جواد، كاظم أحمد البطاط، الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان 2016.
13. ليلى خواني، بغداد شعيب، دور حاضـنات الأعمال في دعم البحث العلمي، دراسـة حالة الجزائر، المجلد 16، ع 01، جانفي 2019، ص 131
14. مبارك بلابطة، حاضـنات الأعمال في الجزائر، مجلة علوم الاقتصـاد والتسـيير والتجارة، أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بن يوسف بن خدة –جامعة الجزائر
15. مجموعة من الباحثين، الدور السـوسـيو–اقتصـادي للمؤسـسـات الناشـئة في دعم خطط التنمية المسـتدامة، النشـر الجامعي الجديد 2021 محل رقم 2تعاونية الدواجن، حي الدالية الكيفان تلمسان الجزائر.

16. مجموعة من الباحثين، فرص وتحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر: من الفكرة الى التجسيد المكتبة الوطنية الجزائرية، دار إيلياء للنشر والتوزيع، حي ميموني حمود 02 برج الكيفان–الجزائر.
17. مداني شريف عبد الله، فعالية حاضنات الاعمال في دعم وتعزيز الميزة التنافسية للمؤسسات الناشئة مجلة مينا للدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02(2023).
18. مصطفى بورنان، كريم زرمان، دور مراكز التسهيل والمناولة في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، المجلد 04، ع 01(2019)، جامعة الاغواط، جامعة خنشلة(الجزائر)
19. معمر خالد، شارف بن يحي، المؤسسات الناشئة بين الوجود الاقتصادي وإشكالية الإطار القانوني في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد01 (2022)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت.
20. مفروم برودي، المؤسسات الناشئة في الجزائر_ الواقع والمأمول، مجلة حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، الجزائر، المجلد 07، العدد 03، 2020.
21. نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع "مجد"، لبنان، 2006.
22. نعيجي عبد الكريم، نشمة ياسين، مشاتل المؤسسات ودورها في مرافقة وترقية المؤسسات الناشئة –دراسة ميدانية لمشتلة المؤسسات لولاية عنابة–، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 06، ع 01(2022)،
23. نور الدين أحمد حسام الدين، بعداش طاهر، واقع حاضنات الأعمال في الجزائر الأطر والتحديات، مخبر دراسات التنمية الاقتصادية، المجلة الشاملة للحقوق، ديسمبر 2022، جامعة عمار ثليجي الأغواط.

24. ولد الصافي عثمان، العرابي مصطفى، التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها ومرافقتها، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 3، 2020

رابعا: ملتقيات

25. محمد لمين سلخ، عثمان حويذق، (مفهوم المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال)، أشغال الملتقى الوطني رقم 12، "المؤسسات الناشئة والحاضنات"، كلية الحقوق، جامعة الشهيد محمد خيضر، الوادي، الجزائر، 15 فيفري 2021

خامسا: مداخلات

1. بدر نشوف، الضوابط القانونية لمنح علامة مؤسسة ناشئة المستحدثة بالمرسوم التنفيذي رقم 20-254 (مقارنة بالمشروع التونسي)، مداخلة ضمن ملتقى دولي افتراضي عبر تقنية التخاطر المرئي عن بعد حول "المؤسسات الناشئة والتنمية الاقتصادية"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود تيزي وزو، يوم 30 جوان 2021

سادسا: محاضرات:

1. بن نعمان جمال، حاضنات الأعمال ودورها في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -مع الإشارة إلى الإطار القانوني لحاضنات الأعمال في الجزائر-، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس

سابعا: القوانين

1. المادة 12 من القانون 254/20 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. المادة 11من المرسوم التنفيذي رقم 2002-1254 المعدلة والمتممة بالمادة 07من المرسوم التنفيذي رقم 21-422.

3. المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 20 المعدلة والمتممة بالمادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 21-422
4. المادة 13 الفقرة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 2002-254 يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكرة" و"حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها
5. المادة 14 الفقرة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها
6. المادة 14 الفقرة الناشئة من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، "حاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها.
7. المادة 14 الفقرة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، و"حاضنة أعمال" وتحديدها مهامها وتشكيلها وسيرها.
8. المادة 117، قانون رقم 21-16 المتضمن قانون المالية لسنة 2022، المؤرخ في 30 ديسمبر 2021، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 100، صادرة في 2021/12/30.
9. المادة 171، قانون رقم 22-24، المتضمن قانون المالية لسنة 2003، المؤرخ في 25 ديسمبر 2023، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع 89، الصادرة في 2022/12/29.
10. المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، سالف الذكر.
11. المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، سالف الذكر.
12. المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، السالف الذكر

13. المادة 1-2-3، المرسوم التنفيذي رقم 380/03 المؤرخ في 30 أكتوبر 2003، يتضمن إنشاء مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة عنابة"، الجريدة الرسمية الجزائرية، ع 67، الصادر بتاريخ 05 نوفمبر 2003
14. المادة 06 من قانون 15-21المؤرخ في 30ديسمبر 1015 المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي ج، ر، ع 71 معدل ومتمم بموجب القانون 02/20 المؤرخ في مارس 2020 جريدة رسمية العدد 20 صادر بتاريخ 05افريل 2020.
15. المادة 78من المرسوم الرئاسي رقم 274-15المؤرخ في سبتمبر 2015و المتضمن تنظيم صفقات عمومية وتفويضات الموفق العمومي عبر إصدار قرر وزير المالية لدعم المؤسسات الصغيرة والناشئة ج، ر، العدد 50 المؤرخ في 20سبتمبر2015
16. القانون رقم 16-01، مؤرخ في 16 مارس 2016، الجريدة الرسمية، العدد 14 الصادر في 07مارس 2016.
17. قانون رقم 19-14 مؤرخ في 11ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020ج، عدد81 الصادر في 30ديسمبر 2019
18. المادة 22 من المرسوم التنفيذي 20-254، المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، تحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، جريدة رسمية العدد 55، الصادر في 21 سبتمبر 2020.
19. القانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
20. مرسوم تنفيذي 04-19 مؤرخ في 22 جانفي 2004، يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر، ج، ر، للجمهورية الجزائرية، عدد 06، صادر في 25 جانفي 2004

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
الإهداء	
شكر وتقدير	
قائمة المختصرات	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
المقدمة	أ-هـ
الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمؤسسات الناشئة وحاضنات الاعمال	
تمهيد	06
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الناشئة	07- 30
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة	08
المطلب الثاني: الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودورة حياة المؤسسات الناشئة	14
المطلب الثالث: الشكل القانوني للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري وشروط إنشائها	23
المبحث الثاني: حاضنات الاعمال ومساهمتها في دعم الشركات الناشئة	30-51
المطلب الأول: مفهوم حاضنات الأعمال وأنواعها	31
المطلب الثاني: معايير قبول الشركات الناشئة ومراحلها	41
المطلب الثالث: علاقة البحث العلمي بحاضنات الأعمال والشركات الناشئة	47
خلاصة الفصل الأول	52

الفصل الثاني: دور حاضنات الاعمال في دعم وتجسيد المؤسسات الناشئة في الجزائر	
تمهيد	54
المبحث الأول: التجربة الجزائرية في احتضان الشركات الناشئة	86-55
المطلب الأول: ظهور المؤسسات الناشئة في الجزائر	55
المطلب الثاني: نشأة حاضنات الأعمال في الجزائر	66
المطلب الثالث: دور وتحديات حاضنات الاعمال في الجزائر	82
المبحث الثاني: دراسة حالة مشتلة المؤسسات "حاضنة عنابة "	118 -87
المطلب الأول: نشأة الحاضنة	87
المطلب الثاني: خدمات مشتلة المؤسسات –محضنة عنابة–وفوائدها	98
المطلب الثالث: المؤسسات المنتسبة للحاضنة ومدى دعمها لها	109
خلاصة الفصل الثاني	119
خاتمة:	121
قائمة المراجع	125
فهرس المحتويات	135
ملخص	

ملخص:

شـــهد الاقتصـــاد العالمي تطورات ســـريعة أفرزت نوعا جديدا من المؤســـســـات يعرف بالمؤسسات الناشئة، التي أضحت ركيزة أساسية لتعزيز الابتكار وخلق فرص العمل، خاصة في البلدان الساعية إلى تنويع اقتصادها مثل الجزائر. إلا أن حداثة هذه المؤسسات تجعلها تواجه صعوبات كبيرة تهدد استمراريتها، الأمر الذي استدعى ظهور حاضنات الأعمال كآلية مساندة توفر بيئة ملائمة وتقديم خدمات توجيه وتكوين ودعم مالي وإداري. ترتكز هذه الدراســـة على تحليل دور حاضنات الأعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة، مع التركيز على تجربة جزائرية ميدانية متمثلة في حاضـــنة عنابة، وقد تم اســـتخدام المنهج الوصـــفي التحليلي مدعما بمعالجة إحصائية للبيانات بهدف كشف العلاقة بين نشاط الحاضنة ونجاح المؤسسات المحتضنة، وأبرزت النتائج أن الحاضـــنات تؤدي دورا فعالا في تعزيز قدرات أصـــحاب المشـــاريع، غير أن فعاليتها ما تزال محدودة بسبب نقص التمويل واضطراب الإطار التنظيمي وضعف الشراكات. كما أظهرت الدراسة وجود تأثير إيجابي ذي دلالة إحصائية بين الخدمات التي تقدمها الحاضنة واستمرارية المؤسسات الناشئة، مع تفاوت في الاستفادة حسب السن والمستوى التعليمي والخبرة، وتوصي المذكرة بضرورة دعم الحاضنات ماليا وتنظيميا، وتقوية الروابط مع الجامعات والقطاع الخاص، إلى جانب نشر ثقافة ريادة الأعمال في المجتمع من خلال برامج تحسيسية وتكوينية مستمرة.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات ناشئة، حاضنة الأعمال، حاضنة عنابة، مشاريع مبتكرة.

summary:

The global economy has witnessed rapid transformations that led to the emergence of a new type of enterprise known as startups. These have become a fundamental pillar for fostering innovation and creating job opportunities, especially in countries seeking to diversify their economies, such as Algeria. However, due to their novelty, startups often face major challenges that threaten their sustainability. This has led to the development of business incubators as support mechanisms that offer a conducive environment along with training, guidance, and financial and administrative assistance.

This study focuses on analyzing the role of business incubators in supporting startups, with particular emphasis on the Algerian case of the Annaba incubator. The research adopts a descriptive and analytical methodology, supported by statistical analysis of collected data, to examine the relationship between incubator activity and the success of incubated startups.

The findings reveal that business incubators play a vital role in enhancing the capacities of entrepreneurs. However, their effectiveness remains limited due to funding shortages, unclear legal frameworks, and weak partnerships. The study also found a statistically significant positive correlation between the services provided by incubators and the continuity of startups, although the benefits vary depending on factors such as age, educational level, and experience.

The study recommends reinforcing financial and regulatory support for incubators, strengthening ties with universities and the private sector, and promoting a culture of entrepreneurship in society through awareness programs and continuous training.

Keywords: Start−ups, Business incubators; incubators Annaba, reative projects.